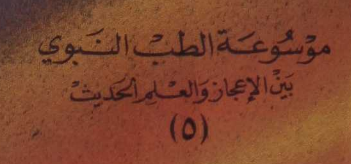


أسرار الختان

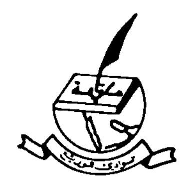
تتجلى في الطب الحديث

تأليف
الدكتور حسان شمسي باشا



الطبعة الأولى : ١٤١٢هـ - ١٩٩١م

الطبعة الثانية : ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م



الناشر

مكتبة السوادي للتوزيع

ص.ب - ٤٨٩٨ جدة ٢١٤١٢ - ت: ٦٨٨٤٢١٢

فاكس ٦٨٧٨٦٦٤

بسم الله الرحمن الرحيم

قال رسول الله (ﷺ)

«الفطرة خمس:
الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط».

(رواه الشيخان)

مقدمة

لم يكن يخطر ببالي في يوم من الأيام أن أكتب كتاباً عن الختـان. . . . . ولكن دفعني إلى ذلك ما نشرته حديثاً (مارس ومايو ١٩٩٠ م) أشهر المجلات الأميركية عن الختان.

فقـد يعجب المرء حـين يعلم أن ٦١ ـ ٨٥٪ من أطفال أمـيركا يُختنـون بعـد الولادة.

واليهود في أميركا قلائل. . . وكذلك المسلمون. . .

فنصارى أميركا إذن يختتنون. . .

لماذا هذا؟ ونحن نعلم أن النصارى عادة لا يختتنون؟

ونعلم أيضاً أن أوروبا المسيحية كانت تعادي الختان.

حتى إنني وجدت صعوبـة قبل عـامين ـ حينـما كنت أعمل في بـريطانيـا ـ في إقنـاع الأطباء بـإجراء الختـان لإبني هناك. . . . . . فـالإنجليز يعتـبرون الختـان شعيرة دينية. . . لا تلزم الدولة بتحمـل نفقاتهـا. فماذا حـدث في أميركـا؟ ولماذا العـودة إلى الفطرة التي سُنت منـذ عهد سيـدنا إبـراهيم عليه السلام.

. . . لقد أثلج صدري حين قرأت أن أشهر أطباء الأطفال في أميركـا ينادون بضرورة إجراء الختان روتينياً عند كل مولود. . . . . وقلت في نفسي: الحمد لله

الذي أظهر لهم فوائد خصلة من خصال الفطرة أخبرنا عنها رسول الانسانية عليه الصلاة والسلام.

أخذت بالبحث عن كل ما نشر عن موضوع الختان في المجلات الطبية الحديثة، فكان هناك ما يربو على ثمانين مقالة هامة، نشرت جميعها في السنوات القليلة الماضية في أشهر المجلات الأميركية والعالمية. وسيجد القارىء في هذا الكتاب ثمرة ما قرأت عن هذا الموضوع، وسيعلم لماذا عادت أميركا إلى هذه الفطرة السليمة.

بدأنا الكتاب بتعريف معنى الختان والقلفة، لغوياً.

ثم استعرضنا في **الفصل الثاني** قصة الختان منذ سيدنا ابراهيم عليه السلام، وكيف اختتن بالقدوم، ثم تكلمنا عن الختان عند اليهود، وكيف يعتبر التلمود كل من لا يختتن وثنياً شريراً، ومدى تمسك اليهود بالختان عبر العصور، وتكلمنا عن الختان في النصرانية وما نصّ عليه إنجيل برنابا، ثم ما جاء عن الختان عند العرب قبل الإسلام وعند الأمم الأخرى.

وفي **الفصل الثالث**، ذكرنا أشهر الأحاديث النبوية التي وردت في الختان، ثم وقفنا عند معنى الفطرة في اللغة وفي الشريعة، وأوردنا بإيجاز أقوال الفقهاء في وجوب الختان واستحبابه، ومتى يجرى الختان، أهو في اليوم السابع بعد الولادة أم بعد ذلك؟ ثم انتقلنا إلى الأدلة العلمية الحديثة التي نشرت في أحدث المجلات الطبية الأميركية والأوروبية والتي تابعناها حتى عام ١٩٩٠ م.

وفي **الفصل الرابع** استعرضنا أقوال أشهر علماء طب الأطفال في أميركا في الختان، وكيف انتشر الختان في أميركا حتى أصبح معظم الأطفال في أميركا يُختنون بعد الولادة، وذكرنا كيف تراجع المعادون للختان وأصبحوا من أشد أنصاره.

وأما في **الفصل الخامس**، فكان عن الآفات المرضية في القضيب وخاصة تضيق القلفة والتهاب حشفة القضيب وأوردنا آراء جهابذة علم طب الأطفال

في مستوى نظافة الأعضاء الجنسية عند غير المختونين في البلدان الراقية، وفيما إذا كانت العناية بالنظافة تغني عن الختان.

وفي **الفصل السادس**: تحدثنا عن أحدث الدراسات الأميركية التي أجريت في أواخر الثمانينات والتي أكدت بدون شك أهمية الختان في الوقاية من التهاب المجاري البولية عند الأطفال.

وخصصنا **الفصل السابع** لسرطان القضيب، وذكرنا الآراء العلمية الحديثة في أسباب هذا السرطان وواقع سرطان القضيب في أميركا، وفيما إذا كان من الممكن منع حدوث هذا السرطان.

وفي **الفصل الثامن**: تكلمنا عن علاقة سرطان عنق الرحم بالختان وسرطان القضيب والأمراض الجنسية.

وفي **الفصل التاسع**: تحدثنا عن الختان والأمراض الجنسية كالسيلان والهربس والافرنجي.

وأما **الفصل العاشر**: فكان عن الختان وداء الأيدز.

وفي **الفصل الحادي عشر**: ذكرنا طرق الختان الجراحية وبيان القدر الذي يؤخذ في الختان.

وفي **الفصل الثاني عشر**: تحدثنا عن الحالات التي يجب فيها عدم إجراء الختان، وعن اختلاطات الختان.

وفي **الفصلين الثالث عشر والرابع عشر**: نقلنا ما ذكره ابن القيم عن حكمة الختان، وختان النبي (ﷺ).

وفي **الفصل الخامس عشر**: نقلنا أقوال الفقهاء في الختان كما جاءت في كتاب تحفة المودود بأحكام المولود لتكون مرجعاً مفصلاً لهذا الموضوع.

وأما **الفصل السادس عشر**، فقد خصصناه لبحث موضوع هام ألا وهو الختان عند البنات، وما جاء فيه من أحاديث نبوية، وذكرنا الآراء الطبية في ختان المرأة، وخاصة الختان المخالف للشريعة الاسلامية والذي تستأصل فيه

كافة الأعضاء التناسلية عند الأنثى وتشوه خلقتها وفطرتها. واستعرضنا في ذلك الفصل أقوال علماء الدين في هذا الموضوع.

وكان **الفصل السابع عشر** عن حفل الختان في الشعوب والديانات المختلفة.

وألحقنا الكتاب بثبت المراجع، فكان هناك أكثر من ثمانين مقالة طبية حديثة نشرت باللغة الانكليزية في أوثق وأشهر المجلات الطبية الأميركية والأوروبية لتكون مرجعاً لمن أراد التوسع في هذا الموضوع أو إجراء بحوث أو دراسات تتعلق بالختان.

ولا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل شكري وامتناني للأستاذ الدكتور محمد علي البار الذي راجع الكتاب وأسدى إلي نصائحه القيمة.

كما أشكر إدارة مكتبة السوادي للتوزيع التي أخرجت لي مجموعة من الكتب في فترة وجيزة من الزمن.

والله أسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، والحمد لله رب العالمين.

جدة في ١٩٩٠/٨/١ **د. حسان شمسي باشا**

الفصل الأول

الختان في اللغة

جاء في «لسان العرب»:

«ختن الغلامَ والجاريةَ يختِنهما ختناً، والاسم الختان والختانة، وهو مختون.

وقيل: الختن للرجال، والخفض للنساء.

والخِتان: موضع الختن من الذكر، وموضع القطع من نواة الجارية».

ومنه الحديث المروي: إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل، وهما موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية، ويقال لقطعهما الإعذارُ والخفضُ.

وجاء في «تحفة المودود»:

(الختان: اسم لفعل الخاتن، وهو مصدر كالنزال والقتال، ويسمى به موضع الختن أيضاً ويسمَّى في حق الأنثى خفضاً، يقال: ختنت الغلام ختناً، وخفضت الجارية خفضاً، ويسمى في الذكر إعذاراً أيضاً، وغير المعذور: يسمى أغلف وأقلف.

وجاء في «الصحاح»:

«القُلْفَةُ والغُرْلَةُ: هي الجلدة التي تقطع».

فختان الرجل: هو الحرف المستدير على أسفل الحشفة، وهو الذي ترتبت

الأحكام على تغييبه في الفرج (فيترتب عليه أكثر من ثلاثمائة حكم، وقد جمعها بعضهم فبلغت أربعمائة إلا ثمانية أحكام).

وأما ختان المرأة، فهي جلدة كعرف الديك فوق الفرج. فإذا غابت الحشفة في الفرج حاذى ختانه ختانها، فإذا تحاذيا فقد التقيا.

والمقصود: أن الختان إسم للمحل، وهي الجلدة التي تبقى بعد القطع، واسم للفعل، وهو فعل الخاتن. ونظير هذا: «السواك، فإنه إسم للآلة التي يستاك بها، وقد يطلق الختان على الدعوة إلى وليمته، كما تطلق العقيقة على ذلك أيضاً»[1].

القُلْفَةُ:

جاء في القاموس المحيط: «القلفة جلدة الذكر **والأقلف من لم يختتن**».

قال إبن منظور في لسان العرب: والقلفة تسمى أيضاً الغرلة والأغرل: الأقلف. وفي الحديث «يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة غرلاً بُهماً أي قلفاً»[2].

أنشد أبو الغوث:

كأنما جِرمةُ بن غابنِ ... قلفةُ طفل، تحت موسى خاتنِ

ورجل أقلف لم يختن.

وتزعم العرب أن الغلام إذا وُلد في القمراء فَسحَت قُلفته فصار كالمختون.

قال امرؤ القيس وقد كان دخل مع قيصر الحمَّام فرآه أقلف:

إني حلفت يميناً غير كاذبة ... لأنت أقلفُ، إلا ما جنى القمرُ

إذا طعنت به، مالت عمامته ... كما تجمَّع تحت الفَلْكة الوَبَرُ

---

(١) تحفة المودود بأحكام المولود.

(٢) لسان العرب، مادة غرل.

الفصل الثاني

الختان
في الأديان السابقة

ختان سيدنا ابراهيم والأنبياء بعده:

جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله (ﷺ):

«اختتن إبراهيمُ وهو ابن ثمانين سنة بالقَدُوم».

جاء في «تحفة المودود لابن القيم»:

«قال البخاري: القدوم مخففة وهو إسم موضع، وقال المروزي: سئل أبو عبد الله هل ختن ابراهيم عليه السلام نفسه بقدوم؟ قال: بطرف القدوم، وقال أبو داود وعبد الله بن أحمد وحرب: أنهم سألوا أحمد عن قوله: «اختتن بالقدوم» قال: هو موضع، وقال غيره: هو اسم للآلة، واحتج بقول الشاعر:

فقلت أعيروني القدُّوم لعلني   أخُطُّ به قبراً لأبيض ماجدِ

وقالت طائفة: من رواه مخففاً، فهم إسم الموضع، ومن رواه مثقلاً فهو إسم الآلة.

فقد جاء في صحيح البخاري من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي (ﷺ) قال: «اختتن ابراهيم وهو إبن ثمانين سنة بالقَدُّوم»وفي لفظ«اختتن ابراهيم بعد ثمانين سنة بالقدوم مخفَّفة».

قال إبن القيم: «والصحيح: أن القدوم في الحديث: الآلة، كما رواه البيهقي عن موسى بن علي قال سمعت أبي يقول: إن إبراهيم الخليلُ أمر أن يختتن وهو ابن ثمانين سنة، فعجل، فاختتن بقدوم، فاشتد عليه الوجع، فدعا ربه، فأوحى الله إليه أنك عجلت قبل أن نأمرك بالآلة، قال: **يا رب كرهت أن أؤخِّر أمرك**، قال: وختن اسماعيل وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وختن اسحاق وهو ابن سبعة أيام» (٨).

وقال ابن حجر في «فتح الباري»:

«اختلف بالمراد بالقدوم، فقيل هو اسم مكان، وقيل اسم آلة النجار، والراجح ان المراد في الحديث الآلة» (٧).

وقال ابن القيم:

«والختان كان من الخصال التي ابتلى الله سبحانه وتعالى بها ابراهيم خليله، فأتمهن وأكملهنَّ فجعله إماماً للناس.

وقد روي أنه أول من اختتن كما تقدم، واستمر الختان بعده في الرسل وأتباعهم حتى في المسيح فانه اختتن، والنصارى تقر بذلك ولا تجحده، كما تقر بأنه حرم لحم الخنزير، وحرم كسب السبت وصلى إلى الصخرة، ولم يصم خمسين يوماً، وهو الصيام الذي يسمونه: «الصوم الكبير» (٨).

وفي جامع الترمذي ومسند الإمام أحمد من حديث أبي أيوب قال:

قال رسول الله (ﷺ): «أربع من سنن المرسلين: **الحياء**، والتعطر، والسواك، والنكاح».

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. واختلف في ضبطه ففي رواية «الختان» بدل لفظة «الحياء» (٨).

الختان في اليهودية:

ورد ذكر الختان في الديانات السابقة، وقد اهتمت به اليهود على وجه

خاص، فقد جاء في الكتاب المقدس، سفر التكوين «هذا هو عهدي الذي تحفظونه بيني وبينكم، وبين نسلك[1] من بعدك، يختن كل ذكر، فتختتنون في لحم غرلتكم[2] فيكون علامة عهدي بيني وبينكم ابن ثمانية أيام يختن منكم كل ذكر في أجيالكم، يختن ختاناً وليد بيتك والمبتاع بغضه من كل ابن غريب ليس من نسلك، يختن ختاناً وليد بيتك والمبتاع بغضته، فيكون عهدي في لحمكم عهداً أبدياً، وأما الذكر الأغلف الذي لا يختن في لحم غرلته فتقطع تلك النفس من شعبها، انه قد نكث عهدي. . . . .»[3].

وجاء في سفر التثنية: «اختتنوا للرب وانزعوا غرل قلوبكم، يا رجال يهوذا وسكان أورشليم».

جاء في الكنز المرصود في قواعد التلمود:

(ويعتبر التلمود كل من لا يختتن من الوثنيين الأشرار الذين ليس لهم عقيدة دينية، وأما ختان المسلمين فلا يمنعهم أن يكونوا كالباقين، لأنه ليس الختان الحقيقي) (٢٠). انظروا إلى هذا الاستكبار عند اليهود والحقد على المسلمين، فهل هناك ختان حقيقي عند اليهود وختان غير حقيقي عند المسلمين؟؟؟

كما ان الشعب اليهودي يدعي ان الختان ميزة خصهم الله بها دون سائر البشر.

إلا أنه من الثابت تاريخياً ان الشعوب الأخرى كالمصريين والأستراليين قد مارسوا الختان.

يقول الأستاذ محمد عاشور:

«وإذا كان الله قد اختار لليهود الختان ميزة لهم دون سواهم فكيف نعلل

---

(١) الخطاب هنا من الله تعالى لخليله ابراهيم عليه السلام والضمير في قوله (نسلك) يعود لابراهيم عليه السلام.

(٢) الغرلة: القلفة.

(٣) سفر التكوين: الاصحاح السابع عشر. ص ٢٤ ـ ٢٥.

اختتان الشعوب الأخرى التي سبقتهم إليه، كمصر وأستراليا، وغيرهما، وكما كان مع نوح عليه السلام حيث انتقلت فكرة الختان إلى المسيحيين، فاتخذت شكل التعميد، كما ان الكاثوليك اتخذوا نوعاً من الوشم مقابل هذه العادة»[1].

تمسك اليهود بالختان:

جاء في كتاب «الختان في الشرائع السماوية والوضعية»:

«ظل اليهود يمارسون عملية الختان للذكور من أطفالهم، ولم يتوقفوا عن هذه الشعيرة الدينية حتى في فترات هامة من حياتهم، كتلك التي كانوا يعانون فيها كثيراً من الاضطهاد، كما في فترة السبي البابلي (٥٨٦ ق.م) حيث تعرضوا للتعذيب من قبل السلطات الحاكمة لهم أيام اليونان ومع ذلك لم يرجعوا عن ممارسة الختان.

وكان اليهودي يقوم بختان نفسه بنفسه وذلك لأن السلطات اليونانية جعلت الاعدام عقوبة لمن يقوم بإجراء عملية الختان» (١٢).

«ويقوم اليهود بممارسة الختان على كل مولود ذكر في اليوم الثامن من ميلاده، حتى ولو وافق ذلك اليوم يوم السبت الذي تحرم فيه الشريعة اليهودية مزاولة أي عمل فيه، حتى ولو كان هذا العمل إنقاذ مريض من الموت أو إطفاء حريق مدمر» (١٨).

وكانوا لا يتركون الختان حتى ولو بعد الموت.

يقول الدكتور عبد الوهاب المسيري:

«إذا مات الطفل قبل سبعة أيام من ميلاده، فان جثته تختن، ويعطى اسماً عبرياً ليكتسب اليهودية وهكذا يفقد الختان أي دلالة صحية أو انسانية عامة، ويصبح مدلوله قومياً دينياً محضاً» (١٣، ١٨) أما في الإسلام فلا يجب ختان الميت باتفاق الأمة. فالمعنى الذي لأجله شرع في الحياة قد زال بالموت، فلا مصلحة في ختانه (٨).

---

(١) الختان في الشرائع السماوية والوضعية للأستاذ محمد عاشور.

وليس هناك في الإسلام يوم محدد يجب الختان فيه ـ كما سنرى في فصل لاحق ـ وليست هناك طقوس خاصة بالختان كالتي يفعلها اليهود.

وهكذا يظل الإسلام دين الفطرة.. دين لم يدنس بتقاليد وطقوس ولا بدع وشعوذات.

الختان في النصرانية:

يبدو أن الختان مشروع في النصرانية إلا أن النصارى قد حرَّفوا نصوص كتابهم وأعرضوا عن تعاليمه. فقد ورد ذكر الختان في إنجيل برنابا:

«أجاب يسوع: الحق أقول لكم أن الكلب أفضل من رجل غير مختون»[1].

وجاء أيضاً في فصل آخر من إنجيل برنابا:

«فقد أخبر الله إبراهيم بحقيقة الختان، وأثبت هذا العهد قائلاً: (النفس التي لا تختن جسدها إياها أبدد من بين شعبي إلى الأبد»[2].

ويقول الشيخ عبد الوهاب النجار في كتابه قصص الأنبياء:

«جاء في إنجيل برنابا في سبب الختان، أن آدم لما عصى ربه، نذر أن تقطع من نفسه عضواً، إذا تاب الله عليه، فلما قبلت توبته وأراد الوفاء بنذره، احتار ماذا يصنع، فدلَّه جبريل على هذا الموضع فقطعه ولعل أولاده تركوا هذه السنَّة، حتى أمر الله ابراهيمَ بإحيائها».

يقول ميخائيل السوري في تاريخه «رأى الامبراطور هرقل في منامه عندما أخذ نجمه في الأفول ودولته تنهار رويداً رويداً وأن شعباً مختوناً سيثور عليه ويهزمه، ثم يحكم العالم كله، واعتقد هرقل أن هذا الشعب ما هو إلا الشعب اليهودي، فأصدر في الحال أمراً بتعميد جميع اليهود والسامريين الذين يقطنون مختلف ولايات الامبراطورية، وأمر بتنصير اليهود والسامريين في جميع أنحاء البلاد»[3].

---

(١) إنجيل برنابا: الفصل الثاني والعشرون ص ٣٠ ـ ٣١.

(٢) إنجيل برنابا: الفصل الثالث والعشرون: ص ٣٢.

(٣) من كتاب «التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام» لمحمد الغزالي، وكتاب «الختان» للأستاذ أبو بكر عبد الرزاق.

ولم يدر هرقل أن ذلك الشعب المختون ما هـو إلا أمة محمـد (ﷺ) التي حطمت امبراطورية هرقل وكسرى وحكمت العالم لأنها أمة الفطرة السليمة.

الختان عند العرب قبل الاسلام:

كان العرب قبل الاسلام متمسكين بعادة الختان اتباعاً لأمر ابراهيم واسماعيل عليهما السلام.

يقول الدكتور جواد علي في كتابه «المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام»:

«يعد الختان من العادات الجاهليـة القديمـة، والعرب في ذلـك كالعـبرانيين، وهو أمر لم يذكره القرآن الكريم، إنما ورد ذكره في الحديث الشريف.

وقد كان العرب يقيمون حفـلات ختان وبخـاصة عنـدما ينتقـل الطفـل من مرحلة الطفولة إلى مرحلة الرجولة والنضـج، فيصبح الـطفل بعـد الختان رجـلاً مسؤولاً»[1].

جاء في دائرة معارف «Every man's Encyclopedia»:

«لقد دلت الآثار المصرية على أن الفراعنة كانوا يمارسون الختان، كما أنـه كان عادة عند الأزتكيين[2] (Aztess).

وفي العصر الحـالي يمـارس الختـان من قبـل كـل اليهـود والمسلمـين وسكـان أسـتراليا الأصليـين (Aborigines) وكذلـك من قبل سكـان جزر «Papua»[3]. ويعتبر اليهود الختان تقليداً ذا أهمية دينية قصوى».

«وهناك عيد الختان الذي يقام يوم الأول من كـانون الثـاني (ينايـر) يخلد فيه ختان المسيح الذي أجري له في اليوم الثامن بعد ولادته» (٦٠).

---

(١) عن كتاب الختان للأستاذ أبو بكر عبد الرزاق.

(٢) الأزتكيون: هم شعب متمدن حكم المكسيك قبل أن يفتحها الاسبان عام ١٥١٩.

(٣) وهي جزر تقع إلى الشمال من أستراليا احتلها البرتغاليون ثم البريطانيون.

الفصل الثالث

الختان في الاسلام

وردت في السنَّة النبوية عدة أحاديث عن الختان.

فقد أخرج البخاري ومسلم في الصحيحين:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله (ﷺ) يقول:

«الفطرة خمس: الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط».

وروى البخاري في الأدب المفرد:

عن ابن شهاب قال: «كان الرجل إذا أسلم أمر بالاختتان وإن كان كبيراً».

ويؤيد هذا الأمر ما ذكره الشوكاني ونقله عنه المحقق السبكي عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي (ﷺ) قال: «من أسلم فليختتن». قال الشوكاني «وقد ذكره الحافظ في التلخيص ولم يضعفه».

وروى الامام أحمد حديث شداد بن أوس مرفوعاً: «الختان سنّة للرجال مكرمة للنساء».

ما هو معنى الفطرة؟

يقول ابن منظور في لسان العرب:

«الفطرة: ما فطر الله عليه الخلق من المعرفة بـه، وقال أبـو الهيثم: الفطرة: الخلقة التي يخلق عليها المولود في بطن أمه.

قال: وقول النبي (ﷺ): كل مولود يولد على الفطرة، يعني الخلقة التي فـطر عليها في الرحم من سعادة أو شقاوة، فإذا ولده يهوديان هـوَّداه في حكم الدنيا، أو نصرانيان نصَّراه في الحكم، أو مجوسيان مجَّساه في الحكم، وكـان حكمه حكم أبويه حتى يعبِّر عنه لسانه، فإن مات قبل بلوغه مات على ما سبق له من الفطرة التي فطر عليها فهذه فطرة المولود.

قال: وفطرة ثانية وهي الكلمة التي يصير بهـا العبد مسلماً وهي شهـادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسوله جاء بالحق من عنده فتلك الفطرة للدين. والدليل على ذلك حديث البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي (ﷺ) أنـه علَّم رجلاً أن يقول ذلك إذا نام وقال: فإنك إن مُتَّ من ليلتك مت على الفطرة.

قال: وقوله فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها، فهذه فطرة فطر عليها المؤمن.

قال: وقيل فطر كل إنسان على معرفته بأن الله ربُّ كل شيء وخالقه.

وفي الحـديث: عشر من الفـطرة، أي من السُّنـة يعني سنن الأنبيـاء عليهم الصلاة والسلام التي أمرنا أن نقتدي بهم فيها».

فالمراد إذن في حديث رسول الله (ﷺ):

«الفـطرة خمس: الختان والاستحـداد. . . . .» هـو أن تلك الأعـمال هي من سنن الأنبياء، وأن علينا أن نتبع سننهم ونقتدي بهم في تلك الأعـمال. وكيف لا نقتدي بهم وهم صفوة الله من خلقه كلَّفهم برسـالة السـماء وحمَّلهم أمانـة وأي أمانة، ألا وهي تبليغ الناس كلمة «لا إله إلا الله».

وسنن الفطرة هي عبارة عن مجموعة أوامر ونواه أصدرها القائد الامين سيدنا محمد (ﷺ) ليقي به رعيتـه ويصون بهـا صحتهم، إلى جانب مـا فيها من حِكَمٍ وأسرار بالإضافـة إلى ما في تـطبيق هذه الأمـور من وقايـة صحية هـامة، ففيهـا

كذلك عناية ظاهرة بالناحيـة الجمالية التي أولتها هـذه الشريعة الشـاملة اهتماماً كبيراً (١١).

ويقول ابن القيم:

«فجعل الختان رأس خصال الفطرة، وإنما كانت هـذه الخصال من الفـطرة، لأن الفطرة هي الحنيفية ملة إبراهيم، وهذه الخصال أمر بهـا ابراهيم، وهي من الكلمات التي ابتلاه ربه بهنَّ، كما ذكر عبد الرزاق: عن ابن عباس في هذه الآية قـال: «ابتلاه بـالطهـارة، خمس في الرأس، وخمس في الجسـد. خمس في الرأس: قص الشـارب والمضمضة والاستنشـاق والسـواك وفـرق الـرأس. وفي الجسـد: تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الإبط وغسل أثر الغائط والبول بالماء.

والفطرة فطرتان: فطرة تتعلق بالقلب وهي معرفة الله ومحبته وإيثـاره على مـا سواه، وفطرة عملية: هي هذه الخصال، فالأولى: تزكي الروح وتطهر القلب، والثانية: تطهر البدن، وكل منهما تمد الأخرى وتقويها، وكان رأس فطرة البدن: الختان» (٨).

وأخرج الإمام أحمد في مسنده من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه قـال: قـال رسول الله (ﷺ) «من الفـطرة، أو الفطرة: المضمضـة والاستنشـاق وقص الشـارب والسـواك وتقليم الأظـافـر وغسـل الـبراجم ونتف الإبط والاستحـداد والاختتان والانتضاح».

(صحيح الجامع الصغير ٥٩٠٦)

وجوب الختان واستحبابه:

يقول ابن القيم:

«اختلف الفقهـاء في وجـوب الختـان واستحبـابـه. فقـال الشعبي وربيعـة والأوزاعي ويحيى بن سعيـد الأنصاري ومـالك والشـافعي وأحمد: هـو واجب، وشدد فيه مالك حتى قال: من لم يختتن لم تجز إمامته ولم تقبل شهادته».

ونقل كثير من الفقهاء عن مالك أنه سنة حتى قال القاضي عياض: الاختتان

عند مالك وعامة العلماء سنّة، ولكن السنّة عندهم يأثم بتركها، فهم يطلقونها على مرتبة بين الفرض وبين الندب، وإلا فقد صرح مالك بأنه لا تقبل شهادة الأقلف ولا تجوز إمامته.

وقال الحسن البصري وأبو حنيفة: لا يجب، بل هو سنّة، وكذلك قال إبن أبي موسى من أصحاب أحمد: هو سنة مؤكدة. ونص أحمد في رواية: انه لا يجب على النساء.

جاء في المغني لابن قدامة:

«فأما الختان فواجب على الرجال ومكرمة في حق النساء، وليس بواجب عليهن».

وهذا قول كثير من أهل العلم.

قال أحمد: الرجل أشد وذلك أن الرجل إذا لم يختتن فتلك الجلدة مدلاة على الكمرة ولا ينقى ما ثمّ.

والمرأة أهون، فقال أبو عبد الله وكان ابن عباس يشدد في أمره وروي عنه أنه لا حج له ولا صلاة يعني إذا لم يختتن، والحسن يرخص فيه، يقول: إذا أسلم لا يبالي أن لا يختتن ويقول: أسلم الناس الأسود والأبيض لم يفتش أحد منهم ولم يختتنوا.

والدليل على وجوبه أن ستر العورة واجب فلولا ان الختان واجب لم يجز هتك حرمة المختون بالنظر إلى عورته من أجله، ولأنه من شعار المسلمين فكان واجباً كسائر شعارهم.

وإن أسلم رجل كبير فخاف على نفسه من الختان سقط عنه لأن الغسل والوضوء وغيرهما يسقط إذا خاف على نفسه فهذا أولى، وإن أمن على نفسه لزمه فعله.

قال حنبل: سألت أبا عبد الله عن الذمي إذا أسلم ترى له أن يطهر بالختان؟

قال: لا بد من ذلك. قلت: إن كان كبيراً، قال: أحب إلي أن يتطهر لأن الحديث «اختتن ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة». قال تعالى ﴿مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾.

ويشرع الختان في حق النساء أيضاً. قال أبو عبد الله، وحديث النبي (ﷺ): «إذا التقى الختانان وجب الغسل» فيه بيان أن النساء كن يختتن، وحديث عمر أن ختانة ختنت، فقال: أبقي منه شيئاً إذا خفضت، وروى الخلال باسناده عن شداد بن أوس قال: قال النبي (ﷺ): «الختان سنّة للرجال ومكرمة للنساء». وروي عن النبي (ﷺ) أنه قال للخافضة «أشمي ولا تنهكي فانه أحظى للزوج وأسرى للوجه» والخفض ختانة» (٢).

متى وقت الختان؟

اختلف في وقت الختان، وقد أورد ابن القيم آراء العلماء في فصل بعنوان «الاختلاف في كراهية يوم السابع» جاء فيه:

«قال ابن المنذر في ذكر وقت الختان: وقد اختلفوا في وقت الختان، فكرهت طائفة أن يختن الصبي يوم سابعه. وكره ذلك الحسن البصري.

وقال مالك بن انس: خلافاً على اليهود.

وقال الثوري: هو خطر.

وقال مالك: والصواب في خلاف اليهود، قال: وعامة ما رأيت الختان ببلدنا إذا أثغر(١).

وقال أحمد بن حنبل: لم أسمع في ذلك شيئاً.

وقال الليث بن سعد: الختان للغلام: ما بين السبع سنين إلى العشرة.

قال: وقد حكي عن مكحول أو غيره أن إبراهيم خليل الرحمن ختن إبنه إسحاق لسبعة أيام، وختن إبنه إسماعيل لثلاث عشرة سنة.

---

(١) أي سقطت أسنانه الرواضع، ونبتت أسنانه بعد السقوط.

وروي عن أبي جعفر: ان فاطمة كانت تختن ولدها يوم السابع.

قال ابن المنذر: ليس في هذا الباب نهي يثبت، وليس لوقوع الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تستعمل فالأشياء على الإباحة، ولا يجوز حظر شيء منها إلا بحجة، ولا نعلم مع من منع أن يختن الصبي لسبعة أيام حجة.

وفي سنن البيهقي من حديث زهير بن محمد، عن محمد بن المنكدر عن جابر: «عق رسول الله (ﷺ) عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام».

وفيهما من حديث موسى بن علي بن رباح عن أبيه أن ابراهيم ختن اسحاق وهو ابن سبعة أيام. قال شيخنا: ختن إبراهيمُ إسحاق لسبعة أيام، وختن اسماعيلَ عند بلوغه، فصار ختان إسحاق سنة في بنيه، وختان اسماعيل سنة في بنيه، والله أعلم» (٨).

قال صاحب الحاوي وصاحب المستظهري والبيان وغيرهم:

«ويستحب أن يختن في اليوم السابع لخبر ورد فيه، إلا أن يكون ضعيفاً لا يحتمله، فيؤخره حتى يحتمله».

وقال النووي في المجموع:

«قد ذكرنا ان أصحابنا استحبوه يوم السابع من ولادته».

ويستحسن من الناحية الطبية أن لا يجري الختان عقب الولادة مباشرة حتى يتمكن الطبيب من التأكد من سلامة الوليد، وحينئذ يمكن إجراء الختان بعد اليوم الثاني أو الثالث من الولادة.

الأدلة العلمية الحديثة

الفصل الرابع

ماذا يقول علماء طب الأطفال في أميركا عن الختان؟

قصة الختان في أميركا:

نشرت مجلة الـ New England Journal of Medicine في شهر أيار (مايو) ١٩٩٠ م «وضع الختان عند الوليدين» جاء فيه:

«منذ بداية الأربعينات وحتى أواسط السبعينات من القرن العشرين، فقد قبل الأطباء في الولايات المتحدة الختان على أنه عملية بسيطة تشجع على النظافة والصحة، وتمنع أمراض الأعضاء الجنسية، وأصبحت الغالبية العظمى من الطبقة المتوسطة المثقفة ـ يكاد يكون كلهم تقريباً ـ في الولايات المتحدة تقوم بختان أبنائها.

وقد اتفق الأطباء على أن الختان يمنع حدوث سرطان القضيب، ويقي من حدوث سرطان عنق الرحم عند المرأة، كما أنه يمنع حدوث تضيق القلفة (Phimosis) والإلتهابات الموضعية في الأعضاء الجنسية ويحافظ على نظافة هذه الأعضاء.

وكان هؤلاء الأهالي مستعدين لدفع تكاليف عملية الختان. أما أطفال الفقراء في أميركا فلم يختنوا في تلك الفترة لجهل أهاليهم بالفوائد التي يمنحها الختان ولعدم قدرتهم على تحمل تكاليف العملية.

وفي أوائل الستينات من القرن الميلادي أصبحت هناك منظمات صحية خاصة تتحمل نفقات الختان، وبذلك انتشر الختان في الولايات المتحدة وأصبح الختان الشيء الشائع والمتعارف عليه في أميركا (American Standard).

وفي نهاية الستينات، أثيرت تساؤلات حول فوائد الختان، فقد ادعى البعض أنه يمكن الوقاية من سرطان القضيب بمجرد الحفاظ على نظافته، وادعى هؤلاء أن هناك اختلاطات قد تحدث بعد الختان كالنزف والالتهاب، وأن عملية الختان مؤلمة للوليد.

ووقفت لجنة «الجنين والوليد» في الأكاديمية الأميركية للأطفال عام ١٩٧١ وعام ١٩٧٥ ضد جعل الختان روتينياً عند الوليدين، وتكرر ذلك عام ١٩٨٣، ونتيجة لهذا فقد نشأت حركة مضادة للختان قادها الآباء والأمهات من الطبقة الموسرة وبعض الأطباء، وشركات التأمين التي بدأت ترفض دفع تكاليف عملية الختان.

وكانت نتيجة هذه الحملة أن انخفضت نسبة الختان في أميركا من ٨٥٪ إلى ٧٠٪ ما بين عام ١٩٧٨ وعام ١٩٨٤ م.

وقد أشارت الإحصائيات الرسمية الأخيرة (١٩٩٠ م) أن ٦٠٪ من الوليدين يختنون في أميركا. ويبدي الدكتور «شوين» كاتب هذا البحث - قلقه على انخفاض نسبة الختان في أميركا ويقول: «من الغريب أنه في الوقت الذي انخفض فيه معدل الختان في أميركا فان الدراسات العلمية الحديثة تأتي لتؤكد فوائد الختان الطبية وخاصة في الوقاية من التهابات المجاري البولية عند الأطفال والوقاية من الأمراض الجنسية عند الكبار» (٢٥).

ويقول الدكتور بولاند في مقال آخر نشر في مجلة New England Journal of Medicine عام ١٩٩٠: «في عام ١٩٨٧ ولد حوالي ١,٩٥ مليون طفل في الولايات المتحدة ومن هؤلاء ختن حوالي ١,١٩ مليون طفل، وبلغت كلفة الختان للواحد ٧٥ - ١٠٠ دولاراً.

وقدرت كلفة الختان في الولايات المتحدة بـ ١٤٠ مليون دولار سنوياً.

ولا شك في أن المخاطر الناجمة عن عدم إجراء الختان مخاطر جسيمة، في حين ان كلفة الختان ومخاطره قليلة.

تراجع المعادين للختان:

كتب البروفسور «ويزويل» T. E. Wiswell وهو رئيس قسم أمراض الوليدين في المستشفى العسكري في واشنطن مقالاً في مجلة American Family Physician في عدد آذار (مارس) ١٩٩٠ جاء فيه:

«لقد كنت في عام ١٩٧٥ م من أشد أعداء الختان، وقد شاركت في الجهود التي بذلت حينئذ للإقلال من نسبة الختان.

إلا أنه في بداية الثمانينات أظهرت الدراسات العلمية ازدياداً في نسبة التهاب المجاري البولية عند الأطفال غير المختونين. ومع ذلك فلم أكن أقترح جعل الختان روتينياً. ولكن.... وبعد تمحيص دقيق وإجراء دراسة موضوعية للأبحاث والدراسات التي نشرت في المجلات الطبية عن الختان... فقد وصلتُ إلى نتيجة مخالفة.... وأصبحت من أنصار جعل الختان أمراً روتينياً يجرى عند كل طفل.

وليس هذا فحسب، بل ان التقرير الذي أصدرته حديثاً ـ عام ١٩٨٩ م ـ الأكاديمية الأميركية لطب الأطفال قد جاء مخالفاً للتقرير الذي صدر عام ١٩٧٥، وأكد حديثاً الفوائد الطبية العظيمة للختان عند الأطفال».

أجل لقد تغيرت مواقف وآراء.... تراجع الذين كانوا من أشد الناس عداوة للختان.... وأصبحوا من أكثر الناس حماساً له.

عادت الفطرة البشرية لتثبت نفسها من جديد أنها الفطرة التي لا تتغير على مر العصور. ﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ الأحزاب ٦٢.

ولم يصل هذا البروفسور ولا غيره من العلماء إلى هذه النتيجة، وإلى الإقرار بفوائد الختان الجمة، إلا بعد تمحيص وتدقيق، وإجراء دراسات عديدة، وقد

قـام البروفسـور «ويزويـل» نفسه بـإجراء العـديـد من الأبحـاث التي نشرت في مختلف مجلات الأطفال الأميركية الشهيرة.

ويتابع البروفسور ويزويل القول:

«هناك عدة قضايا جعلتني أقتنع بفوائد الختان عند الوليدين وهي:

١ ـ الوقاية من التهاب المجاري البولية واختلاطاتها.
٢ ـ الوقاية من سرطان القضيب.
٣ ـ الوقاية من الأمراض الجنسية.
٤ ـ كون نسبة الاختلاطات الناجمة عن الختان نسبة ضئيلة.
٥ ـ قلة حدوث مشاكل في القضيب عند الأطفال المختونين.
٦ ـ الأدلة العلمية الحديثة التي تشير إلى أن الختان قد يقي ضد مرض الأيدز.
٧ ـ قلة كلفة عملية إجراء الختان في سن مبكرة عنها في سن متـأخرة من عمـر الطفل.
٨ ـ عدم ثبوت النظرية التي تقول: إن النظافة بالأعضاء الجنسية فقط تقي من حدوث هذه الأمراض عند غير المختونين.

وختم البروفسور مقاله الشيق بالقول:

«لقـد خضت موضـوع الختان لسنـوات عـديـدة. . . . وأيقنت أنـه يجب أن نختن العـديد من الأطفـال لنحمي البعض، ولكن. . . . ليست هناك طـريقـة لمعرفة هؤلاء البعض الذين يمكن أن يصابوا بالأمراض الناجمة عن عدم الختان.

ويجب علينا كأطبـاء أن نعطي الأبـوين معلومات كـافية لكي يتخـذا قرارهمـا بشأن ختان الوليد، وأن نوضح لهما أن الختان عند الوليد عملية بسيـطة وسريعة ومـأمونـة إذا ما أجـريت من قبل شخص خبـير. وحيث أن نسبة الاختـلاطات ضئيلة جـداً، وان فوائـد الختان كثـيرة جداً، فـإنني أعتقد أنـه يجب أن **نجـري الختان روتينياً عند كل مولود.**

وفي يوم ٨ آذار ١٩٨٨ صوَّت أعضاء الجمعية الطبية في كاليفورنيـا بالإجمـاع على أن ختان الوليد وسيلة صحية فعالة.

لقد تراجعتُ تماماً عن عدائي الطويل للختان، وصفقت مرحباً بقرار جمعية الأطباء في كاليفورنيا» (٢٦).

﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾.

الختان الروتيني من الناحية الاقتصادية:

يفكر الذين يخططون لأي مشروع بالتكاليف المالية لهذا المشروع، وفيما إذا كانت فوائده أكثر من كلفته. وعلى هذا المنوال، يقيس الأميركيون كلفة إجراء الختان روتينياً عند كل مولود.

يقول البروفسور «ويزويل»:

«تعالوا نبحث في النتائج الاقتصادية التي تترتب على إجراء الختان عند كل وليد.

ولنفترض أن كلفة الختان تبلغ ١٠٠ دولار، فإن الكلفة السنوية لختان جميع الأطفال الذين يولدون في أميركا ستبلغ ما يقرب من ١٨٠ مليون دولار.

فما هي الآن الكلفة السنوية لو أننا تركنا كل أطفال أميركا غير مختونين؟.

يحتاج ١٠ ـ ١٥٪ من الأطفال الذكور غير المختونين أثناء الولادة إلى الختان في سن متقدم من العمر بسبب تضيق القلفة Phimosis أو التهاب الحشفة المتكرر Recurrent balanitis (٥٠) وإن إجراء الختان عند الأطفال الكبار أو البالغين عملية مكلفة، فهو يحتاج حينئذ إلى تخدير عام، ومكوث في المستشفى وإلى تغيب المريض عن عمله لفترة ما بين ٣ ـ ٥ أيام.

وتصل كلفة العملية آنذاك إلى ٢٠٠٠ ـ ٥٠٠٠ دولار.

فإذا ما تركنا ١,٨ مليون طفل يولدون سنوياً في أميركا بدون ختان، ولنفرض أن ١٠٪ منهم فقط سيحتاجون إلى الختان في المستقبل، فان الكلفة ستصل إلى ما بين ٣٦٠ ـ ٩٠٠ **مليون دولار** سنوياً (وهي أضعاف ما هو عليه لو ختن كل هؤلاء بعد الولادة).

وإذا ما أدخلنا نفقات العوامل الطبية الأخرى الناجمة عن عدم الاختتان كالتهاب المجاري البولية والأمراض الجنسية وسرطان المستقيم. . . . الخ. (فإن التوفير الناتج عن إجراء الختان روتينياً لكل مولود يكون أعظم بكثير) (٢٦).

هكذا يحسبون. . ويقدِّرون. . .

وحساباتهم تأتي موافقة للفطرة.

ولكن العناية الالهية قضت بأن الختان هو الأفضل قبل أن يوجد أي حساب.

جاء في كتاب «A-Z Of the human body» طبعة ١٩٨٧ تحت عنوان «لماذا الختان»؟ إن الغالبية العظمى من الأميركيين حالياً بالاضافة إلى العديد من الأطفال في بقاع مختلفة من العالم يُختنون بعد فترة قصيرة من الولادة.

أما بالنسبة للمسلمين واليهود فهو يعتبر شعيرة دينية.

وينصح العديد من الأطباء بالختان كوسيلة من الوسائل الصحية للمحافظة على النظافة باعتبار أنه يقي ضد تجمع افرازات اللخن تحت جلدة القلفة التي كثيراً ما تكون مرتعاً للجراثيم. كما أن هؤلاء الأطباء يعتقدون بأن الختان يمنع حدوث سرطان القضيب وعنق الرحم عند النساء» (٦١).

الفصل الخامس

نظافة الأعضاء الجنسية وتضيق القلفة Phimosis والتهاب الحشفة Balanitis

نادراً ما يمكن إرجاع القلفة للوراء أثناء الولادة. وقد لا تنفصل القلفة عن الحشفة تلقائياً حتى سن الخامسة من العمر، وهذا يؤدي إلى وجود جيب بين الحشفة والقلفة تتوضع فيه الجراثيم والأوساخ.

ويقول الدكتور «بولاند» (١٩٩٠ م):

«وينبغي عدم محاولة إرجاع القلفة، ومتى أصبح من الممكن إعادتها بسهولة أثناء البلوغ فيمكن حينئذ تنظيف هذه المنطقة بين الحين والآخر».

ولهذا فليس من الغريب أن نجد الالتهابات تتكرر في هذه المنطقة التي تبقى منعزلة عن النظافة والطهارة حتى سن البلوغ.

ويتابع الدكتور بولاند: بالطبع لا يحدث عند المختونين أي التهاب في القلفة ولا تضيق في الحشفة (٥٥).

وكتب الدكتور شوين في مقالته الرئيسية في مجلة New England Journal of Medicine عام ١٩٩٠ يقول:

«لا شك أن ختان الوليد يسهل نظافة الأعضاء الجنسية على مدى العمر وفي مختلف الظروف البيئية ـ فالختان يمنع تجمع الجراثيم الممرضة تحت القلفة في فترة الطفولة.

وهناك جرثوم يدعى الايشريشيا القولونية E. Coli يعشق هذه المنطقة (ما تحت القلفة عند غير المختونين) ويلتصق بثناياها ويحتمي بخباها منذ الأيام الأولى من العمر.

وهناك جراثيم أخرى معروفة بخبثها وفتكها بالانسان، وهي أيضاً تهوى الحياة تحت القلفة، وتختبىء هناك إلى أن تسنح لها الظروف فتنقضّ على من آواها محدثة الإلتهابات والشرور.

ومن بين هذه الجراثيم: العصية الزرقاء Pseudomonas والعصية المتقلبة Proteus والكلبسيلا Klebsiella والسراتيا Serratia.

وأما الجرثوم الآخر الذي كثيراً ما يتواجد في تلك المنطقة عند الكبار غير المختونين فهو العصية العقدية من الزمرة (ب) Group B Streptococci ويمكن لهذا الجرثوم أن ينتقل عبر الممارسة الجنسية، كما أنه يسبب التهاباً في الحشفة.

نظافة المناطق الجنسية في البلدان الراقية؟!

ويقول الدكتور شوين مؤكداً أهمية نظافة المناطق الجنسية في الوقاية من سرطان القضيب: «إن الحفاظ على نظافة جيدة في هذه المناطق أمر عسير، ليس فقط في المناطق المتخلفة من العالم بل حتى في دولة كبرى ومتحضرة كالولايات المتحدة التي تضم العديد من الأعراق مع اختلاف شائع في العادات والتقاليد الاجتماعية والمستوى الثقافي والاقتصادي لهذه الأعراق وحتى في بلد متحضر أصغر، غالبية سكانه من عرق واحد، فإن الأدلة العلمية تشير إلى أن العناية بنظافة الأعضاء التناسلية ما تزال سيئة.

ففي دراسة أجريت على أطفال المدارس البريطانيين غير المختونين، وجد أن العناية بنظافة الأعضاء الجنسية سيئة عند ٧٠٪ من هؤلاء الأطفال.

وفي دراسة أخرى من الدانمارك، تبين وجود التصاقات Adhesions في القلفة عند ٦٣٪ من الأطفال غير المختونين في سن السادسة من العمر، وانخفضت هذه النسبة الى ٣٪ من سن السابعة عشر.

وكـان ٨ ٪ من الأطفال غـير المختونـين في سن السادسـة مصابـين بتضيق في القلفـة Phimosis وهذا يؤكـد أن العنايـة بنظافـة وطهـارة هـذه الأعضـاء عنـد الأطفال غير المختونين أمر صعب المنال طوال فترة الطفولة» (٢٥).

أجـل، هذا مـا يؤكده رئيس فـريق علمي كبير في أمـيركـا نهض لبحث أمـر الختان.

فقد لا يخطر عـلى بال البعض أن العنـاية بهـذه الأعضاء عنـد أطفال أمـيركا وبريطانيا والدانمارك أمر في هذه الدرجة من السوء.

نعم هذه كلمات قالها واحد من أشهر الاخصائيين في طب الأطفال في العالم، ونشرت في إحدى أشهر المجلات الطبية الأميركية عام ١٩٩٠ م.

لقد أتى الاسلام بدواء لهذا منذ عهد سيدنا ابراهيم، فابـراهيم عليه السـلام كان حنيفاً مسلماً. قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا ﴾ (آل عمران ٦٧)وكـان الختان الـذي أمـره‌الله بـه هـو إحـدى خصال الفطرة التي أرشدنا إليها رسول الانسانية صلوات ربي وسلامه عليه.

قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ ﴾ (الروم ٣٠).

فماذا فعل الختان عند الأطفال في ذلك العمر؟

وهل وقاهم من التهابات الحشفة وتضيقات القلفة؟

وجـد الباحثـان «هرزوغ» و«ألفـارز» في دراسة لهـما نشرت عـام ١٩٨٦ : أن الأطفال غير المختونين أكثر عرضة لمشاكل القضيب في السن ما بين الشهر الرابع والسنـة الثانيـة من العمر (٥١) وأكـد ذلك الـدكتور «فـرغسون» في دراسـة لـه نشرت عام ١٩٨٨ فقال: إن الأطفال غير المختـونين هم أكـثر عرضـة للإصـابة بمشـاكل القضيب، مقـارنة مـع المختونـين، خلال السنـوات الثمانيـة الأولى من العمـر» (٥٢) وفي كلتا الـدراستين كـانت مشاكـل القضيب تنحصر أسـاسـاً في التهاب الحشفة وتضيق القلفة.

هل تكفي العناية الصحية بنظافة الأعضاء الجنسية وتغني عن الختان؟

يقول البروفسور ويزويل في مقالته التي نشرت عام ١٩٩٠ في مجلة (American Family Physician) «لقد ادعى البعض أن العناية بنظافة الأعضاء الجنسية يعطي وقاية مماثلة لتلك التي يمنحها الختان، ولكن هذا مجرد افتراض، وحتى هذا اليوم، فانه ليست هناك أية دراسة علمية تؤيد هذا الافتراض. ولا يوجد أي دليل علمي يشير إلى أن النظافة الجيدة في الأعضاء التناسلية يمكن لها بحال من الأحوال أن تمنع الاختلاطات التي تحدث عند غير المختونين» (٢٦).

وقد أكد تقرير لجنة أطباء الجيش الأميركي أهمية تنظيف العضو الجنسي عند غير المختونين. وأكد الاسلام قبل ذلك بأربعة عشر قرناً أهمية النظافة في تلك الأعضاء، بالاستنجاء وانتضاح الماء على العضو الجنسي.

الفصل السادس

الختان
والتهاب المجاري البولية

أكدت العديد من الدراسات الحديثة المنشورة عام ١٩٨٩ (٢٧ ـ ٢٩) أن احتمال حدوث التهاب المجاري البولية عند الأطفال غير المختونين يبلغ ٣٩ ضعف ما هو عليه عند المختونين. ففي دراسة أجريت على أكثر من ٤٠٠,٠٠٠ طفل وطفلة خلال عشر سنوات وجد البروفسور ويزويل وزملاؤه ارتفاع نسبة التهاب المجاري البولية عند الأطفال الذكور وذلك نتيجة لحدوث الالتهاب عند الأطفال غير المختونين (٣٠).

وقد قدر الباحثون انه لو لم يجر الختان في الولايات المتحدة فانه ستكون هناك عشرون ألف حالة أخرى من التهاب الحويضة والكلية سنوياً (٢٦).

والتهاب المجاري البولية عند الوليدين قد لا يكون أمراً بسيطاً، فقد وجد الباحثون أن ٣٦٪ من الوليدين (وعمرهم أقل من شهر واحد) الذين أصيبوا بالتهاب في المجاري البولية قد أصيبوا في الوقت ذاته بتسمم في الدم بالجرثوم نفسه. كما أنه حدثت بعض حالات التهاب السحايا وقصور في الكليتين.

ولا يقتصر الأمر على هذا فحسب، فإن الاختلاطات الطويلة الأمد لالتهاب المجاري البولية عند الأطفال قد تكون خطيرة، فقد يحدث تندب في الكلية عند ١٠ ـ ١٥٪ من هؤلاء الأطفال، وقد يحصل ارتفاع في ضغط الدم أو قصور في الكليتين (٢٦).

جاء في تقرير اللجنة الخاصة المكلفة بدراسة موضوع الختان Task Force On Circumcision في الولايات المتحدة في تقريرها الذي أصدرته عام ١٩٨٩ ونشر في مجلة أمراض الأطفال الأميركية الشهيرة «Pediatrics» في شهر آب (أغسطس) عام ١٩٨٩ :

«أظهرت الدراسات التي أجريت على الأطفال الذين أصيبوا بالتهاب المجاري البولية أن أكثرهم كان من الذكور في الفترات الأولى من العمر، في حين تصبح الإصابة أكثر عند الإناث في المراحل المتأخرة من الطفولة. وأن ٩٥٪ من الأطفال الذين أصيبوا بالتهاب المجاري البولية كانوا غير مختونين (٣١).

وفي دراسة أجريت عام ١٩٨٥ على أكثر من ٢٠٠,٠٠٠ رجل، وجد أن نسبة الإصابة بالتهاب المجاري البولية عند غير المختونين كانت أكثر من عشرة أضعاف ما هي عليه عند المختونين. وقد أثبت الباحثون أنه كلما انخفض عدد الذين يختنون ازدادت معدلات الاصابة بالتهابات المجاري البولية (٣٠,٣٢).

وأكدت دراسة أخرى أجريت في مستشفى عسكري بالولايات المتحدة الفرضية التي تقول أن الختان يمنع تشكل المستعمرات الجرثومية تحت القُلفة، وبذلك يقي من حدوث الإلتهابات البولية عند الأطفال الذكور» (٣٣، ٣٤).

وفي دراسة أجريت على ٥٢٦١ طفل ولدوا في المستشفيات العسكرية في أميركا عام ١٩٨٥، وجد البروفسور ويزويل أن هناك ازدياداً كبيراً في معدل حدوث التهاب المجاري البولية عند الأطفال غير المختونين. ثم تابع البروفسور عمله بمراجعة ملفات ٤٢٧,٦٩٨ طفل (منهم ٧٥٥، ٢١٩ طفل) ولدوا في المستشفيات العسكرية الأميركية ونشر هذا البحث عام ١٩٨٧.

بينت هذه الدراسة أن نسبة حدوث التهاب المجاري البولية عند الأطفال غير المختونين بلغ عشرة أضعاف ما هو عليه عند المختونين (٣٠).

ووجد الباحثون في دراسة أخرى نشرت عام ١٩٨٨ (٣٤) ازدياداً في تكاثر

الجراثيم الممرضة في المنطقة ما خلف القلفة عند غير المختونين في الأشهر الستة الأولى من العمر.

وافترض الدكتور «روبرتس» عام ١٩٨٦ أن الختان يقي ضد التهابات المجاري البولية بمنعه تشكل المستعمرات الجرثومية في القلفة.

ولا تنفصل جلدة القلفة ذاتياً عادةً في السنوات الأولى من العمر، ولهذا فان العناية بنظافة العضو الجنسي تكون غير كافية عند غير المختونين.

ويعتقد الدكتور روبرتس أن التصاق الجراثيم بالقلفة يؤدي إلى تشكل مستعمرات جرثومية في هذه المنطقة وبالتالي يصعد الإلتهاب إلى المجاري البولية والكليتين (٣٣).

التهاب المجاري البولية عند الأطفال:

إن أعراض التهاب المجاري البولية شائعة عند الأطفال وتختلف نسبة حدوثه بين الذكور والإناث. وتحدث أعراض لهذا الالتهاب عند ١,٤ من كل ١٠٠٠ وليد، ويكون في البداية أكثر شيوعاً عند الذكور ثم يصبح أكثر شيوعاً عند الإناث فيما بعد.

وتشيع أعراض الالتهابات البولية عند الأطفال فيما بين ٧ ـ ١١ سنة إذ تبلغ ٢,٥٪.

وتعتبر الجراثيم القولونية أهم أسباب التهاب المجاري البولية، ويقدر الخبراء أن ٧٥ ـ ٩٠٪ من الإلتهابات تحدث بواسطة جرثوم الإيشريشيا القولونية E. Coli يليه جرثوم المتقلبة Proteus والكلبسيلا Klebseilla.

وقد تصعد الجراثيم إلى الكليتين من المثانة فيحدث التهاب الحويضة والكلية ويصاب الطفل بالحمى ونقص الوزن والغثيان والإقياء والإسهال.

وأما التهاب المجاري البولية عند الأطفال الأكبر سناً فيتظاهر بألم أثناء البول، وتعدد التبول وقد يصعب السيطرة على التبول. كما قد يشكو الطفل من ألم في

البطن أو يعود للتبول ليلاً في السرير. ويجب مراجعة الطبيب لإجراء الفحوص المخبرية وبدء العلاج بالمضادات الحيوية.

وتقول مجلة اللانست البريطانية الشهيرة في مقال نشر عام ١٩٨٩:

«إن ختان الأطفال في الفترة الأولى من العمر يمكن أن يخفض نسبة التهاب المجاري البولية عند الأطفال بنسبة ٩٠٪.

وقد وجد «جينزبرغ» أن ٩٥٪ من التهابات المجاري البولية عند الأطفال تحدث عند غير المختونين. ولهذه الحقائق العلمية أهمية طبية كبرى، فان جعل الختان أمراً روتينياً يجري عند كل الأطفال في أميركا يؤدي إلى منع حدوث ٢٠,٠٠٠ حالة من حالات التهاب الحويضة والكلية عند الأطفال سنوياً.

وتؤكد الدراسات التي أجريت في هذا المجال الحقائق التالية:

١ ـ ان هذه الالتهابات تصعد إلى الكليتين من المجاري البولية السفلية ولا تحدث عن طريق الدم.

٢ ـ ان الأعضاء الجنسية عند الذكور هي عامل هام ـ كما هي عند الإناث ـ في إحداث الإلتهابات البولية.

٣ ـ لأول مرة يثبت علمياً أن التهاب المجاري البولية يمكن منعه بطرق أخرى غير استعمال المضادات الحيوية لمدة طويلة.

٤ ـ إن التهاب المجاري البولية ـ بما قد يسببه من اختلاطات ـ يمكن منعه باستئصال قطعة جلدية صغيرة وسليمة هي القلفة» (٩٢).

الفصل السابع

الختان وسرطان القضيب

ما هو سرطان القضيب؟

سرطان القضيب مرض نادر يحدث في العقد الخامس أو السادس من العمر. ورغم أن سببه غير معروف بالضبط، إلا أنه من المؤكد أن سرطان القضيب نادر عند المختونين.

ويحدث الورم عادة في قلفة أو حشفة القضيب. ويتم التشخيص بأخذ خزعة (قطعة من الورم) وفحصها مجهرياً، ويبدي الفحص النسيجي في ٩٥٪ من الحالات سرطان الخلايا الوسفية Squamous Cell Carcinoma.

ويجب تفريق هذا الورم عن قروح الأفرنجي (السفلس) أو عن القروح الناجمة عن الالتهابات الجرثومية مثل Haemophilus وعن الكونديلوما Condyloma (٦٤).

الآراء العلمية الحديثة في سرطان القضيب:

نشرت المجلة الطبية البريطانية (B. M. J.) عام ١٩٨٧ ـ وهي من أشهر وأوثق المجلات الطبية في بريطانيا ـ مقالاً عن سرطان القضيب ومسبباته. جاء في هذا المقال: «إن سرطان القضيب نادر جداً عند اليهود، وفي البلدان الاسلامية حيث يجرى الختان أثناء فترة الطفولة». وأثبتت الاحصائيات الطبية أن سرطان

القضيب عند اليهود لم يشاهد إلا في تسعة مرضى فقط في العالم كله (١٠٣).

ومنذ بداية القرن العشرين والمقالات الطبية تشير، الواحدة تلو الأخرى إلى ان الختان يقي من حدوث سرطان القضيب.

وسرطان القضيب مشكلة هامة في العديد من بلدان العالم، وعلى الرغم من أن نسبة حدوثه تتراوح بين ٢ ـ ٥/١٠٠,٠٠٠ فانه يعتبر في عدد من أقطار الأرض من أكثر سرطانات الرجل حدوثاً إذ يشكل سرطان القضيب ١٢ ـ ٢٢٪ من كل سرطانات الرجل في الصين وأوغندا وبورتوريكو (١٠٣).

ومن العوامل المهيئة لحدوث سرطان القضيب التهاب الحشفة (Balanitis) وتضيق القلفة (phimosis)، وهذه الأخيرة توجد عند ٥٠ ـ ٩٨٪ من المرضى المصابين بسرطان القضيب.

ولما كان الختان يزيل هذه القلفة من أساسها فان المختونين لا يحدث لديهم تضيق في القلفة كما انه يندر جداً ان يحدث التهاب الحشفة عندهم وبذلك فان الختان يقي من حدوث سرطان القضيب. ويبدو ان تضيق القلفة ينجم عن احتباس اللخن (Smegma) (وهي مفرزات تتجمع بين حشفة القضيب والقلفة عند غير المختونين. أما عند المختونين فلا مكان عندهم لتجمع أية مواد ضارة في ذلك المكان.

وقد ثبت ان لهذه المواد التي تتجمع ما بين الحشفة والقلفة والتي تدعى باللخن (Smegma) فعلاً مسرطناً. فقد أجريت تجارب على فئران وضع عندها مفرزات اللخن المأخوذة من الحصان ـ ومن المعلوم ان نسبة سرطان القضيب عالية عند الأحصنة ـ فتبين حدوث السرطان عند هؤلاء الفئران. وقد أشارت دراسة أخرى إلى ان اللخن الانساني يعتبر عاملاً مسرطناً أيضاً (١٠٣).

ونشرت مجلة المعهد الوطني للسرطان دراسة أكدت فيها ان سرطان القضيب ينتقل عبر الاتصال الجنسي، وأشارت إلى ان الاتصال الجنسي المتعدد بالبغايا يؤدي إلى حدوث هذا السرطان (١٠٣).

ونشرت المجلة الأميركية لأمراض الأطفال (Am. J. Dis. Child) حديثاً مقالاً جاء فيه: إن الرجل غير المختون يعتبر معرضاً لسرطان القضيب، في حين انه يمكن منع حدوث هذا السرطان إذا ما اتبع مبدأ الختان عند الوليدين. نعم، هذا ما يقرره علماء الطب اليوم، وهذا ما قرره الاسلام، وما أوحى الله إلى ابراهيم عليه السلام. إنها فطرة الله (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله)[1].

سرطان القضيب في أميركا:

يقول الدكتور «شوين» في مقالته في مجلة New England Journal of Medicine المنشورة عام ١٩٩٠ «إن الختان الروتيني للوليدين يقضي تماماً تقريباً على احتمال حدوث سرطان في القضيب.

ففي عام ١٩٣٢ وجد Wolbarst في دراسة لـ ١١٠٣ مريض مصاب بسرطان القضيب أنهم جميعاً كانوا غير مختونين.

وإن معدل الإصابة السنوي بسرطان القضيب في أميركا هو حوالي واحد لكل ١٠٠,٠٠٠ شخص، وهو تقريباً مماثل لمعدل الحدوث في النرويج والسويد.

وتبلغ نسبة الوفيات ٢٥٪. أي أنه يموت سنوياً ما بين ٢٢٥ ـ ٣٣٩ شخص بسرطان القضيب في الولايات المتحدة.

ويقول الدكتور كوتشين Kochen والدكتور ماكردي Mc curdy (٣٥) إن نسبة حدوث سرطان القضيب عند المختونين في أميركا هي صفر تقريباً (أي لا يحدث عادة عند المختونين أما عند غير المختونين فتبلغ ٢,٢ لكل ١٠٠,٠٠٠ شخص غير مختون).

ويقدر هذان العالمان أنه لو كان رجال أميركا جميعاً غير مختونين فإن عدد حالات سرطان القضيب سوف يزداد إلى أكثر من ٣٠٠٠ حالة سنوياً.

---

(١) من كتابنا «قبسات من الطب النبوي والأدلة العلمية الحديثة» الذي نشرته مكتبة السوادي عام ١٩٩١.

وتحدث حالياً ٧٥٠ ـ ١٠٠٠ حالـة من سرطان القضيب سنـوياً في الـولايات المتحدة.

ولم تحدث خلال العشرين سنة الماضية في أميركا سوى ثلاث حالات فقط من سرطان القضيب عند رجال مختونين.

وقـد أجريت ست دراسـات كبرى عـلى سرطـان القضيب منـذ عـام ١٩٣٢ وحتى عام ١٩٩٠ شملت أكثر من ١٦٠٠ حالة، ولم يكن أحد من هؤلاء مختونـاً في سن الطفولة» (٢٥، ٣٦).

أليست هذه نعمة من رب العالمين.

سنـة من سنن الفطرة التي أوصـانا بهـا رسـول الانسـانيـة محمـد (ﷺ) تمنـع حدوث سرطان القضيب. انـظروا إلى هذه الحقيقـة: ١٦٠٠ حالـة من سرطان القضيب، لم يكن بينهم رجل واحد مختون!!

وفي عام ١٩٤٧ استطاع Plaut وKohn-Speyer إحداث أورام موضعـة عند الفئران بوضـع كمية من اللخن Smegma (وهي المادة التي تتراكم خلف قلفـة القضيب عند غير المختونين).

وقد اعتقد هذان الباحثان أن هناك مادة تسبب السرطان في هذا اللخن، إلا أنهما لم يستطيعا التعرف عليها.

وأشارت الدراسـات الحديثـة التي أجريت عـام ١٩٨٦ إلى دور فيروس عنـد الانسان يدعى Papillovirus في إحداث سرطان القضيب.

فقد تمكن الباحثون من عزل هذا الفيروس عند المرضى المصابين بمرض بوفن (Bowéns disese) (وهـو حالـة ما قبـل السرطان في القضيب) وعنـد المصابـين بسرطان القضيب، والمصابات بسرطان الفرج (٣٧).

وقد درس «ماكين» عام ١٩٨٦ ثلاثةً وخمسين رجلاً برازيلياً مصابين بسرطان القضيب، فـوجـد فـيروس Human Papillovirus Type 16 عنـد ٤٩٪ من المصـابين والنـوع ١٨ من الفيروس نفسـه عنـد ٩٪ من المصـابـين. وقـد وجـد

الفيروس نفسه عند ٤٠٪ من المصابات بسرطان عنق الرحم (٣٨).

فيروس Human Papillovirus

وثآليل التناسل Condylomata accuminata (Venereal Warts)

جاء في كتاب «هاريسون» الطبي الشهير:

«هناك أكثر من ٤٠ نوعاً من هـذا الفيروس، منهـا ما يسبب ثـآليل التنـاسل Venereal Warts (الثآليل الجنسية التي تظهر في منطقة الفرج والعانة) ومنهـا ما يسبب الثآليل الجلدية المعروفة على اليدين أو القدمين) Common Warts. وقد ارتفعت نسبـة حـدوث ثـآليل التنـاسـل Condylomata accuminata خـلال الـ ١٠ ـ ١٥ سنة الماضية بشكل مخيف، ويعتـبر هذا المـرض من أكثر الأمـراض الجنسية شيوعاً في الولايات المتحدة.

وتحدث الثآليل الجنسية على الجلد والسطح المخـاطي للأعضـاء الجنسية ومـا حول الشرج.

وتنتقل هذه الثآليل بواسطة الممارسة الجنسية، فهي تكثر عند الزنـاة والشاذين جنسياً.

وتتراوح مدة الحضانة ما بين ١ ـ ٦ أشهر.

وتتـواجد هـذه الثآليـل عند الـرجال عـادة في الأخدود الأكليـلاني Coronal Sulcus على القضيب (وهي المنطقة ما خلف الحشفة).

ويمكن أن تتوضع في أي مكـان على القضيب. وكثيـراً ما تتـواجد عـلى فتحة الإحليل.

أما الثآليل حول الشرج فتحدث عادة عند الشاذين جنسياً» (٦٣).

أمـا في الاناث فتكـون الثآليـل عادة عـلى فتحة الشرج والشفـرين الكبـيرين والصغيرين، وكثيراً ما تشمل منـطقة العجـان Perineun والشرج والفرج وعنق الرحم.

وقد تتوضع هذه الثآليل في الرغامي عند الأطفال الصغار نتيجة اكتساب الفيروس أثناء الولادة من الأم المصابة بهذه الثآليل في منطقة الفرج والمهبل.

وماذا يسبب أيضاً هذا الفيروس؟

أظهرت الدراسات النسيجية أن هناك علاقة بين هذا الفيروس وسرطان عنق الرحم، وسرطانات الأعضاء التناسلية الأخرى كسرطان القضيب وسرطان الفرج.

هل يمكن منع سرطان القضيب؟

يقول البروفسور ويزويل في مقال نشر في مجلة American Family Physician عام ١٩٩٠ «إن سرطان القضيب هو السرطان الوحيد الذي يمكن منع حدوثه بواسطة وقائية هي: ختان الوليد. ويقول: «لقد سجلت الاحصائيات الأميركية أكثر من ٦٠,٠٠٠ حالة من حالات سرطان القضيب منذ عام ١٩٣٠ وحتى الآن. ومن أصل هذا العدد كان هناك أقل من عشر حالات فقط حدثت عند أناس مختونين. ويقدر الخبراء أن احتمال حدوث سرطان القضيب عند غير المختونين يبلغ واحد لكل ٦٠٠ شخص» ويقول تقرير اللجنة الطبية الخاصة في الجيش الأميركي التي بحثت موضوع الختان عام ١٩٨٩:

«هناك عوامل أخرى ـ إضافة إلى الختان ـ تلعب دوراً هاماً في حدوث سرطان القضيب، فإن حدوثِ هذا السرطان يتعلق بنظافة الأعضاء الجنسية مثلاً.

ففي كثير من دول العالم الثالث التي يكون فيها مستوى النظافة الصحية منخفضاً، فإن نسبة حدوث سرطان القضيب عند غير المختونين يصل إلى ٦ لكل ١٠٠,٠٠٠ (أي ستة أضعاف ما هو عليه في الولايات المتحدة والسويد).

ويقول التقرير: «إن اتخاذ قرار بعدم الاختتان يجب أن يرافقه التزام على

مدى العمر بالمحافظة على نظافة الأعضاء التناسلية، إذا ما أريد الوقاية من سرطان القضيب» (٢٧) ونقف هنا وقفة قصيرة لنقول:

هل هناك في خصال الفطرة التي ذكرها الرسول صلوات ربي وسلامه عليه ما ينص على نظافة الأعضاء الجنسية؟

روى ابن ماجة من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): «من الفطرة: المضمضة والاستنشاق وقص الشارب والسواك وتقليم الأظافر وغسل البراجم[1] ونتف الإبط والإستحداد والإختتان والإنتضاح» صحيح الجامع ٥٩٠٦.

فالخصال الثلاثة الأخيرة كلها تتعلق بنظافة الأعضاء الجنسية:

فالاستحداد: حلق شعر العانة،
والاختتان: موضوع كتابنا هذا،
والانتضاح: هو رش الماء على العضو المذكر بعد كل وضوء.

أليس في هذا كله ما يحث على النظافة والوقاية من أمراض الأعضاء الجنسية؟

يقول تقرير أطباء الجيش الأميركي:

«إن عدم الإعتناء بنظافة الأعضاء الجنسية وعدم الاختتان، وبعض الأمراض الجنسية، كلها تترافق بازدياد في حدوث سرطان القضيب (٢٧).

ويجب التنبيه إلى أن الختان الذي يجرى في بعض الأرياف، والذي يشتمل على تسليخ كامل أو شبه كامل للجلد المغطي للقضيب كله هو مخالف لشريعة الاسلام، ويجب الابتعاد عنه كلياً والنهي عن هذه العملية الوحشية.

وقد حدثت عدة حالات من سرطان القضيب عند بعض المختونين بهذه الطريقة» (٥٩) وإذا كان الختان الشرعي الذي يشمل استئصال الجلد

---

(١) البراجم: العقد التي في ظهور الأصابع.

المغطى للحشفة فقط[1] وقاية من سرطان القضيب، فإن عدم التمسك بأصول الختان كما نص عليه الفقهاء قد يؤدي إلى عواقب وخيمة لا تحمد عقباها.

(١) راجع فصل « طرق الختان الجراحية » من هذا الكتاب.

الفصل الثامن

الختان وسرطان عنق الرحم

سرطان عنق الرحم وسرطان القضيب.

لاحظ الباحثون وجود ارتفاع في نسبة الإصابة بسرطان القضيب وسرطان عنق الرحم في البورتوريكو Puerto Ricu حيث أن معظم الرجال هناك غير مختونين، وقد وجد مارتينيز ٨ حالات من سرطان عنق الرحم عند زوجات ٨٨٩ رجل مصاب بسرطان القضيب.

وكانت الدراسات في أوائل السبعينات قد أوحت أن لفيروس الهربس التناسلي (النوع الثاني Type 2) دوراً هاماً في حدوث سرطان عنق الرحم، إلا أن الدراسات الحديثة تركز على دور فيروس Human Papillomavirus من النوع ١٦ ، ١٨ في إحداث هذا السرطان.

وهو الفيروس ذاته المتهم في إحداث سرطان القضيب كما ذكرنا سابقاً (٢٥، ٣٧، ٤٥، ٤٦).

سرطان عنق الرحم والأمراض الجنسية:

ويقول تقرير أطباء الجيش الأميركي:

«إن هناك علاقة قوية بين حدوث سرطان عنق الرحم وبين الأمراض

الجنسية. وإن أكثر الفيروسات ترافقاً مع هذا السرطان هو فيروس Papillomavirus.

ورغم أن هذا الفيروس يرافق حدوث سرطان القضيب، إلا أن الأدلة التي تربط بين سرطان عنق الرحم وبين عدم الاختتان لا تصل إلى نتيجة حتمية» (٢٧).

وقد لوحظ ازدياد نسبة حدوث سرطان عنق الرحم عند زوجات الرجال غير المختونين المصابين بهذا الفيروس (٢٧).

كما أن «كيسلر» قد وجد انخفاضاً في نسبة سرطان عنق الرحم عند زوجات المختونين (٥٤).

جاء في كتاب «الأمراض الجنسية» للدكتور محمد علي البار:

«لاحظ الباحثون أن سرطان عنق الرحم نادر عند اليهوديات، كما لوحظ أنه نادر في البلاد الإسلامية والعربية. ومن الدراسات المستفيضة حول هذا الموضوع تبين أن سرطان عنق الرحم منتشر بصورة كبيرة بين المومسات.

وخرج الباحثون بالنتائج التالية حول سرطان عنق الرحم:

أولاً: إن سرطان عنق الرحم مرتبط بالزنا وعدد المخاللين للمرأة الواحدة، فكلما زاد عدد المخاللين والمخادنين كلما زاد احتمال إصابتها بسرطان عنق الرحم.

ثانياً: إن الاتصال الجنسي بواسطة الزوج لا يسبب سرطان عنق الرحم ما لم يكن الزوج زانياً أو الزوجة زانية.

ثالثاً: تبين أن الختان عامل مهم في كبح ما يسمى عامل الذكر في إيجاد سرطان عنق الرحم لدى المرأة فاليهوديات المتزوجات بيهود هم أقل الناس إصابة بسرطان عنق الرحم في الغرب ويعود السبب في ذلك إلى أن اليهود يختتنون، وهذا العامل هو من أهم العوامل في خفض نسبة السرطان لدى

اليهوديات في اسرائيل لأن مستواهن الأخلاقي ليس بأفضل من مستوى المرأة الأوروبية أو الأميركية. ويعتبر سرطان عنق الرحم نادر الحدوث جداً في الجزيرة العربية، وذلك لندرة الأسباب المؤدية إليه وهو الزنا وتكرره، وختان الرجل.

وقد وجد الباحثون علاقة وطيدة بين الهربس وسرطان عنق الرحم. فالمصابات بالهربس معرضات للإصابة بسرطان عنق الرحم بنسبة تصل إلى ٨٠٪ عما هي عليه لدى النساء الأخريات غير المصابات بالهربس» (١٦).

الفصل التاسع

الختان والأمراض الجنسية

جاء في مقال مجلة New England Journal of Medicine المنشور عام ١٩٩٠ م: «كان الجيش الأميركي يعتقد دائماً خلال الحرب العالمية الثانية وخلال حرب كوريا وفيتنام أن الختان قد ساعد على منع حدوث التهاب الحشفة عند الجنود، وقد ساعد بالفعل أيضاً في الوقاية من حدوث الأمراض الجنسية.

وأكدت دراسة قام بها أطباء الجيش الكندي هذا الرأي حين أثبتوا وجود ازدياد كبير في نسبة حدوث هذه الأمراض عند غير المختونين.

وقد قام حديثاً الدكتور «باركر» (٣٩) بدراسة ١٣٥٠ مريض أسترالي يعالجون بسبب الأمراض الجنسية فوجد ازدياداً واضحاً في حدوث أربعة أمراض جنسية عند غير المختونين، وهذه الأمراض هي:

١ - الهربس التناسلي Genital herpes.

٢ - داء المبيضات Candidiasis.

٣ - السيلان Gonorrhea.

٤ - الزهري Syphilis.

ويقول الدكتور «شوين»:

«يبدو أن غير المختونين أكثر عرضة للإصابة بالأمراض الجنسية التي تخرب سطوح البشرة epithelial surfaces كالهربس التناسلي والزهري والثآليل الجنسية

«والـ Chancroid» فقد وجد الدكتور تـايلور والدكتـور رودين أن غير المختـونين كانوا أكثر عرضة للإصابة بالهربس التناسلي.

وأشارت الدراسات الحديثة التي أجراها «كوين» عـام ١٩٨٨ (٤٠) و«ستام» ١٩٨٨ (٤١) و«كـاميرون» ١٩٨٩ (٤٢) إلى أن الأمـراض التي تسبب تقرحـات في الأعضاء الجنسية عند الرجال هي عامل هام في إحداث مرض الأيدز.

ولا شك في أن كل الأمراض الجنسية أكثر شيوعاً عند غـير المختونـين منها في المختـونين. فقـد عدد الـدكتور Fink (الـذي ألّف كتابـاً عن الختان وطبـع عام ١٩٨٨ في كاليفورنيـا في الولايـات المتحدة) أكـثر من ٦٠ دراسة علميـة، أثبتت جميعها ازدياد حدوث الأمراض الجنسية عند غير المختونين» (٢٦، ٤٣، ٤٤).

السيلان:

السيلان أحد الأمـراض الجنسية الشـائعة، ويسمى في بعض البـلاد العربيـة «التعقيبة» وفي بعضها الآخر يسمى «الردة».

ويحـدث نتيجة الإتصـال الجنسي المشبوه بـين شخص مصـاب بـالمرض مـع شخص غير مصاب. ويعتبر الزنـاة والبغايـا والشاذون جنسيـاً أكثر المجمـوعات إصابة بالأمراض الجنسية.

يقول الدكتور «ستولز» في مقال نشر في مجلة Medicine International عـام ١٩٨٩ م:

«بعـد اكتشـاف البنسلين في أوائـل الأربعينـات، انخفضت نسبــة حـدوث السيلان في معظم أنحاء العالم إلاّ أنها بدأت بالإرتفاع مجدداً بعد عام ١٩٧٥ في بعض الدول، بينما استمرت بنفس النسبة في دول أخرى.

وفي حين تنخفض نسبة حدوث السيلان في العالم المتطور، فإن مرضـاً جنسياً آخر بدأ بالإزدياد ويسبب هذا المرض الأخير ما يسمى بـالكلاميـديا «Chlamy- dia Trachomatis» (٥٨) قال عليه الصلاة والسلام: (لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنـوا بها، إلاّ فشـا فيهم الـطاعـون والأوجـاع التي لم تكن مضت في

أسلافهم الذين مضوا) أخرجه الحاكم وابن ماجة والبزار.

ويتظاهر السيلان عند الرجال بحرقة في مجرى البول يتبعهـا خروج إفـرازات ثخينة صفراء متقيحة من مجرى البـول. وقد يبقى المـرض ساكنـاً دون أعراض، إلّا أن المريض ينقل مرضه إلى من يعاشر جنسياً.

وقد يصيب السيلان الفم والبلعوم نتيجة للشـذوذ الجنسي واستخدام الـطرق الشاذة في المعاشرة الجنسية.

أما في النساء فيتظاهر السيـلان بالتهـاب في عنق الرحم أو التهـاب في مجرى البول أو التهاب في الشرج، أو التهاب في الفم والبلعوم عند الشاذات جنسياً.

وقد تحدث الاختلاطات المزمنة عنـد الرجـال كالتهـاب في البروستـات أو في البربخ، وقد يؤدي ذلك إلى العقم.

أما في النساء فيحدث التهاب في الحوض عند ٢٥ ـ ٥٠٪ من المصابات غـير المعالجات وقد يحدث التهاب في المبيض والرحم والبوقين» (٥٨).

الهربس التناسلي: Genital Herpes

يعتبر الهربس التناسلي أحد أكثر الأمراض الجنسية شيوعاً في أميركا وأوروبا.

وهـو ينجم عن فيروس يـدعى العقبول البسيط (Herpes Simplex) وهنـاك نوعان من هذاالفيروس: نوع يصيب الشفاه، ونوع يصيب الجهاز التناسلي.

وقد انتشر هذا المرض في أوروبا وأميركا بسبب انتشار الإباحية الجنسية.

ويقول الدكتور «مندل» في مقال نشر في مجلة Medicine International عام ١٩٨٩ م:

«نشر أول بحث عن الهـربس التنـاسـلي من عيـادات الأمـراض الجنسيـة في بريطانيا عام ١٩٧٢ حينما وصف ٤٥٠٠ مريض مصاب بهذا المرض.

وفي عـام ١٩٨٦ ارتفعت نسبـة الحالات المعلن عنهـا الى ٢٠,٣١٥ نصفهـا عند النساء.

ويعتبر هذا المرض من أكثر الأمراض الجنسية شيوعاً في العالم، ويقدر عدد المرضى المصابين به بين ٢ ـ ٢٠ مليون في العالم.

أما في أميركا وحدها، فيقدر مركز الأمراض السارية أن هناك ما بين ٣٠٠,٠٠٠ إلى ٥٠٠,٠٠٠ حالة جديدة من هذا المرض في كل عام» (٥٨).

أجل نصف مليون رجل وامرأة يصابون سنوياً في الولايات المتحدة بهذا المرض. إنها إحدى ثمار الإباحية الجنسية التي تسود المجتمعات الأوروبية والأميركية.

ولا يعيش هذا الفيروس إلا عند الانسان، وينتقل هذا المرض عن طريق الاتصال الجنسي أو «الفرجي ـ الفموي، أو الفرجي ـ الشرجي». وتتراوح مدة الحضانة قبل ظهور الأعراض بين ٢ إلى ١٤ يوم.

وتتظاهر الهجمة الأولى من هذا المرض بتقرحات شديدة وبثور مؤلمة في المنطقة التناسلية، وقد يستمر ظهورها لعدة أسابيع، إضافة إلى حدوث أعراض عامة في الجسم، كالحمى والآلام العضلية والمفصلية. ويقول الدكتور مندل «إن الهجمة تكون أشد إيلاماً وخبثاً عند النساء وعند الشاذين جنسياً. ويصاب عند النساء الفرج والعجان وما حول الشرج. ويصاب عنق الرحم في ٨٠٪ من الحالات.

وقد تحدث اختلاطات عامة نتيجة لهذا المرض كالتهاب السحايا والتهاب الأعصاب في أسفل الظهر وإضطراب في التبول (٥٨).

وتتكرر الإصابة بهذا المرض عادة عدة مرات في السنة الواحدة. مما يؤدي إلى العنة في الرجال والبرود الجنسي عند النساء.

الفصل العاشر

الختان
ومرض الأيدز AIDS

«الختـان يقي من مرض الأيـدز» ذلك هـو موضـوع مقال نشر حـديثاً عـام ١٩٨٩ في مجلة Science الأميركية: فقد أورد الدكتـور ماركس Marx في مقـالته هذه ثلاث دراسات علمية أجريت في الولايات المتحدة وأفريقيا.

وكانت هذه الدراسات تشير إلى انخفاض نسبـة الاصابـة بمرض الأيـدز عند المختونين.

وخلص الدكتور ماركس إلى القول باحتمال وجـود علاقـة بين عـدم الاختتان وبين مرض الأيدز (٤٨) وقد وجد باحثون آخرون (دكتـور سيمونس وزمـلاؤه) أن احتمال الإصابة بمرض الايدز بعد التعرض للفيروس عند غير المختـونين يبلغ تسعة أضعاف ما هو عليه عند المختونين» (٤٧) أليس هذا بالأمر العجيب.

حتى أولئك الذين يجـرأون على معصيـة الله بالشـذوذ الجنسي يجدون خصلة من خصال الفطرة يمكن أن تدفع عنهم غيلاء هذا المرض الخبيث.

لقـد وجدنـا الأمر ذاتـه في الأمراض الجنسيـة كالـزهري والسيـلان والهربس التناسلي.

ووجـدنـاه الآن في داء الأيـدز، فكيف يجـرؤ أولئـك عـلى جحـد أنعم الله والتمادي في معصيته؟ قـال تعالى ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ النحل ٨٣.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾ فاطر ٣. وينبغي أن لا يفهم المرء أنه إن كان مختوناً فهو في مأمن من داء الأيدز، فهذا المرض يحدث عند المختونين وغير المختونين وإن كانت نسبة حدوثه أقل عند غير المختونين.

الفصل الحادي عشر

طرق الختان الجراحية

إن الختان عملية جراحية بسيطة ومأمونة إذا ما أجريت من قبل طبيب خبير.

ويجرى الختان في كثير من الأحيان بواسطة «ملزم Clamp» (Gomco Or Morgen Clamps) أو يجرى بواسطة Plastibell وكلاهما يعطي نتائج ممتازة.

يقول الدكتور ماكسويل في مقال نشر في مجلة Obstetrics and Gynecology عام ١٩٨٧ : إن الختان هو أكثر العمليات الجراحية شيوعاً في الولايات المتحدة، ورغم أن الأكاديمية الأميركية للأطفال قد حاولت في وقت من الأوقات عدم تشجيع الختان الروتيني، فإن ذلك لم يؤد إلى أي انخفاض يذكر في نسبة الختان التي ظلت حوالي ٨٠ ـ ٩٠٪ عند الوليدين في أميركا.

وجدير بالذكر أن الختان هو العملية الوحيدة التي تجري روتينياً بدون أي تخدير.

ويظل هذا حقيقة رغم وجود عدد من الدراسات التي أظهرت أن الوليد قد يشعر بالألم أثناء الختان» (٥٣) إلا أن هذا الألم ألم عابر يحدث لفترة قصيرة فقط.

فقد اعتقد العلماء لفترة طويلة من الزمن أن الوليد لا يشعر بالألم أثناء الختان ولا يتذكره.

إلا ان البعض يقول إن الوليد قد يشعر إذا ما ختن من دون تخدير بالألم، ويستجيب الوليد لذلك بالبكاء أو التهيج أو اضطراب النوم.

ويستجيب الجسم فيزيولوجياً للألم بتسرع في النبض وارتفاع في الضغط وازدياد في مستوى الكورتيزول في الدم.

إلا أن هذه التأثيرات هي تأثيرات عابرة تستمر لعدة دقائق أو ساعات فقط، ولا يوجد هناك أي دليل على حدوث تأثيرات طويلة الأمد.

وبما أن هذه الاستجابات عابرة، لذلك لا يلجأ عادة إلى التخدير العام، وحتى لو أجري الختان بالتخدير العام فان نسبة الاختلاطات ضئيلة جداً.

التخدير الموضعي في الختان:

استخدمت حديثاً طريقة «Dorsal Penile-nerve block» وهي عبارة عن تخدير موضعي بمادة الليدوكائين Lidocaine لتخفيف الألم أثناء الختان. وقد وجد أن هذه الطريقة تقلل من حدوث التغيرات السابقة الذكر، ولكن الخبرة بهذه الطريقة ما تزال محدودة» (٢٥).

اختلاطات التخدير الموضعي:

ان اختلاطات التخدير الموضعي أمر نادر، فقد يحدث تجمع دموي موضع صغير مكان العملية. وان استعمال جرعات صغيرة من الليدوكائين Lidocaine يمكن أن يؤدي إلى حدوث تأثيرات جهازية يمكن قياسها. وقد يترافق التخدير الموضعي حول القلفة بتأثيرات جانبية. ولهذا فان الختان يجرى عادة في مستشفيات أميركا بدون تخدير.

بيان القدر الذي يؤخذ في الختان:

قال النووي في المجموع:

«قال أصحابنا: الواجب في ختان الرجل قطع الجلدة التي تغطي الحشفة بحيث تنكشف الحشفة كلها».

وقال أبو البركات في كتابه «الغاية»: «ويؤخذ في ختان الرجل جلدة الحشفة، وان اقتصر على أخذ أكثرها جاز» (٨).

وقال ابن الصباغ في «الشامل»: الواجب على الرجل أن يقطع الجلدة التي على الحشفة حتى تنكشف جميعها» (٨).

أما ما نجد في بعض الأرياف من قطع وتسليخ لكامل الجلد الذي يغطي القضيب بما في ذلك من مخاطر كبرى للطفل من نزوف والتهابات واحتمال حدوث سرطان في القضيب، فهذا غير وارد في الإسلام، ومخالف للسنّة ومخالف للطبيعة. ولا ضرر ولا ضرار في الإسلام.

الفصل الثاني عشر

موانع الختان واختلاطاته

يقول الدكتور «شوين»:

«حين صدرت توصيات الأكاديمية الأميركية للأطفال عام ١٩٧٥ بأنه ليست هناك استطبابات مطلقة لجعل الختان روتينياً، لم يكن هناك في ذلك الحين دلائل علمية كافية على علاقة الختان بالتهاب المجاري البولية عند الوليدين.

أما الآن، وقد اتضحت أهمية الختان في الوقاية من التهاب المجاري البولية فإن توصيات الأكاديمية الأميركية تؤكد على أن الختان وسيلة فعالة جداً من وسائل الوقاية الصحية.

فهناك جرثوم يدعى المكورات العقدية من الزمرة (ب) ينتقل عن طريق الإتصال الجنسي ويؤدي إلى تسمم جرثومي شديد عند الوليدين، ويتوضع هذا الجرثوم في المنطقة تحت القلفة عند العديد من غير المختونين.

وهناك دراسات حديثة جداً من أفريقيا تشير إلى أن الرجال غير المختونين أكثر عرضة للإصابة بداء الأيدز».

وختم الدكتور قوله: «إن فوائد الختان الروتيني عند الوليدين كوسيلة صحية ووقائية تفوق كل المخاطر المزعومة للختان».

موانع الاختتان:

يجب أن لا يجري الختان:

١ ـ عند طفل مريض غير مستقر Unstable.

٢ ـ عند طفل مصاب بتشوهات خلقية في الأعضاء التناسلية.

ويجب أن تجرى الفحوص المخبرية المناسبة عند الوليد إذا كانت هناك قصة أمراض دموية (كقصة نزف دموي) في العائلة.

ويمكن خلال فترة المراقبة بعد الولادة معرفة ما إذا كانت هناك أية أمراض أو اضطرابات عند الوليد كفرط البيلروبين في الدم (ويتظاهر هذا بيرقان عند الطفل) أو التهاب أو مرض نزفي.

ويعطى عادة الفيتامين «ك» للطفل وقائياً لمنع حدوث «المرض النزفي عند الوليد» (Hemorrhagic disease of New born).

اختلاطات الختان

إن حدوث اختلاطات عقب عملية الختان أمر نادر جداً، ففي دراسة أجريت على ١٠٠,٠٠٠ طفل مختون وجد أن نسبة حدوث الإختلاطات لا تتجاوز ٢ بالألف.

وهذه الاختلاطات لا تتعدى حدوث نزف بسيط يسهل علاجه أو التهاب خفيف.

وقد أظهرت الدراسات التي شملت أكثر من مليوني طفل مختون حدوث حالة وفاة واحدة فقط عزيت للختان (٢٦، ٤٩).

وهذه نسبة ضئيلة جداً، فهي حالة واحدة من أصل مليوني طفل نجمت عن نزف حدث عقب ختان أجري في البيت من قبل شخص عادي.

يقول البروفسور ويزويل: «إن هذا الرقم لا يذكر بالقياس إلى ما يسببه عدم الاختتان، فهناك ما بين ٢٢٥ ـ ٣١٧ شخص يموتون سنوياً في أمريكا نتيجة

سرطـان القضيب» (٢٦) وكان يمكن إنقـاذ حياة كـل هؤلاء بالعـودة إلى الفطرة التي فطر الله الناس عليها.

يقول تقرير أطباء الجيش الأميركي عام ١٩٨٩:

«ان اختـلاطات الختـان نادرة جـداً، ولم توجـد حالـة وفاة واحـدة في نصف مليون طفل مختـون في مدينـة نيويـورك، ولم تحدث أيـة وفيات في دراسـة أخرى أجريت في المستشفيات العسكرية الأميركية وشملت ١٧٥,٠٠٠ طفل (٢٧).

وفي دراسة أجريت عـلى ١٣٦,٠٨٦ طفل مختـون بلغت نسبة الاختـلاطات (والتي عادة لا تتجاوز التهاب موضع أو نزف خفيف) ٢ بالألف (٥٤).

الفصل الثالث عشر

حكمة الختان

استعرضنا في فصول سابقة حكمة الختان كما ظهرت في أحدث الأبحاث العلمية والمقالات الطبية التي نشرت في المجلات الأميركية في السنوات القليلة الماضية، ورأينا الفوائد العظمى التي يمنحها الختان للرجل، واستكمالاً للموضوع، رأينا أن نورد هنا ما جاء في حكمة الختان عند علماء المسلمين.

يقول ابن قيم الجوزية:

«الختان من محاسن الشرائع التي شرَّعها الله سبحانه لعباده، ويجمل بها محاسنهم الظاهرة والباطنة، فهو مكمل للفطرة التي فطرهم عليها، ولهذا كان من تمام الحنيفية، ملة إبراهيم، وأصل مشروعية الختان لتكميل الحنيفية، فإن الله عزَّ وجلّ لما عاهد إبراهيم، وعده أن يجعله للناس إماماً، ووعده أن يكون أباً لشعوب كثيرة، وأن يكون الأنبياء والملوك من صلبه، وأن يكثر نسله، وأخبره أنه جاعل بينه وبين نسله علامة العهد أن يختنوا كل مولود منهم، ويكون عهدي هذا ميسماً في أجسادهم، فالختان علم للدخول في ملّة إبراهيم، وهذا موافق لتأويل من تأوّل قوله تعالى: ﴿ صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ﴾ [البقرة: ١٣٨] على الختان.

فالختان للحنفاء بمنزلة الصبغ والتعميد لعباد الصليب، فهم يطهرون أولادهم بزعمهم حين يصبغونهم في المعمودية، ويقولون: الآن صار نصرانياً،

فشرع الله سبحانه للحنفاء صبغة الحنيفية، وجعل ميسمها الختان، فقال: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً﴾[البقرة:١٣٨]،وقد جعل الله سبحانه السمات علامة لمن يضاف إليه المعلم بها، ولهذا الناس يسمون دوابهم ومواشيهم بأنواع السمات، حتى يكون ما يضاف منها إلى كل إنسان معروفاً بسمته، ثم قد تكون هذه السمة متوارثة في أمة بعد أمة.

فجعل الله سبحانه الختان علماً لمن يضاف إليه وإلى دينه وملّته، وينسب إليه بنسبة العبودية والحنيفية، حتى إذا جهلت حل إنسان في دينه عرف بسمة الختان ورنكه[1]، وكانت العرب تدعى بأمة الختان، ولهذا [جاء] في حديث هرقل: إني أجد ملك الختان قد ظهر، فقال له أصحابه: لا يهمّنك هذا، فإنّما تختتن اليهود فاقتلهم، فبينما هم على ذلك، وإذا برسول رسول الله ﷺ قد جاء بكتابه، فأمر به أن يكشف وينظر هل هو مختون؟ فوجد مختوناً، فلمّا أخبره أن العرب تختتن، قال: هذا ملك هذه الأمة.

ولمّا كانت وقعة أجنادين بين المسلمين والروم، جعل هشام بن العاص يقول: يا معشر المسلمين إن هؤلاء القلف لا صبر لهم على السيف، فذكرهم بشعار عباد الصليب ورنكهم، وجعله ممّا يوجب إقدام الحنفاء عليهم وتطهير الأرض منهم.

والمقصود: أنّ صبغة الله هي الحنيفية التي صبغت القلوب بمعرفته، ومحبته، والإخلاص له، وعبادته وحده لا شريك له، وصبغت الأبدان بخصال الفطرة من الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظافر، ونتف الإبط، والمضمضة، والاستنشاق، والسواك، والاستنجاء، فظهرت فطرة لله على قلوب الحنفاء وأبدانهم.

قال محمد بن جرير في قوله تعالى:﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾: يعني بالصبغة صبغة الإسلام، وذلك أنّ النصارى إذا أرادت أن تنصر أطفالهم جعلتهم في ماء لهم،

---

(١) أي: وعلامته.

تزعم أن ذلك لها تقديس بمنزلة [غسل] الجنابة لأهل الإسلام. وأنه صبغة لهم في النصرانية،فقال اللّه جلَّ ثناؤه لنبيّه ﷺلما قال اليهود والنصارى: ﴿كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟ ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ إلى قوله: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ﴾ [البقرة:١٣٥ ـ ١٣٨] .

قال قتادة: إنَّ اليهود تصبغ أبناءها يهوداً، والنصارى تصبغ أبناءها نصارى، وإن صبغة الله الإسلام، فلا صبغة أحسن من الإسلام ولا أطهر.

وقال مجاهد: صبغة اللّه: فطرة لله، وقال غيره: دين الله، هذا مع ما في الختان من الطهارة، والنظافة، والتزيين، وتحسين الخلقة، وتعديل الشهوة التي إذا أفرطت ألحقت الإنسان بالحيوانات، وإن عدمت بالكلية ألحقته بالجمادات، فالختان يعدلها، ولهذا تجد الأقلف من الرجال، والقلفاء من النساء، لا يشبع من الجماع.

ولهذا يذم الرجل، ويشتم، ويعير بأنه ابن القلفاء ـ إشارة إلى غلمتها، وأي زينة أحسن من أخذ ما طال وجاوز الحد من جلدة القلفة، وشعر العانة، وشعر الإبط، وشعر الشارب، وما طال من الظفر، فإن الشيطان/ يختبىء تحت ذلك كله ويألفه ويقطن فيه، حتى إنه ينفخ في إحليل الأقلف وفرج القلفاء ما لا ينفخ في المختون، ويختبىء في شعر العانة، وتحت الأظفار، فالغرلة أقبح في موضعها من الظفر الطويل والشارب الطويل والعانة الفاحشة الطول، ولا يخفى على ذي الحس السليم قبح الغرلة، وما في إزالتها من التحسين والتنظيف والتزيين، ولهذا لما ابتلى الله خليله إبراهيم بإزالة هذه الأمور فأتمهنَّ، جعله إماماً للناس، هذا مع ما فيه من بهاء الوجه وضيائه، وفي تركه من الكسفة التي ترى عليه.

وقد ذكر حرب في «مسائله»: عن ميمونة زوج النَّبيِّ ﷺ أنَّها قالت للخاتنة: إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي، فإنه أسرى للوجه، وأحظى لها عند زوجها.

وروى أبو داود عن أم عطية، أنَّ رسول الله ﷺ أمر ختانة تختن، فقال: «إذا ختنت فلا تُنْهِكي، فإنَّ ذَلِكَ أَحْظَى للمرأة وَأَحبُّ لِلْبَعْلِ»، ومعنى

هذا أن الخافضة إذا استأصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المرأة، فقلت حظوتها عند زوجها، كما أنها إذا تركتها كما هي لم تأخذ منها شيئاً ازدادت غلمتها، فإذا أخذت منها وأبقت، كان في ذلك تعديلاً للخلقة والشهوة، مع أنه لا ينكر أن يكون قطع هذه الجلدة علماً على العبودية، فإنك تجد قطع طرف الأذن وكي الجبهة ونحو ذلك في كثير من الرقيق علامة لرقّهم وعبوديتهم، حتى إذا أبق رد إلى مالكه بتلك العلامة، فما ينكر أن يكون قطع هذا الطرف علماً على عبودية صاحبه لله سبحانه حتى يعرف الناس أن من كان كذلك فهو من عبيد الله الحنفاء، فيكون الختان علماً لهذه السنة التي لا أشرف منها مع ما فيه من الطهارة والنظافة والزينة وتعديل الشهوة.

وقد ذكر في حكمة خفض النساء: أن سارة لما وهبت هَاجر لإبراهيم أصابها، فحملت منه، فغارت سارة، فحلفت لتقطعنَّ منها ثلاثة أعضاء، فخاف إبراهيم أن تجدع أنفها وتقطع أذنها، فأمرها بثقب أذنيها وختانها، وصار ذلك سنة في النساء بعد، ولا ينكر هذا كما كان مبدأ السعي، سعي هاجر بين جبلين تبتغي لابنها القوت، وكما كان مبدأ الجمار ـ حصب إسماعيل للشيطان لما ذهب مع أبيه، فشرع الله سبحانه لعباده تذكرةً وإحياءً لسنَّة خليله، وإقامةً لذكره، وإعظاماً لعبوديته، والله أعلم» (٨).

الفصل الرابع عشر

ختان النبي صلى الله عليه وسلم

جاء في «تحفة المودود»:

«وقد اختلف في ختان النبي (ﷺ) على أقوال. أحدها: أنه ولد مختوناً، والثاني: أن جبريل ختنه حين شقّ صدره، الثالث: أن جده عبد المطلب ختنه على عادة العرب في ختان أولادهم، ونحن نذكر قائلي هذه الأقوال وحججهم.

فأمّا من قال: ولد مختوناً، فاحتجوا بأحاديث:

أحدها: ما رواه أبو عمر ابن عبد البر، فقال: وقد روي أن النَّبيّ ﷺ ولد مختوناً، من حديث عبد الله بن عباس، عن أبيه العباس بن عبد المطلب، قال: ولد رسول الله ﷺ مختوناً مسروراً، يعني: مقطوع السرة، فأعجب ذلك جده عبد المطلب وقال: ليكوننَّ لابني هذا شأن عظيم، ثم قال ابن عبد البر: ليس إسناد حديث العباس هذا بالقائم، قال: وقد روي موقوفاً على ابن عمر، ولا يثبت أيضاً.

قال: وقد بعث الله نبينا ﷺ من صميم العرب، وخصّه بصفات الكمال من الخلق والخلق والنسب، فكيف يجوز أن يكون ما ذكره من كونه مختوناً مِمَّا يميز به النبي ﷺ ويخصِّص، وقيل: إن الختان من الكلمات التي ابتلى الله بها

خليله ﷺ فأتمهنَّ وأكملهنَّ، وأشد الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، وقد عدَّ النبيّ ﷺ الختان من الفطرة، ومن المعلوم أن الابتلاء به مع الصبر مما يضاعف ثواب المبتلى به وأجره، والأليق بحال النبي ﷺ أن لا يسلب هذه الفضيلة، وأن يكرمه الله بها كما أكرمَ خليله، فإن خصائصه أعظم من خصائص غيره من النبيين وأعلى.

وختن المَلك إيَّاه، كما رويناه أجدر من أن يكون من خصائصه وأولى، هذا كله كلام ابن العديم، ويريد بختن المَلك، ما رواه من طريق الخطيب، عن أبي بكرة، أَنَّ جبريل ختن النبيّ ﷺ حين طهَّر قلبه، وهو مع كونه موقوفاً على أبي بكرة، لا يصح إسناده.

وحديث شق الملك قلبه ﷺ، قد روي من وجوه متعددة مرفوعاً إلى النَّبيّ ﷺ، وليس في شيء منها أن جبريل ختنه، إلاَّ في هذا الحديث، فهو شاذ غريب.

قال ابن العديم: وقد جاء في بعض الروايات: أن جده عبد المطلب ختنه في اليوم السابع، قال: وهو على ما فيه أشبه بالصواب، وأقرب إلى الواقع»(٨).

الفصل الخامس عشر

الختان في الفقه الإسلامي

خصص الإمام ابن قيم الجوزية في كتابه «تحفة المودود بأحكام المولود» فصلاً مطولاً استعرض فيه آراء الفقهاء في مسألة الختان، وقد رأينا أن ننقله كما هو استكمالاً للفائدة.

يقول ابن القيم:

«اختلف الفقهاء في ذلك، فقال الشعبي، وربيعة، والأوزاعي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومالك، والشافعي، وأحمد: هو واجب، وشدَّد فيه مالك، حتىً قال: من لم يختتن لم تجز إمامته ولم تقبل شهادته. ونقل كثير من الفقهاء عن مالك أنَّه سنَّة، حتى قال القاضي عياض: الاختتان عند مالك وعامة العلماء سنّة، ولكن السنة عندهم يأثم بتركها، فهم يطلقونها على مرتبة بين الفرض وبين الندب، وإلاَّ فقد صرَّح مالك بأنه لا تقبل شهادة الأقلف، ولا تجوز إمامته، وقال الحسن البصري وأبو حنيفة، لا يجب، بل هو سنة، وكذلك قال ابن أبي موسى من أصحاب أحمد: هو سنَّة مؤكَّدة.

ونصَّ أحمد في رواية: أنه لا يجب على النساء، واحتجَّ الموجبون له بوجوه:

أحدها: قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [النحل: ١٢٣] والختان من ملّته لما تقدم.

الوجه الثاني: ما رواه الإمام أحمد، حدَّثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج قال:

أخبرت عن عثيم بن كليب، عن أَبيه، عن جده، أَنَّه جاء إلى النَّبيّ ﷺ فقال: قد أسلمت، قال: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ» يقول: احْلِقْ وأَخبرني آخر معه، أَنَّ النَّبيّ ﷺ قال لآخر: «الْقِ عَنْهُ شَعْرَ الكُفْرِ واخْتَتِنْ»، ورواه أبو داود عن مخلد بن خالد عن عبد الرزاق وحمله على الندب في إلقاء الشعر، لا يلزم منه حمله عليه في الآخر.

الوجه الثالث: قال حرب في «مسائله» عن الزهري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَسْلَمَ فَلْيَخْتَتِنْ وإنْ كَانَ كَبيراً»، وهذا وإن كان مرسلاً، فهو يصلح للاعتضاد.

الوجه الرابع: ما رواه البيهقي، عن موسى بن إسماعيل بن جعفر بن محمد ابن علي بن حسين بن علي، عن آبائه واحداً بعد واحد، عن عليّ رضيَ الله عنه قال: وجدنا في قائم سيف رسول الله ﷺ في الصحيفة: «أن الأقلف لا يترك في الإسلام حتى يختتن، ولو بلغ ثمانين سنة». قال البيهقي: هذا حديث ينفرد به أهل البيت بهذا الإسناد.

الوجه الخامس: ما رواه ابن المنذر من حديث أبي برزة عن النَّبيّ ﷺ «في الأقلف لا يحج بيت الله حتى يختتن»، وفي لفظ: سألنا رسول الله ﷺ عن رجل أقلف، يحج بيت الله؟ قال: «لا حَتَّى يَخْتَتِنَ»، ثم قال: لا يثبت، لأن إسناده مجهول.

الوجه السادس: ما رواه وكيع، عن سالم أبي العلاء المرادي، عن عمرو بن هرم، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: الأقلف لا تقبل له صلاة، ولا تؤكل ذبيحته.

وقال الإمام أحمد: حدَّثنا محمد بن عبيد، عن سالم المرادي، عن عمرو بن هرم، عن جابر بن زيد (٦) عن ابن عباس: لا تؤكل ذبيحة الأقلف.

وقال حنبل في «مسائله»: حدَّثنا أبو عمر الحوضي، حدَّثنا همام، عن قتادة، عن عكرمة قال: لا تؤكل ذبيحة الأقلف، قال: وكان الحسن لا يرى ما قال عكرمة قال: وقيل لعكرمة: أله حج؟ قال: لا، قال حنبل: قال أبو عبد الله:

لا تؤكل ذبيحته، ولا صلاة له، ولا حج حتى يتطَّهر، هو من تمام الإسلام.
قال حنبل: وقال أبو عبد اللَّه: الأقلف لا يذبح، ولا تؤكل ذبيحته، ولا صلاة له، وقال عبد الله بن أحمد، حدَّثني أبي، حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدَّثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، قال: الأقلف لا تحل له صلاة، ولا تؤكل له ذبيحة، ولا يجوز له شهادة، قال قتادة: وكان الحسن لا يرى ذلك.

الوجه السابع: أن الختان من أظهر الشعائر التي يفرق بها بين المسلم والنصراني، فوجوبه أظهر من وجوب الوتر، وزكاة الخيل، ووجوب الوضوء على من قهقه في صلاته، ووجوب الوضوء على من احتجم أو تقيّأ أو رعف، ووجوب التيمم/ إلى المرفقين، ووجوب الضربتين على الأرض وغير ذلك ممَّا وجوب الختان أظهر من وجوبه وأقوى، حتًى إنَّ المسلمين لا يكادون يعدون الأقلف منهم، ولهذا ذهب طائفة من الفقهاء إلى أن الكبير يجب عليه أن يختتن ولو أدى إلى تلفه.

الوجه الثامن: أنه قطع شرع الله، لا تؤمن سرايته، فكان واجباً كقطع يد السارق.

الوجه التاسع: أنه يجوز كشف العورة له لغير ضرورة ولا مداواة، فلو لم تجب لما جاز، لأن الحرام لا يلتزم للمحافظة على المسنون.

الوجه العاشر: أنه لا يستغنى فيه عن ترك واجبين وارتكاب محظورين، أحدهما: كشف العورة في جانب المختون والنظر إلى عورة الأجنبي في جانب الخاتن، فلو لم يكن واجباً لما كان قد ترك له واجبان وارتكب محظوران.

الوجه الحادي عشر: ما احتجَّ به الخطابي قال: أمَّا الختان، فإنَّه وإن كان مذكوراً في جملة السنن، فإنَّه عند كثير من العلماء على الوجوب، وذلك أنه شعار الدين، وبه يعرف المسلم من الكافر، وإذا وجد المختون بين جماعة قتلى غير مختونين، صلّي عليه، ودفن في مقابر المسلمين.

الوجه الثاني عشر: أن الولي يؤلم فيه الصبي، ويعرضه للتلف بالسراية،

ويخرج من ماله أجرة الخاتن وثمن الدواء، ولا يضمن سرايته بالتلف، ولو لم يكن واجباً لما جازَ ذلك، فإنَّه لا يجوز إضاعة ماله وإيلامه الألم البالغ، وتعريضه للتلف بفعل ما لا يجب فعله، بل غايته أن يكون مستحباً، وهذا ظاهر بحمد الله.

الوجه الثالث عشر: أنه لو لم يكن واجباً لما جازَ للخاتن الإقدام عليه، وإن أَذن فيه المختون أو وليه، فإنَّه لا يجوز له الإقدام على قطع عضو لم يأمر الله ورسوله بقطعه، ولا أَوجب قطعه، كما لو أذن له في قطع أذنه أو إصبعه، فإنه لا يجوز له ذلك، ولا يسقط الإثم عنه بالإذن، وفي سقوط الضمان عنه نزاع.

الوجه الرابع عشر: أن الأقلف معرَّض لفساد طهارته وصلاته، فإن القلفة تستر الذكر كله، فيصيبها البول، ولا يمكن الاستجمار لها، فصحة الطهارة والصلاة موقوفة على الختان، ولهذا منع كثير من السلف والخلف إمامته وإن كان معذوراً في نفسه، فإنَّه بمنزلة من به سلس البول ونحوه.

فالمقصود بالختان: التحرّز من احتباس البول في القلفة، فتفسد الطهارة والصلاة، [ولهذا قال ابن عباس فيما رواه الإمام أحمد وغيره: لا تقبل له صلاة] ولهذا يسقط بالموت لزوال التكليف بالطهارة والصلاة.

الوجه الخامس عشر: أنه شعار عباد الصليب وعبَاد النار الذين تميزوا به عن الحنفاء، والختان شعار الحنفاء في الأصل، ولهذا أوَّل من اختتن إمام الحنفاء، وصار الختان شعار الحنيفية، وهو/ ممَّا توارثه بنو إسماعيل وبنو إسرائيل عن إبراهيم الخليل ﷺ، فلا يجوز موافقة عبّاد الصليب القلف في شعار كفرهم وتثليثهم.

فصل

قال المسقطون لوجوبه: قد صرحت السنّة بأنه سنّة، كما في حديث شداد بن أوس، عن النَّبيّ ﷺ أنه قال: «الخِتَانُ سُنَّةٌ لِلْرِجَالِ، مَكْرُمَةٌ لِلْنِسَاءِ» رواه الإمام أحمد.

قالوا: وقد قرنه ﷺ بالمسنونات دون الواجبات، وهي: الاستحداد، وقصّ الشارب، وتقليم الأظافر، ونتف الإبط.

قالوا: وقال الحسن البصري: قد أسلم مع رسول الله ﷺ الناس: الأسود، والأبيض، والرومي، والفارسي، والحبشي، فما فتش أحداً منهم، أو ما بلغني أنه فتش أحداً منهم، وقال الإمام أحمد: حدَّثنا المعتمر، عن سلم بن أَبي الذيال، قال: سمعت الحسن يقول: يا عجباً لهذا الرجل - يعني أمير البصرة - لقي أشياخاً من أهل كيكر، فقال: ما دينكم؟ قالوا: مسلمين، فأمر بهم ففتشوا، فوجدوا غير مختونين، فختنوا في هذا الشتاء، وقد بلغني أن بعضهم مات، وقد أسلم مع النَّبيّ ﷺ: الرومي، والفارسي، والحبشي، فما فتش أحداً منهم.

قالوا: وأَمَّا استدلالكم بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل:١٢٣] فالملة هي الحنيفية، وهي التوحيد، ولهذا بيّنها بقوله: ﴿حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

وقال يوسف الصدِّيق: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ [يوسف: ٣٧ و٣٨] وقال تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ، فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٩٥] فالملة في هذا كله هي أصل الإيمان من التوحيد، والإنابة إلى الله، وإخلاص الدين له، وكان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه إذا أصبحوا أن يقولوا: أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد وملّة أبينا إبراهيم حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين»[1].

قالوا: ولو دخلت الأفعال في الملة، فمتابعته فيها أن تفعل على الوجه الذي فعله، فإن كان فعلها على سبيل الوجوب، فاتّباعه أن يفعلها كذلك، وإن كان

(١) رواه الإمام أحمد والدارمي.

على وجه الندب، فاتباعه أن يفعلها على وجه الندب فليس معكم حينئذٍ إلاّ مجرَّد فعل إبراهيم، والفعل هل هو على الوجوب أو الندب؟ فيه النزاع المعروف، والأقوى: أنَّه إنَّما يدل على الندب إذا لم يكن بياناً لواجب، فمتى فعلناه على وجه الندب كنَّا قد اتَّبعناه.

قالوا: وأمَّا حديث عثيم بن كليب، عن أَبيه عن جده: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ واخْتَتِنْ»، فابن جريج قال فيه: أخبرت عن عثيم بن كليب، قال أبو أحمد ابن عدي: هذا الذي قال ابن جريج في هذا الإسناد: أخبرت عن عثيم بن كليب، إنَّما حدَّثه إبراهيم بن أبي يحيى، فكنى عن اسمه، وإبراهيم هذا، متفق على ضعفه بين أهل الحديث، ما خلا الشافعي وحده، وأَمَّا مرسل الزهري عن النَّبيِّ ﷺ: «مَنْ أَسْلَمَ فَلْيَخْتَتِنْ وإنْ كَانَ كَبيراً» فمراسيل الزهري عندهم من أضعف المراسيل، لا تصلح للاحتجاج...

قال ابن أَبي حاتم: حدَّثنا أَحمد بن سنان، قال: كان يحيى بن سعيد القطان لا يرى إرسال الزهريّ وقتادة شيئاً، ويقول: هو بمنزلة الريح، وقرىء على عباس الدوري، عن يحيى ابن معين، قال: مراسيل الزهريّ ليست بشيء.

قالوا: وأمَّا حديث موسى بن إسماعيل بن جعفر عن آبائه، فحديث لا يعرف، ولم يروه أَهل الحديث، ومخرجه من هذا الوجه وحده تفرَّد به موسى بن إسماعيل عن آبائه بهذا السند، فهو نظير أَمثاله من الأحاديث التي تفرَّد بها غير الحفَّاظ المعروفين بحمل الحديث.

قالوا: وأمَّا حديث أبي برزة، فقال ابن المنذر: حدَّثنا يحيى بن محمد، حدَّثنا أحمد بن يونس، حدثتنا أم الأسود، عن منية، عن جدها أبي برزة... فذكره، قال ابن المنذر: هذا إسناد مجهول لا يثبت.

قالوا: وأَمَّا استدلالكم بقول ابن عباس: الأقلف لا تؤكل ذبيحته ولا تقبل له صلاة، فقول صحابي تفرَّد به، قال أحمد: وكان يشدد فيه، وقد خالفه الحسن البصري وغيره.

وأمَّا قولكم، إنه من المشاعر، صحيح لا نزاع فيه، ولكن ليس كل ما كان

من الشعائر يكون واجباً، فالشعائر منقسمة إلى واجب: كالصلوات الخمس، والحج، والصيام، والوضوء، وإلى مستحب: كالتلبية، وسوق الهدي، وتقليده. وإلى مختلف فيه: كالأذان، والعيدين، والأضحية، والختان، فمن أين لكم أن هذا من قسم الشعائر الواجبة؟

وأما قولكم: إنه قطع شرع الله لا تؤمن سرايته، فكان واجباً كقطع يد السارق، من أبرد الأقيسة، فأين الختان من قطع يد اللص؟ فيا بعد ما بينهما، ولقد أبعد النجعة من قاس أحدهما على الآخر، فالختان إكرام المختون، وقطع يد السارق عقوبة له، وأين باب العقوبات من أبواب الطهارات والتنظيف؟!

وأمَّا قولكم: يجوز كشف العورة له لغير ضرورة ولا مداواة فكان واجباً، لا يلزم من جواز كشف العورة وجوبه، فإنَّه يجوز كشفها لغير الواجب إجماعاً، كما يكشف لنظر الطبيب ومعالجته، وإن جازَ تركُ المعالجة، وأيضاً فوجه المرأة عورة في النظر، ويجوز لها كشفه في المعاملة التي لا تجب، ولتحمل الشهادة عليها حيث لا تجب، وأيضاً فإنهم جوزوا لغاسل الميت حلق عانته، وذلك يستلزم كشف العورة أو لمسها لغير واجب.

وأما قولكم: إن به يعرف المسلم من الكافر، حتَّى إذا وجد المختون بين جماعة قتلى غير مختونين صلي عليه دونهم، ليس كذلك، فإن بعض الكفار يختتنون وهم اليهود، فالختان لا يميّز بين المسلم والكافر، إلَّا إذا كان في محل لا يختتن فيه إلَّا المسلمون، وحينئذٍ فيكون فرقاً بين المسلم والكافر، ولا يلزم من ذلك وجوبه، كما لا يلزم وجوب سائر ما يفرّق بين المسلم والكافر.

وأما قولكم: إن الولي يؤلم فيه الصبي، ويعرضه للتلف بالسراية ويخرج من ماله أجرة الخاتن وثمن الدواء، فهذا لا يدل على وجوبه، كما يؤلمه بضرب التأديب لمصلحته، ويخرج من ماله أجرة المؤدّب والمعلم، وكما يضحى عنه.

قال الخلال: باب الأضحية عن اليتيم أخبرني حرب بن إسماعيل قال: قلت لأحمد: يضحى عن اليتيم؟ قال: نعم إذا كان له مال، وكذلك قال سفيان الثوري: قال جعفر بن محمد النيسابوري: سمعت أبا عبد الله يسئل عن وصي

يتيمة يشتري لها أضحية؟ قال: لها مال؟ قال: نعم، قال: يشتري لها.

قولكم: [لو لم يكن واجباً لما جازَ للخاتن الإقدام عليه. . . إلى آخره، ينتقض] بإقدامه على قطع السلعة، والعضو التالف، وقلع السن، وقطع العروق، وشق الجلد للحجامة والتشريط، فيجوز الإقدام على ما يباح للرجل قطعه فضلاً عمّا يستحب له ويسن، وفيه مصلحة ظاهرة.

وقولكم: إن الأقلف معرض لفساد طهارته وصلاته، فهذا إنّما يلام عليه إذا كان باختياره، وما خرج عن اختياره وقدرته، لم يلم عليه، ولم تفسد طهارته، كسلس البول، والرعاف، وسلس المذي، فإذا فعل ما يقدر عليه من الاستجمار والاستنجاء، لم يؤاخذ بما عجز عنه.

قولكم: إنّه من شعار عبّاد الصلبان، وعبّاد النيران، فموافقتهم فيه موافقة في شعار دينهم. جوابه أنهم لم يتميزوا عن الحنفاء بمجرد ترك الختان، وإنّما امتازوا بمجموع ما هم عليه من الدين الباطل، وموافقة المسلم لهم في ترك الختان لا يستلزم موافقتهم في شعار دينهم الذي امتازوا به عن الحنفاء.

قال الموجبون: الختان علم الحنيفية، وشعار الإسلام، ورأس الفطرة، وعنوان الملّة، وإذا كان النّبيّ ﷺ قد قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا»[1]، فكيف من عطل الختان، ورضي بشعار القلف عبّاد الصلبان؟ ومن أظهر ما يفرّق بين عباد الصلبان وعباد الرَّحمن الختان، وعليه استمرَّ عمل الحنفاء من عهد إمامهم إبراهيم إلى عهد خاتم الأنبياء، فبعث بتكميل الحنيفية وتقريرها، لا بتحويلها وتغييرها.

ولما أمر الله به خليله، وعلم أن أمره المطاع؛ وأنه لا يجوز أن يعطل ويضاع؛ بادر إلى امتثال ما أمر به الحي القيوم، وختن نفسه بالقدوم، مبادرة إلى الامتثال؛ وطاعة لذي العزة والجلال، وجعله فطرة باقية في عقبه إلى أن يرث الأرض ومن عليها، ولذلك دعا جميع الأنبياء من ذرّيته أممهم إليها حتى عبد الله

---

(١) رواه أحمد في مسنده والترمذي. (صحيح الجامع الصغير ٦٤٠٩).

ورسوله وكلمته ابن العذراء البتول، فإنَّه اختتن متابعة لإبراهيم الخليل؛ والنصارى تقر بذلك؛ وتعترف أنه من أحكام الإنجيل، ولكن اتبعوا أهواء قوم قد ضلّوا من قبل؛ وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل.

حتَّى لقد أذَّن عالم أهل بيت رسول الله ﷺ عبد الله بن عباس أذاناً سمعه الخاص والعام: أن من لم يختتن فلا صلاة له؛ ولا تؤكل ذبيحته، فأخرجه من جملة أهل الإسلام، ومثل هذا لا يقال لتارك أمر هو بين تركه وفعله بالخيار؛ وإنَّما يقال لما علم وجوبه علماً يقرب من الاضطرار؛ ويكفي في وجوبه أنه رأس خصال الحنيفية التي فطر الله عباده عليها؛ ودعت جميع الرسل إليها، فتاركه خارج عن الفطرة التي بعث الله رسله بتكميلها؛ وموضع في تعطيلها، مؤخر لما استحقَّ التقديم، راغب عن ملّة أبيه إبراهيم: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَـٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١، ١٣٢]، فكما أنَّ الإسلام رأس الملّة الحنيفية وقوامها، فالاستسلام لأمره كمالها وتمامها.

وأمَّا قوله في الحديث: «الخِتَانُ سُنَّةٌ للرِجَالِ مَكْرُمَةٌ لِلْنِسَاءِ»؛ فهذا حديث يروى عن ابن عباس بإسناد ضعيف، والمحفوظ: أنَّه موقوف عليه، ويروى أيضاً عن الحجاج بن أرطاة، وهو ممَّن لا يحتجّ به، عن أبي المليح ابن أسامة، عن أبيه عنه. وعن محكول، عن أبي أيوب، عن النَّبيّ ﷺ.. فذكره، ذكر ذلك كله البيهقي، ثم ساقَ عن ابن عباس: أنه لا تؤكل ذبيحة الأقلف، ولا تقبل صلاته، ولا تجوز شهادته. ثم قال: وهذا يدل على أنه كان يوجبه، وأن قوله: الختان سنَّة، أراد به سنَّة النَّبيّ ﷺ، وأنَّ رسول الله ﷺ سنَّه وأمر به، فيكون واجباً، انتهى.

والسنّة، هي الطريقة، يقال: سننت له كذا: أي شرَّعت، فقوله: «الختان سنَّة للرجال»: أي مشروع لهم، لا أنه ندب غير واجب. فالسنّة: هي الطريقة المتبعة وجوباً واستحباباً، لقوله ﷺ: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتي فَلَيْسَ مِنِّي»[1]،

(١) رواه البخاري ومسلم.

وقوله: «عَلَيْكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدي»[1].

وقال ابن عباس: من خالف السنّة كفر، وتخصيص السنّة بما يجوز تركه اصطلاح حادث، وإلاَّ فالسنّة ما سنّه رسول الله ﷺ لأمته من واجب ومستحبّ، فالسنّة: هي الطريقة، وهي الشريعة، والمنهاج، والسبيل .

وأمَّا قولكم: إنَّ رسول الله ﷺ قرنه بالمسنونات، فدلالة الاقتران لا تقوى على معارضة أدلة الوجوب، ثم إن الخصال المذكورة في الحديث، منها: ما هو واجب، كالمضمضة، والاستنشاق، والاستنجاء. ومنها: ما هو مستحب، كالسواك.

وأمَّا تقليم الأظافر، فإن الظفر إذا طال جداً بحيث يجْتمع تحته الوسخ، وجب تقليمه لصحة الطهارة. وأما قص الشارب: فالدليل يقتضي وجوبه إذا طال، وهذا الذي يتعينَّ القول به لأمر رسول الله ﷺ به، ولقوله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا».

وأمَّا قول الحسن البصري: قد أسلم مع رسول الله ﷺ الناس، فيما فتش أحداً منهم، فجوابه أنهم استغنوا عن التفتيش بما كانوا عليه من الختان، فإن العرب قاطبة كلهم كانوا يختتنون، واليهود قاطبة تختتن، ولم يبق إلاَّ النصارى، وهم فرقتان: فرقة تختتن، وفرقة لا تختتن، وقد علم كل من دخل في الإسلام منهم ومن غيرهم أن شعار الإسلام: الختان، فكانوا يبادرون إليه بعد الإسلام كما يبادرون إلى الغسل، ومن كان منهم كبيراً يشق عليه ويخاف التلف، سقط عنه، وقد سئل الإمام أحمد عن ذبيحة الأقلف، وذكر له حديث ابن عباس: لا تؤكل، فقال: ذاك عندي إذا ولد بين أبوين مسلمين فكبر ولمْ يختتن، وأما الكبير إذا أسلم وخاف على نفسه الختان، فله عندي رخصة.

وأمَّا قولكم: إنَّ الملّة هي التوحيد، فالملّة هي الدين، وهي مجموع أقوال وأفعال واعتقاد، ودخول الأعمال في الملة كدخول الإيمان، فالملّة: هي الفطرة

---

(١) رواه أبو داود والترمذي، وهو حديث صحيح.

وهي الدين، ومحال أن يأمر الله سبحانه وبـاتباع إبـراهيم في مجرد الكلمـة دون الأعمال وخصال الفطرة، وإنَّما أمر بمتابعته في توحيده وأقوالـه وأفعالـه، وهو ﷺ اختتن امتثالاً لأمر ربه الذي أمره به وابتلاه به، فوفّاه كما أمر، فإن لم نفعل كـما فعل، لم نكن متبعين له.

وأمَّا قولكم في حديث عثيم بن كليب، عن أبيه، عن جـده: بأنـه من رواية ابراهيم بن أبي يحيى، فالشافعي كان حسن الـظن به، وغـيره يضعفه، فحـديثه يصلح للاعتضاد بحيث يتقوَّى به، وإن لم يحتج به وحـدهُ، وكذلـك الكلام في مـرسل الـزهري، فـإذا لم يحتج بـه وحده، فـإن هذه المـرفوعـات والمـوقـوفـات والمراسيل يشد بعضها بعضـاً، وكذلـك الكلام في حـديث موسى بن إسـماعيل وشبهه.

وأمَّـا قولكم: إن ابن عبـاس تفرَّد بقـوله في الأقلف: لا تؤكـل ذبيحته، ولا صـلاة له، فهـذا قول صحـابي، وقد احتـجَّ الأئمـة الأربعـة وغـيرهم بـأقـوال الصحـابة، وصرّحـوا بأنها حجـة، وبالـغ الشافعي في ذلـك، وجعل مخـالفتهـا بـدعة، كيف ولم يحفظ عن صحـابي خلاف ابن عبـاس، ومثل هـذا التشـديـد والتغليظ لا يقـوله عـالم مثل ابن عبـاس في ترك منـدوب يخير الـرجل بـين فعله وتركه.

وأمـا قولكم: إن الشعـائـر تنقسم إلى مستحب وواجب، فـالأمـر كـذلـك، ولكن مثل هـذا الشعار العظيم الفارق بين عباد الصليب وعباد الـرَّحمن الـذي لا تتم الـطهارة إلاَّ بـه، وتـركـه شعـار عبـاد الصليب لا يكـون إلاَّ من أعـظم الواجبات.

وأمَّا قولكم: أين بـاب العقوبـات من باب الختـان، فنحن لم نجعل ذلـك أصلاً في وجوب الختان، بل اعتبرنا وجوب أحدهما بوجوب الآخر، فـإن أعضاء المسلم وظهره ودمه حرام إلاَّ من حد أو حق، وكلاهما يتعـينَّ إقامتـه، ولا يجوز تعطيله.

وأمَّا كشف العورة له، فلو لم تكن مصلحته أرجح من مفسدة كشفهـا والنظر

إليها ولمسها، لم يجز ارتكاب ثلاث مفاسد عظيمة لأمر مندوب يجوز فعله وتركه، وأمَّا المداواة، فتلك من تمام الحياة وأسبابها التي لا بد للبنية منها. فلو كان الختان من باب المندوبات لكان بمنزلة كشفها لما لا تدعو الحاجة إليه، وهذا لا يجوز.

وأمَّا قولكم: إن الولي يخرج من مال الصبي أجرة المعلم والمؤدب، فلا ريب أن تعليمه وتأديبه حق واجب على الولي، فما أخرج ماله إلا فيما لا بد له من صلاحه في دنياه وآخرته منه، فلو كان الختان مندوباً محضاً لكان إخراجه بمنزلة صدقة التطوع عنده، وبذله لمن يحج عنه حجة التطوع ونحو ذلك. وأمَّا الأضحية عنه، فهي مختلف في وجوبها، فمن أوجبها لم يخرج ماله إلاَّ في واجب، ومن رآها سنّة قال: ما يحصل بها من جبر قلبه والإحسان إليه وتفريحه أعظم من بقاء ثمنها في ملكه» (٨).

ما هي مسقطات وجوب الختان؟

يقول ابن القيم:

«يسقط وجوب الختان بعدة أمور:

أحدها: أن يلد الرجل ولا قلفة له. فهذا مستغن عن الختان إذ لم يخلق له ما يجب ختانه؛ وهذا متفق عليه؛ لكن قال بعض المتأخّرين: يستحب إمرار الموسى على موضع الختان، لأنه ما يقدر عليه من المأمور به؛ وقد قال النبي ﷺ: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[1] وقد كان الواجب أمرين: مباشرة الحديدة، والقطع؛ فإذا سقط القطع؛ فلا أقل من استحباب مباشرة الحديدة؛ والصواب: **أن هذا مكروه؛ لا يتقرَّب إلى الله به؛ ولا يتعبّد بمثله؛ وتنهى عنه الشريعة، فإنه عبث لا فائدة فيه، وإمرار الموسى غير مقصود، بل هو وسيلة إلى فعل المقصود، فإذا سقط المقصود لم يبقَ للوسيلة معنى**، ونظير هذا ما قاله بعضهم: إنَّ الذي لم يخلق على رأسه شعر يستحب له في النسك أن يمر

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

الموسى على رأسه، ونظير قول بعض المتآخرين من أصحاب أحمد وغيرهم: أن الذي لا يحسن القراءة بالكلية ولا الذكر، أو أخرس، يحرك لسانه حركة مجردة.

قال شيخنا: ولو قيل: إنَّ الصلاة تبطل بذلك كان أقرب، لأنه عبث ينافي الخشوع، وزيادة عمل غير مشروع.

والمقصود: أن هذا الذي ولد ولا قلفة له، كانت العرب تزعم أنه إذا ولد في القمر تقلصت قلفته وتجمعت، ولهذا يقولون: ختنه القمر، وهذا غير مطرد، ولا هو أمر مستمر، فلم يزل الناس يولدون في القمر، والذي يولد بلا قلفة نادر جداً، ومع هذا، فلا يكون زوال القلفة تاماً، بل يظهر رأس الحشفة، بحيث يبين مخرج البول، ولهذا لا بد من ختانه لتظهر تمام الحشفة. وأمَّا الذي يسقط ختانه، فأن تكون الحشفة كلها ظاهرة، وأخبرني صاحبنا محمد بن عثمان الخليلي المحدث ببيت المقدس: أنه ممَّن ولد كذلك، والله أعلم.

الثاني من مسقطاته: ضعف المولود عن احتماله، بحيث يخاف عليه من التلف، ويستمر به الضعف كذلك، فهذا يعذر في تركه، إذ غايته أنه واجب، فيسقط بالعجز عنه كسائر الواجبات.

الثالث: أن يسلم الرجل كبيراً، ويخاف على نفسه منه، فهذا يسقط عنه عند الجمهور، ونصَّ عليه الإمام أحمد في رواية جماعة من أصحابه، وذكر قول الحسن أنه قد أسلم في زمن رسول الله (ﷺ): الرومي، الحبشي، والفارسي، فما فتش أحداً منهم، وخالف سحنون بن سعيد الجمهور، فلم يسقطه عن الكبير الخائف على نفسه، وهو قول في مذهب أحمد حكاه ابن تميم وغيره.

وظاهر كلام أصحابنا أنه يسقط وجوبه فقط عند خوف التلف، والذي ينبغي أن يمنع من فعله، ولا يجوز له، وصرَّح به في شرح «الهداية» فقال: يمنع منه، ولهذا نظائر كثيرة، منها: الاغتسال بالماء البارد في حال قوة البرد والمرض، وصوم المريض الذي يخشى تلفه بصومه، وإقامة الحد على المريض والحامل وغير ذلك، فإن هذه الأعذار كلها تمنع إباحة الفعل، كما تسقط وجوبه.

الرابع: الموت، فلا يجب ختان الميت باتفاق الأمة، وهل يستحب؟ فجمهور أهل العلم، على أنه لا يستحب، وهو قول الأئمة الأربعة، وذكر بعض الأئمة المتأخرين: أنه مستحب، وقاسه على أخذ شاربه، وحلق عانته، ونتف إبطه، وهذا مخالف لما عليه عمل الأمة، وهو قياس فاسد، فإن أخذ الشارب، وتقليم الظفر، وحلق العانة، من تمام طهارته وإزالة وسخه ودرنه.

وأمَّا الختان: فهو قطع عضو من أعضائه، والمعنى الذي لأجله شرع في الحياة، قد زال بالموت، فلا مصلحة في ختانه، وقد أخبر النَّبيّ ﷺ: أنَّه يبعث يوم القيامة بغرلته غير مختون، فما الفائدة أن يقطع منه عند الموت عضو يبعث به يوم القيامة وهو من تمام خلقه في النشأة الأخرى.

ولا يمنع الإحرام من الختان، نصَّ عليه الإمام أحمد، وقد سئل عن المحرم: يختتن؟ فقال: نعم، فلم يجعله من باب إزالة الشعر وتقليم الظفر لا في الحياة ولا بعد الموت» (٨).

الفصل السادس عشر

ختان البنات

عن أنس بن مالك أن النبي (ﷺ) قال لأم عطية ـ ختانـة كانت في المـدينة ـ إذا خفضتِ فأشمِّي ولا تُنهكي، فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط واسناده حسن والخفض للنساء كالختان للرجال.

وأما معنى أشمي: فقد قال ابن الأثير: الإشمام أخذ اليسير في خفض المرأة.

وجاء في لسان العرب:

«قوله ولا تنهكي أي لا تأخذي من البظر كثيراً، شبَّه القطع اليسير: بإشمام الرائحة، والنهك: بالمبالغة فيه، أي اقطعي بعض النواة ولا تستأصليها».

وقيل معنى أشمي: أي اتركي الموضع أشمَّ، والأشمَّ: المرتفع.

وأمـا معنى لا تنهكي: أي لا تستـأصـلي، ولا تجـوري في عمليتـك فتقـطعي الأعضاء قطعاً تاماً.

فـأين ما جـاء في الحديث مما يجري الآن في كثـير من الأرياف، وخـاصة في السودان والصومال وغيرها. فالرسول عليـه الصلاة والسـلام قال للخـاتنة، إذا أردت أن تختني فلا تستأصلي أي عضو، إنما اقطعي جزءاً يسيراً جداً من البظر.

فلا استئصال للبظر، ولا استئصال للشفرين الصغيرين أو الكبيرين ولا تشويه لخلق الله، فليس هذا من الإسلام في شيء.

وروى البيهقي أن النبي (ﷺ) قال لأم عطية: «إذا ختنْتِ فلا تنهكي، فإن ذلك أحظى للمرأة وأحبُّ إلى البعل».

(حسن) صحيح الجامع ٤٩٨.

وعن ابن عمر قال: دخل على النبي (ﷺ) نسوة من الأنصار فقال «يا معشر الأنصار اختضبن غمساً، واخفضن ولا تنهكن، فإنه أحظى عند أزواجكن وإياكن وكفر المنعمين». قال مندل: يعني الزوج.

قال الهيثمي: «رواه البزار وفيه مندل بن علي وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات».

قال الجويني في «نهايته»:

«وفي الحديث ما يدل على الأمر بالإقلال. وقال (ﷺ): «أشمي ولا تنهكي» أي: أتركي الموضع أشم، والأشم: المرتفع».

وقال الماوردي: «وأما خفض المرأة فهو قطع جلدة في الفرج فوق مدخل الذكر ومخرج البول على أصل كالنواة، ويؤخذ منه الجلدة المستعلية دون أصلها» (٨).

وقال النووي في المجموع:

«ويستحب أن يقتصر في المرأة على شيء يسير ولا يبالغ في القطع» (٣).

وقد اختلف الفقهاء في حكمه، فذهبت الشافعية، إلى أنه واجب في حق الذكور وفي حق الإناث، واستدلوا على ذلك بأدلة لم تسلم من القدح والاعتراض. قال الشوكاني في نيل الأوطار «والحق أنه لم يقم دليل صحيح على الوجوب». وذهبت المالكية إلى أن الختان سنّة للذكور مندوب للإناث. وذهبت الحنفية والحنابلة إلى أنه سنّة للذكور مكرمة للإناث؛ فإن الإناث يفعلن ذلك إكراماً للبعول الذين تعودت النساء عندهم الاختتان. فهم يكرهون أن تقع

أعينهم على مثل هذه الزائدة في الأنثى.

ختان البنات عند الشعوب:

تقول دائرة المعارف البريطانية (طبعة ١٩٨٧):

«يمارس ختان البنات بشكل واسع في العديد من البلدان كأستراليا وغينيا الجديدة، وأثيوبيا ومصر وعدد من المناطق الأخرى من أفريقيا وجنوب أوروبا وأميركا الجنوبية، كما يمارس من قبل المسلمين في غرب آسيا والهند».

إذن فالختان عند البنات ليس مقصوراً على المسلمين، فهو يجرى من قبل أقوام آخرين. وتتابع دائرة المعارف القول: «إن عملية الختان عند الإناث تشمل قطع جزء أو كل الأعضاء التناسلية الخارجية عند البنات. ومن المحتمل أن يكون ختان الأنثى قد سبق تاريخياً الختان عند الذكور» (٦٢).

وهذا الختان بصورته المذكورة ليس من الإسلام في شيء، فكما ذكرنا سابقاً فإن الختان ـ كما يقول الفقهاء ـ هو إزالة جزء بسيط من البظر فقط.

الأنواع المتبعة في ختان المرأة:

١ ـ النوع البسيط: إزالة جراحية للبظر كلاً أو جزءاً.
٢ ـ النوع المتوسط: إزالة جراحية للبظر والشفرين الصغيرين مع جزء بسيط وقليل من الشفرين الكبيرين.
٣ ـ النوع المعقد: إزالة جراحية للبظر والشفرين الصغيرين، ومعظم الشفرين الكبيرين ونستطيع أن نسميه التشويه الكامل للفرج.

الطرق المستعملة:

يجرى ختان المرأة ـ في معظم الحالات ـ في ظروف بدائية وأدوات جراحية غير صحية!! وعلاج هذه الحالات بعد إجراء مثل هذه العمليات الجراحية يتم بطرق بدائية وذلك لوقف النزف ولمساعدة الجرح على الإندمال، مما يساعد على حدوث الإلتهابات والمضاعفات والأضرار الصحية (٢٢).

الآراء الطبية في ختان البنات:

يقول الدكتور محمد علي البار في كتابه «خلق الانسان»:

«والختان في النساء سنة. . . . ويقطع شيء من البظر. . . . والبظر في المرأة يقابل القضيب في الرجل إلا أن حجمه صغير جداً ولا تخترقه قناة مجرى البول.

وعلى البظر قلفة وإن كانت صغيرة، ولها عيوب القلفة في الرجل. إذ تتجمع فيها الافرازات وتنمو الميكروبات. . . والبظر عضو حساس جداً مثل حشفة القضيب. . . . وهو عضو انتصابي كذلك. . . . ولا شك أنه مما يزيد الشبق. . . . وذلك من دواعي الزنا إذا لم يتسن الزواج. . . . ومع هذا فقد أمر رسول الله (ﷺ) الخاتنة أن تزيل شيئاً يسيراً من البظر ولا تخفض حتى لا تصاب المرأة بالبرود الجنسي. فقد روت أم عطية قوله (ﷺ):

«إذا اختتنت فلا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل». وقالت ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها «إذا خفضت فأشمي (أي ارفعي) ولا تنهكي فانه أسرى للوجه وأحظى لها عند زوجها».

ويقول الدكتور محمد علي البار: «وما يجري في بعض البلاد العربية كأرياف مصر والسودان والصومال من أخذ الخاتنة البظر كله مع جزء من الشفرين الكبيرين مما يؤدي إلى التحامهما وقفل فتحة الفرج وهو ما يعرف باسم «الرتق». يؤدي كذلك إلى البرود الجنسي فانه أمر مخالف للسنّة ومخالف للطبيعة. . . . . ويؤدي إلى ضرر وضرار. . . ولا ضرر ولا ضرار في الإسلام» (١٥).

وقد قدم الدكتور «نجم عبد الله عبد الواحد» ـ أخصائي هرمونات التناسل والعقم ـ في مؤتمر الطب الإسلامي الذي عقد عام ١٩٨٦ بحثاً قال فيه:

«فختان المرأة كما نجده في هذا البحث أنه ليس من الفطرة السليمة[1]، لذلك سوف نجد حصول المضاعفات والمشاكل الطبية، وبالإضافة إلى هذا سوف نجد أن ختان المرأة يتسبب فعلاً في نقص مقدرة وقوة المرأة الجنسية والتناسلية،

---

(١) بالطريقة التي تجري في بعض الأرياف.

وبالتالي يتسبب في فقدان إحساس وتمتع المرأة بـالجنس، بما يفقـدها حقـاً شرعياً وهو حق الإستمتاع بالجنس عندما يكون مصدره الحلال.

وكذلك يتسبب ختان المرأة في خلق مضاعفات طبيـة، فقد تفقـد فيها المـرأة حياتها أو صحتها أو مقدرتها على الإنجاب أو الولادة الطبيعية.

ما هي مضار الختان عند المرأة:

قسم الدكتور «نجم عبد الله عبد الـواحد» في بحثـه الذي قـدمه أمـام مؤتمر الـطب الإسلامي عـام ١٩٨٦ المضاعفـات الناجمـة عن ختان المـرأة ـ كما يُجـرى حالياً في أرياف بعض البلاد العربية ـ إلى ثلاثة أقسام:

١ـ مضاعفات خاصة بالمرأة وبجهازها التناسلي:

وتنقسـم هذه المضاعفات إلى:

أـ مضاعفات حادة:

فمن مضـاعفات عمليـة الختـان المبـاشرة النـزيف والإلتهـاب والتي يمكن أن تؤدي إلى الوفاة. وحيث لا توجد أي احصائيات علمية عن عواقب الختـان عند المرأة، فإن احتمال حدوث ضحايا كنتيجة مباشرة لختان المرأة أمر وارد.

وإن حصول نزيف أو التهابات من جراء الختان هذا بحد ذاته يسبب خطورة على الحالة الصحية للمرأة. وهذا ضرر محتمل خصوصـاً بوجـود **وسائـل العلاج البدائية**، فهذا مما يزيد الأمر تعقيداً وخطورة.

ب ـ مضاعفات متأخرة:

كالإلتهابات المزمنة للمنطقة التناسلية الخارجية أو المهبل أو الرحم. وقد تمتـد هذه الإلتهابات إلى المجاري البولية أو الكلى أو سائر الجسم جميعاً.

٢ ـ مضاعفات خاصة بالتناسل:

وتنقسم هذه المضاعفات إلى نوعين:

أـ **صعوبة الحمل**: وتكون بسبب الإلتهابات التي أصابت المنطقة التناسليـة،

فهذه الالتهابات قد تسبب انسداداً في قناة فالوب، أو قد تسبب تلفاً في الرحم وبالذات الغشاء المبطن له، فلا تستطيع البيضة الملقحة أن تستقر فيه.

ب ـ **صعوبة الولادة**: وغالباً ما تنجم عن انسداد فتحة الفرج بواسطة ألياف غضروفية سميكة حلت محل الأنسجة والخلايا الانتعاظية، وكذلك تنجم عن نقص عضلات الشفرين الكبيرين. وهذه الأسباب تجعل الولادة عسرة وتحتاج إلى تدخل طبي جراحي لإجراء عملية الولادة... والمصيبة تكون أكبر إذا لم تتوفر مثل هذه العناية الفائقة، **كأن تكون المرأة في قرية نائية فما مصيرها؟** وما مصير ولدها؟

٣ـ البرود الجنسي:

يعرًّف البرود الجنسي بأنه الجماع الذي لا تشعر به المرأة باللذة أو المتعة الجنسية، بالإضافة إلى عدم توفر الرغبة الجنسية. ويسبب ختان المرأة البرود الجنسي بعدة وسائل:

أ ـ **الضرر النفسي**: إذ قد يحدث عند المختونة صراع نفسي مرير، فالعقل الباطن يقول لها ما هو الذنب لهذا العقاب؟ ويختلف هذا الصراع النفسي بدرجة الضرر البدني.

ب ـ **الضرر البدني**: ويحصل هذا بسبب إزالة معظم مناطق الاحساس والإثارة الجنسية عند المرأة. فالبظر هو المكان الوحيد لدى المرأة الذي به مستقبلات تستجيب لهرمون الذكورة «التستسترون» وهو الهرمون الوحيد عند المرأة والرجل الذي يثير الشهوة الجنسية.

والبظر هو أكثر الأعضاء الجنسية حساسية عند الأنثى، وإن استئصاله يؤدي إلى حرمان المرأة من الإثارة الجنسية.

وإن إزالة الشفرين الصغيرين أيضاً يتسبب في إزالة التلذذ بالعمل الجنسي إضافة إلى إزالة وظيفة أساسية أخرى، وهي توسعة الفرج عند الجماع، بما فيهما من عضلات يتسبب أيضاً في فشل حدوث التقلصات الجنسية وبالتالي احتمال عدم حصول المتعة الجنسية وبالتالي البرود الجنسي.

ج - الجماع المؤلم: ويحدث هذا بسبب تضيق أو انسداد فتحة الفرج فتصبح عملية الجماع مؤلمة. «من هذه الأسباب الثلاثة نجد أن ضرر حصول البرود الجنسي هو ضرر شرعي بحد ذاته، لأن الإسلام قد كفل حق كل فرد ذكراً كان أو أنثى بالمتعة الجنسية بعد النكاح الشرعي فإذا كان ختان المرأة قد تسبب في البرود الجنسي، وهو بحد ذاته ضرر شرعي فيكون ختان المرأة بعيداً عن الفطرة السليمة، وإن هذا الضرر قد تحقق فعلاً بأبسط أنواع الختان» (٢٢).

وذكر الدكتور محمد نزار الدقر والدكتور محمد وليد القوتلي في مقال بعنوان «الختان بين الطب والاسلام» نشر في العدد السابع من السنة الرابعة عشرة لمجلة حضارة الاسلام (رمضان ١٣٩٣ هـ) الحكمة الصحية من الختان:

«تتضح الحكمة الصحية من الختان عند الرجال أكثر منها عند النساء.

ونستطيع القول: إنه في البلاد ذات الطقس الحار كما في السودان وغيرها من المناطق الأفريقية وفي مصر والجزيرة العربية، فإنه يغلب أن يكون للنساء بظر نام مما يزيد في الشهوة الجنسية لدى احتكاكه بما جاوره من بدن وثياب أثناء المشي، وقد يكون شديد النمو إلى درجة يستحيل معها الجماع، ومن هذا وجب استئصال مقدم البظر في مثل هذه الظروف لتعديل الشهوة ولجعل الجماع ممكناً في الحالة الثانية» (١٧).

رأي العلماء في ختان البنات:

اختلف العلماء في موضوع ختان البنات، فمنهم مؤيد للختان عند الإناث، ومنهم معارض له، وسأنقل هنا بعض آراء العلماء في هذا الموضوع.

يقول ابن القيم عن الختان عند الإناث:

«قال صالح بن أحمد: إذا جامع الرجل امرأته ولم ينزل، قال: إذا التقى الختانان وجب الغسل[1]، قال أحمد: وفي هذا أن النساء كنَّ يختتنَّ، وسئل عن

(١) رواه ابن ماجة وأحمد. «حديث صحيح».

الرجل تدخل عليه امرأته فلم يجدها مختونة أيجب عليها الختان؟ قال: الختان سنّة.

قلت: لا خلاف في استحبابه للأنثى، واختلف في وجوبه، وعن أحمد في ذلك روايتان، إحداهما: يجب على الرجال والنساء. والثانية: يختص وجوبه بالذكور، وحجة هذه الرواية حديث شداد بن أوس[1]: «الختان سنّة للرجال مكرمة للنساء»، ففرَّق فيه بين الذكور والإناث، ويحتج لهذا القول بأن الأمر به إنَّما جاء للرجال، كما أمر الله سبحانه به خليله عليه السلام، ففعله امتثالاً لأمره.

وأما ختان المرأة، فكان سببه يمين سارة كما تقدَّم، قال الإمام أحمد: لا تخيف خافضة المرأة. لأن عمر قال لختانة: ابقي منه شيئاً إذا خفضت.

وذكر الإمام أحمد عن أم عطية، أنَّ رسول الله ﷺ أمر خاتنة تختن فقال: «إذا خَتَنْتِ فَلاَ تُنْهكي. فإنّ ذلك أَحْظى للمَرْأة وأَحبُّ للبَعْل»[1]. والحكمة التي ذكرناها في الختان، تعمّ الذكر والأنثى، وإن كانت في الذكر أبين، / والله أعلم» (٨).

ويقول فضيلة الشيخ «محمود شلتوت» في حديثه عن الختان:

«ونظراً إلى أن ختان الذكر كان دائراً عند الأئمة بين الوجوب والسنية المؤكدة. وفيه هذا الاعتبار الوقائي الذي تعنى به الشريعة أيّما عناية ـ قال الفقهاء: إنه من شعائر الإسلام، حتى لو اجتمع أهل مصر أو قرية على تركه يحاربهم الإمام، وهذا في الذكور خاصة.

---

(١) رواه أحمد في المسند من حديث أسامة الهذلي لا من حديث شداد بن أوس كما ذكره ابن القيم، وفي سنده الحجاج بن أرطاة وهو كثير الخطأ والتدليس، وذكره الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» رقم «٢٩٣٧».

(٢) رواه أبو داود، وقال: «ومحمد بن حسان مجهول، فالحديث ضعيف لكن للحديث طرق كثيرة يرقى بها إلى درجة الحسن. انظرها في «الأحاديث الصحيحة» للألباني رقم (٧٢٢) «بشير محمد عيون».

أما الإناث فلعدم تحقق هذا الاعتبار الصحي فيهن فقد نزل الحكم فيهن عن درجة السنية إلى درجة المكرمة. ولعل ذلك يرجع إلى أن تلك «الزائدة» من شأنها أن تحدث عند المماسة مضايقة للأنثى، أو للرجل الذي لم يألف الإحساس بها، ويشمئز منها، فيكون خفضها مكرمة للأنثى، وفي الوقت نفسه مكرمة للرجل في الفترات المعروفة.

وختان الأنثى بهذا الاعتبار لا يزيد عما تقتضيه الراحة النفسية، واستدامة العاطفة القلبية بين الرجل وزوجته، من التزين، والتطيب، والتطهر من الزوائد الأخرى التي تقترب من هذا الحمى.

أما ما يراه بعض الناس من لزوم ختان الأنثى نظراً إلى أن تركه يشعل لديها الغريزة الجنسية فتندفع إلى ما لا ينبغي، فهو مما يحتاج في قبوله وترتيب الحكم عليه إلى فحص واستقراء غالب. على أن الانزلاق إلى ما لا ينبغي كثيراً ما يوجد في المختونات كما هو معروف في الجنايات العرضية، والمستور منها أكثر مما يعرف الناس، والواقع أن الشأن في هذا لا يرجع إلى ترك الختان، وإنما يرجع - كما قررته الدكتورة كوكب حفني ناصف - إلى سلامة البنية، ونشاط الغدد وضعفها؛ ثم - من جانبنا - يرجع أيضاً إلى الخلق والبيئة، والرعاية، والرعاية في التربية، والإشراف والحزم في المراقبة، والقبض على ناصية الأمر وعدم إرسال الحبل على الغارب في الاختلاط الذي كان يقضي على العفة والكرامة.

وكذلك ما يراه بعض آخر من منع الختان نظراً إلى أنه يضعف في الأنثى النزعة الجنسية، فيحتاج الرجل - تمكيناً لها من تلك النزعة - إلى الاستعانة بتناول المواد المعروفة ومن ذلك وجب ختانها حفظاً للرجل من تناول هذه المواد الضارة.

والواقع في هذا الاعتبار أن الذين يعتادون تناول هذه المواد لا يقصدون سوى تلبية نزعتهم الخاصة في الجانب الجنسي، وان كثيراً منهم يتناولها لعادة تحكمت فيه، وصارت بها لديهم من المكيفات اللازمة كما هو الحال عند مدمني الشاي والدخان.

ومن هذا نرى أن هذا الاعتبار لا ينهض حجة في منع ختان الأنثى، كما أن الاعتبار السابق لا ينهض حجة في لزومه. ولذلك سلم لغير الشافعية من الفقهاء القول «بأن ختان الأنثى ليس واجباً ولا سنّة، وإنما هو مكرمة للرجال أو للنساء».

هذا والشريعة تقرر مبدأ عاماً وهو: أنه متى ثبت بطريق البحث الدقيق ـ لا بطريق الآراء الوقتية التي تُلقى تلبية لنزعة خاصة، أو مجاراة لتقاليد قوم معينين ـ أن في أمر مُا ضرراً صحياً، أو فساداً خلقياً، وجب شرعاً منع ذلك العمل دفعاً للضرر أو الفساد، وإلى أن يثبت ذلك في ختان الأنثى فإن الأمر فيه على ما درج عليه الناس وتعودوه في ظل الشريعة الإسلامية، وعلم رجال الشريعة من عهد النبوة إلى يومنا هذا، وهو أن ختانها مكرمة، وليس واجباً ولا سنّة.

أما ما يراه بعض الكاتبين من أنه «عملية وحشية» فمن رأيي أنه إسراف في التعبير ومبالغة في التنفير، وقد تكون «الوحشية» المتخيلة في أصل ختانها ناشئة من تحكيم الحال في عمليات تجريها الجاهلات، المحترفات لهذه العملية. ويرجع ذلك إلى تقصير أولياء الأمر في مراقبة هذا الجانب، ومنع من لا يحسن العملية من مباشرتها. والشريعة تقرر في هذا وأمثاله وجوب الحجر على المتطبب الجاهل، والجراح الجاهل، وتوجب على أولياء الأمر حفظاً لصحة الناس، ووقاية لهم من الضرر منع من يسيئون في الأعمال العامة، كما توجب تعزيرهم عند المخالفة بما يردعهم ويردع أمثالهم»[1].

ونشرت جريدة الأخبار في عددها الصادر بتاريخ ١٩٧٩/٩/١٦ رداً للدكتور زكريا البري رئيس قسم الشريعة بكلية الحقوق ـ جامعة القاهرة حول موضوع الختان قال فيه:

- أولاً: الرأي المشهور من آراء علماء المسلمين، أن ختان البنت ليس واجباً

---

(١) عن كتاب الختان للأستاذ أبو بكر عبد الرزاق.

دينياً، كما يقول بعض الفقهاء، وإنما هو مكرمة فقط، أي عمل كريم يحسن فعله، في اعتدال دون مبالغة ولا استئصال.

ومع هذا ذهب بعض العلماء إلى أن كثيراً من النساء لا حاجة إلى ختانهن لاعتدال خلقتهن الطبيعية، وعدم وجود الفضلة الزائدة التي تكون محلاً للختان.

●● وأضيف إلى ذلك:

١ - أن بعض النساء في بيئات متخلفة يبالغن في ختان البنت مبالغة تدخل أحياناً في نطاق الجريمة المعاقب عليها شرعاً.

٢ - إن العفة والشرف وشدة الشهوة وضعفها، لا ترتبط تمام الإرتباط بالختان وعدمه؛ بل تتدخل فيها عوامل أخرى من حسن التربية والقدوة أو سوءهما وشيوع جو الفضيلة أو الرذيلة وعوامل الإغراء والفتنة، والتكوين الجسمي وما فيه من غدد. والحالة الصحية والنفسية للمرأة.

٣ - إن عدم ختان المرأة لا يترتب عليه إثم ديني، إذا كان بناء على ما يرجحه المسلم أو يطمئن إليه، على ضوء النصوص الدينية، ونصيحة الطبيبات والأطباء والأمناء المختصين» (١٨).

كما نشرت مجلة «الشبان المسلمين» في العدد الأول من السنة الثانية عشرة نص محاضرة ألقاها الأستاذ الدكتور محمد سعيد الحديدي حول موضوع «الختان بين الطب والإسلام» بيَّن فيها الآثار الطبية السيئة لختان الأنثى بالطريقة التي تجرى في أرياف بعض البلاد الاسلامية في أفريقيا فقال:

«في عملية ختان المرأة كما هو معروف في بلادنا لا تستأصل قطعة رقيقة من جلد كغمد الرجل. لا يا حضرات السادة **بل يستأصل «البظر» بأكمله والشفران الصغيران** وعندما أقول «البظر» والشفرين أقصد هذا النسيج المنتفخ أو المنتصب بما فيه من شرايين وأوردة ونهايات عصبية خاصة بالحساسية الجنسية، وعندما أقول استئصال «البظر» والشفرين أقصد حرمان المرأة من هذا العضو الذي وهبها الله لتذُوق به الحساسية الجنسية وتقنع به رغبتها منها.

وكثيراً ما يحدث عقب ختان البنت نزيف شديد لأنه ـ كما بيّنت لكم سابقاً في شرح عملية الختان في المرأة ـ يقطع «البظر»، وهذا يحتوي على شرايين وأوردة. وسأكتفي بما قاله عميد الطب سعادة علي إبراهيم باشا في محاضرة ألقاها يوم الثلاثاء ١٨ ديسمبر سنة ١٩٢٨ في المؤتمر الطبي العام الذي عقد في القاهرة في تلك السنة. وإليكم ترجمة ما قاله:

«في كل الحالات (والموضوع الختان في المرأة) يقطع شريان هام وينتج عن ذلك في بعض الأحيان نزيف شديد، وأصارحكم القول أن كل معلوماتي عن هذه العملية ـ أي عملية ختان المرأة ـ كانت من الحالات العديدة التي استدعيت فيها لأوقف نزيفاً شديداً نتج عن هذه العملية»[1].

وجاء في رد للأستاذ الشيخ ابراهيم حمروش رئيس لجنة الفتوى بالأزهر سابقاً:

«قال الحنفية، والحنابلة: إن السبب في اختلاف الرجال والنساء في الحكم أن الغلام له جلدة مدلاة تتجمع فيها الإفرازات وتمتلىء بالأقذار التي تضر الجسم وتذهب بسلامته.. أما الجارية فلم يكن لها مثل هذه الجلدة فلا يكون ختانها لدفع الأذى واستدامة الصحة ولم يكن ختانها أيضاً لما يزعمه الناس من أن ترك ختانها يشعل الشهوة عندها ويدفعها إلى الخروج عن حد الاعتدال فتفسد أخلاقها، لأنه لو كان ترك ختان الجارية يستلزم كل ذلك لما كان ختانها مكرمة، بل كان إما واجباً أو سنّة مؤكدة.

ومن هذا لا يكون ختان الجارية لدفع الأذى واستدامة صحتها البدنية، ولا للمحافظة على أخلاقها وكرامتها، وإنما هو مكرمة لبعلها ونفسها. فيكون الأجدر بالأنثى أن تحقق هذه المكرمة، ويجوز لها ترك الختان ولكنها في هذه الحالة لم تقم بالمكرمة. فإذا أريد تقرير المنع من ختان المرأة فلا بد أن يعلم بطريق صحيح أن العلم يثبت أن في ختانها إضراراً بها حتى يمكن القول بالمنع» (١٨).

---

(١) المصدر السابق بتصرف.

ونبَّه فضيلة الأستاذ «محمد البنا» إلى ضرورة الأخذ برأي جمع من الأطباء المسلمين في مسألة الختان عند الإناث فقال:

«ولما نظرت في إسناد هذه الأحاديث إلى الرسول ﷺ تبيّن لي أن الأسانيد جميعها فيها مقال، ولم يسلم سند واحد منها، ولا أريد أن أطيل بذكر الطعون التي صوبت إلى هذه الأسانيد لأن هذا ليس محله، ويكفي أن أقول إن هذه الطعون حملت بعض العلماء على أن يقول «ليس في الختان خبر يرجع إليه، ولا سنّة تتبع». ومما لا ريب فيه أن مسألة هذا شأنها لا يمكن أن تكون من الدين بحيث لا نخالفها، لأن خلاصة ما قيل فيها أن العلماء لم يتفقوا على أنها مطلوبة. على أنني أفهم أن الأمر في مثل ذلك ليس من الأمور التي يكلفنا الله بها من غير مصلحة فيها وأنها يجب أن تدور مع المصلحة، فإن كان في الأمر نفع اتبعناه، وإن لم يكن فيه نفع اجتنبناه. وفي مثل هذه الأحوال يجب أن نرجع إلى الخبراء الحاذقين وهم الأطباء في مثل هذه المسألة. ولكن ينبغي أن لا نرجع إليهم بصفة فردية، وإنما نطرح المسألة على بسط البحث في جمع من الأطباء على هيئة مؤتمر وكل طبيب يدلي برأيه مؤيداً بالبراهين، ثم يناقشه الآخرون حتى ينتهي الجميع إلى رأي قد استكمل التمحيص والتهذيب.

ثم إنه يجب أن ينظر إلى هذه المسألة نظرة عامة تستوعب فيها جميع المؤثرات. فمثلاً ننظر إلى البنات في البلاد الباردة وفي البلاد الحارة ونتبين تأثير ذلك في حساسية البنت وميلها الفطري إلى معاشرة الرجل، فإني أحسب أن ذلك ربما اختلف باختلاف البلاد؛ وكذلك ربما اختلف باختلاف تكوين البنت؛ فمن البنات من يكن على خلقة شاذة في مكان الختان يجب أن تهذب، ومنهن من يخلقن خلقة طبيعية فلا ضرر عليهن ولا على الرجال الذين يعاشرونهن من ترك الفطرة على ما خلقها الله. وهكذا يجب أن يكون البحث شاملاً لهذا كله حتى يكون الحكم مطابقاً للمصلحة لا يعتريه تغيير كلما كشف سبب أو طرأ طارىء»[1].

---

(١) المصدر السابق.

«ختان الأنثى» في المؤتمر الطبي الإسلامي:

بُحث موضوع ختان الإناث باسهاب في «المؤتمر الطبي الإسلامي عن الشريعة والقضايا الطبية المعاصرة» الذي عقد في القاهرة بين ٢ ـ ٥ فبراير ١٩٨٧ م.

وقد قدم الدكتور محمد عبد الله سيد خليفة بحثاً بعنوان «خفاض الأنثى في السنّة المطهرة والطب».

وقد ذكر الدكتور خليفة أضرار الختان بالنسبة للأنثى، ولكنه كان حريصاً حيث سماه «الخفاض الفرعوني» وقال عنه: «إنه عادة وحشية تمتهن كرامة الأنثى جسدياً ونفسياً..

وهي لا تمنع عهراً إذا أجريت، ولا تمنع فضيلة إذا لم تُجرَ.. وهذه العملية تشوه أماكن المرأة الحساسة من جسدها وتجرد الأنثى من أعضائها الخارجية.

ولا ترتبط هذه العادة بديانة أو ممارسات دينية من جذورها إذ أن معظم الشعوب الإسلامية والمسيحية لا تمارسها ولا تعرف عنها شيئاً!!».

وقد حضر هذا البحث وشارك في مناقشاته الأستاذ الدكتور محمد علي البار مستشار الطب الاسلامي في مركز الملك فهد للبحوث الاسلامية بجدة. وعلى إثر ذلك قدَّم الدكتور البار بحثاً إلى المجمع الفقهي برابطة العالم الاسلامي بمكة المكرمة ضمنه خلاصة المناقشات التي تمت في المؤتمر الطبي الاسلامي المذكور حول هذا الموضوع، وجاء فيه:

١ ـ إن الخفاض الذي يحدث حالياً في السودان وفي الصومال وفي بعض البلاد العربية ليس هو الخفاض الذي حثت عليه الأحاديث النبوية. إذ أن الخافضة تنهك إنهاكاً شديداً فتزيل البظر بكامله وتزيل الشفرين الكبيرين إزالة شبه تامة مما ينتج عنه ما يسمى **بالرتق** عند الفقهاء، وهو التصاق الشفرين التصاقاً تاماً بحيث تقفل الفتحة التناسلية (فتحة المهبل أو الفرج). وفي هذا ضرر وأي ضرر.

٢ ـ ان الخفاض يجرى بأدوات غير معقمة وفي بيئات غير نظيفة فيؤدي إلى

وجـود التهاب في الفـرج وتكوّن خـراجات وفي ذلـك أذى كثير. . وهـذه لـلأسف حقائق مـدعمة بـالصور والحـالات الكثيرة المشـاهـدة في أريـاف بعض البلاد العربية. . ونخلص من هذا إلى أن ما يسمى أضرار الخفض أو الختان في الأنثى ناتجة عن شيئين أساسيين هما:

١) إجراء الخفض بأدوات غير معقمة وفي بيئة غير نظيفة.

٢) المبالغة في الإنهاك ومخالفة تعاليم المصطفى صـلى الله عليه وسلم للخـاتنة أو الخافضة بأن لا تنهك وأن تشمًّ.

أما الختان أو الخفض الذي ورد في السنّة فله محاسن كثيرة وقد أجملها في بحثه الدكتور محمد حسن حنتاوي وزملاؤه (وهو أستاذ الأمراض التناسلية في جـامعة عـين شمس بالقـاهرة) في المؤتمـر المذكـور أعلاه (المؤتمـر الـطبي الاسـلامي عن الشريعة الاسلاميـة والقضايـا الطبيـة المعاصرة ٢ ـ ٥ فـبراير ١٩٨٧). وقـد ردَّ البـاحث على الآراء التي تصف ختـان الأنثى بأنـه ضار وأوضـح مـا قلنـاه بـأن الضرر نـاتج عن مخـالفة سنـة المصطفى عليـه الصلاة والسـلام وذلك بـإجـراء الخفض بأدوات غير معقمة والمبالغة في الإنهاك. ولو أجريت أي عملية جـراحية صغـيرة أو كبيرة بـأدوات غير معقمـة لأدت إلى مضـاعفـات وأضرار. . والضرر الحاصل إذن ليس ناتجاً عن الختـان في حد ذاتـه بل هـو نـاتـج عن الوسيلة غـير الصحيحة، وعن مخالفة النص بعدم الإنهاك.

وأما الفوائد فيمكن أن نجملها فيما يلي:

١ ـ ذهاب الغلمة والشبق. . وفي ذلك من المحافظة على العفة ما فيـه. . وهو أحد العوامل المساعدة. . ولا ريب أن الختان لـوحده لا يمنـع عهراً ولكن الختـان مع وجـود التربيـة الحسنة يسـاعد مسـاعدة مهمـة في الحفاظ عـلى العفة.

٢ ـ منع الالتهابات نتيجة تجمع الميكروبات تحت القلفة.

٣ ـ انخفاض حدوث السرطان لدى الذكور والإناث من المختونين.

٤ ـ إن الاصـابة بـالهربس والقرحـة الـرخوة والـورم المغبني تكون أقـل حـدة وأخف ضراوة عند المختونين من الرجال والنساء على السواء.

وهكـذا نستطيـع أن نقول بكـل ثقة أن خفض المـرأة لا يسبب أي مشـاكـل صحية إذا كانت الأدوات معقمة وإذا كانت الخاتنة (الخافضة) لم تنهـك واكتفت بإزالة القلفة دون إزالة البظر بكامله (وأحياناً يُزال الشفران أيضـاً). . بل هنـاك العديد من الفوائد الدينية والصحية لختان (خفض الأنثى). وأمـا ختان الـذكور فلم يعد هناك أحد يستطيع أن يجادل في فوائده الصحية العديدة. ومع ذلـك لو قام الخاتن باستخدام أدوات غير معقمة لأدى ذلك إلى التهابات شديدة. كما أن الخاتن يمكن أن يقطع بعض الأوعية الدموية وينزف المختون، وقد تحدث سراية الجرح ويهلك المختون. ولكن ذلك كله ليس متعلقاً بمبدأ الختان، لأن الختان لا بد أن يجريه شخص لديه الخبرة الكافية وبأدوات معقمة، ومثله مثـل أي عملية جراحية لو أجراها شخص دون خبرة أو بأدوات غير معقمة لسبّب أذى مستطيراً وشراً كبيراً»[1].

---

(١) محضر البحث الذي قدَّمه الدكتور محمد علي البار إلى المجمع الفقهي برابطة العالم الاسـلامي بمكة المكرمة.

الفصل السابع عشر

حفل الختان

تختلف أشكال حفل الختان وأنماطه على حسب الديانات والتقاليد والعادات، وتقيم كل أسرة حفل ختان للطفل يعبِّر فيه الأهل عن فرحهم وسرورهم بختان طفلهم.

حفل الختان عند اليهود:

يكون الختان عند في اليوم الثامن من ولادة الطفل، وتقام الحفلة بعد عملية الختان. ويجب ألا يقل عدد الذين يحضرون حفل الختان عن عشرة أشخاص ذكور.

ومن تقاليدهم آنذاك أن يقوم والد الطفل بشكر الله وشكر الحاضرين ويدعو الله أن يكبر الطفل المختون، ويتزوج ويكون له المستقبل الطيب. ثم يشربون نوعاً خاصاً من النبيذ، ثم يعلن عن اسم الطفل، ويوضع على شفتيه بعض نقط، ثم يرسلون قدحاً به بعض النبيذ إلى أم الطفل، حيث لا تحضر الحفل مع الذكور العشرة.

ويجب أن يكون الحاضرون وقت عملية الختان واقفين ولا يجلسون أبداً، ويجب أن يكون في الحجرة التي يقام فيها حفل الختان كرسيٍ خال لا يجلس عليه أحد، ويسمى كرسي النبي «الياهو»، ويكون الطفل محمولاً على يد رجل يطلق

عليه «السنديك» ويجلس على الكرسي المجاور لكرسي النبي «الياهو» ثم يقرأ الحاضرون بعض آيات من التوراة.

ويعتقد اليهود أن النبي المزعوم «الياهو» سينزل إلى الأرض مرة أخرى، وأنه سيحضر حفل الختان لكل طفل يهودي دون أن يراه أحد. ومن هذا المعتقد كانت فكرة ترك كرسي خالٍ في حفل الختان، يطلق عليه كرسي النبي «الياهو» حتى إذا نزل النبي إلى هذا الحفل «حفل الختان» أو حفل عيد الفصح وجد كرسيه شاغراً فيجلس عليه[1].

حفل الختان عند المسلمين:

كان العرب يحتفلون بالختان، ويأتون بالمغنين لإحياء حفل الختان كما كانوا يفعلون ذلك عند الزفاف. وكانوا يقيمون الحفلات ويدعون لها الأقارب والأحباب، فقد روى ابن أبي شيبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان إذا سمع صوت دف بعث، فإن كان في النكاح أو الختان سكت، وإن كان في غيرهما عمل بالدرة[2] أي ضرب القائمين به إذا كان في غير نكاح وختان.

وقال ابن حجر الهيثمي: ان المعتمد في مذهبنا ـ مذهب الشافعية ـ ان ضرب الدف حلال بلا كراهة في عرس وختان، وتركه أفضل وقال بعض فقهاء الشافعية، إن الغناء سنة في العرس ونحوه كالختان وغيره من المناسبات إذا خلا عن العوارض المحرمة[3].

وقال الامام الغزالي في الاحياء:

«السماع في أوقات السرور مباح إن كان ذلك السرور مباحاً كالغناء في أيام العيد وفي العرس وفي قدوم الغائب، وفي وقت الوليمة والعقيقة، وعند ولادة المولود وعند ختانه، وعند حفظه للقرآن العزيز وكل ذلك مباح لإظهار السرور به»[3].

---

(١) عن كتاب «الختان في الشرائع السماوية والوصفية» وكتاب الختان لأبي بكر عبد الرزاق.

(٢) موسوعة فقه عمر بن الخطاب للدكتور محمد رواس قلعجي ص ٦٢٦.

(٣) الزواجر لابن حجر الهيثمي ص ٢٩٠.

(٤) إحياء علوم الدين للامام الغزالي.

وكتبت «دائرة المعارف الإسلامية»[1] فصلاً عن العادات والتقاليد التي كانت ترافق حفل الختان في أنحاء مختلفة من العالم الإسلامي **في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين**[2]، جاء فيه:

ويعد الختان في جاوة بصفة عامة من شعائر الدخول في الإسلام، ولذلك يطلق عليه في بعض الأحيان «نجلماكى سِلاَمْ» أي اعتناق الإسلام. وهناك عبارات كثيرة غيرها تستعمل في جاوة للدلالة على الختان وختان الكفار هو وحده شعيرة الدخول في الإسلام في آشى The Achehnese: Snouck (Hurgronje جـ ١، ص ٣٩٨) كما تبدو أهمية الختان من الرواية التي تقول أن النبي ولد مختوناً (طبقات ابن سعد، جـ ١، القسم الأول، ص ٦٤) ويعد الطفل الذي يولد في إفريقية الشمالية وله قلفة قصيرة بركة من بركات الله (Merrarech: Doutlé باريس ١٩٠٥، ص ٣٥٣).

ويعرف الختان في مكة بالطَهار، والأطفال يختنون فيما بين السنة الثالثة والسابعة من أعمارهم. ويصحب ختان البنين حفل عظيم، أما البنات فيتم ختانهن دون احتفال. ويلبس الصبي في اليوم السابق لختانه ملابس ثمينة ويطاف به في الطرقات على ظهر جواد، ويحف به من الجانبين رجال يحولون دون سقوطه عن الجواد وينعشونه بما معهم من مناديل معطرة. وقدامه آخرون بالطبول والدفوف ومعهم غيرهم ينشدون الأذكار، وبالقرب من الصبي خادم عجوز سوداء لأبيه على رأسه مجمرة تتأجج بفحم الخشب وخشب الجاوى والملح.

أما القسم الثاني من الموكب فيتألف من رفاق الصبي الفقراء على ظهور الجياد أيضاً. ويسير هذا الموكب في الطرقات الكبرى في وقت العصر ليعود من حيث بدأ قبيل الغروب. ويقضي نساء الأسرة الأمسية مع صواحبهن، وتحيي القيان الحفل بغنائهن.

---

(١) في أوائل القرن العشرين قام عدد كبير من المستشرقين بتأليف «دائرة المعارف الإسلامية»، ثم بدأت الترجمة العربية لها بالظهور في أوائل الثلاثينات. ويجب التنبيه إلى أن بعض هؤلاء المستشرقين أدخل بعض الدسائس على الإسلام ضمن كتاباتهم فاقتضى التنويه.

(٢) زالت الآن بحمد الله معظم البدع والخرافات التي كانت متبعة في ذلك الحين.

فإذا أصبح الصباح من اليوم التالي قام الحلاق بالختان فيضم القلفة بإسار ويقطعها بالموسى والصبي راقد على ظهره تحول الأم انتباهه بما معها من الحلوى، ثم يعالج الجرح باللصوق، وهو يلتئم عادة بعد أسبوع. وبعد الختان يقدم الإفطار لخاصة الأقربين. ويلاحظ أن الحضارمة، وهم لا يزالون مستمسكين بعاداتهم، يختنون أبناءهم في اليوم الأربعين من ولادتهم (:Mekka Snouck Hurgronje؛ جـ ٢، ص ١٤١ وما بعدها).

ويختن الصبيان في مصر وهم بين السنة الخامسة والسادسة من أعمارهم. ويطاف بالصبي في الطرق قبل ختانه، وكثيراً ما يصحب موكبُ الختان موكبَ عروس اقتصاداً في النفقة. ويتقدم الصبيُّ ومن معه في هذه الحالة موكب العروس، ويلبسونه ملابس البنات ويبرزونه في حلة فاخرة جميلة، ويغطى جانب من وجهه بمنديل اتقاء لعين الحسود. ويسير أمام موكبه الموسيقيون كما هي الحال في مكة، كما يسير في طليعة الموكب صبي الحلاق الذي يناط به الختان ومعه «حمله» وهو صندوق خشبي شبه أسطواني له أربع أرجل قصار ومقدمته مكسوة بقطع من المرايا والنحاس الأصفر، أما مؤخرته فقد أسدل عليها ستر. ومما تجدر ملاحظته أن أبناء القبط يختنون أيضاً (,Manners: Lane and Customs of the Modern Egyptian الفصل الخاص بالطفولة والتعليم).

ووصف لنا دوسن D'Ohsson في كتابه (Tableau de l'empire Othman باريس ١٩٨٧، جـ ١، ص ٢٤١ وما بعدها) الختان كما يمارس في تركيا وذلك بعنوان «ختان سُنَّت» وفي هذا الاسم ظل لكلمة سنتجي أي الحلاق الذي يقوم بالختان.

ويتم الختان هناك بحضرة إمام المسجد الذي يبتهل إلى الله أن يحفظ الصبي، ولا تزيد سن الصبي في العادة على سبع سنوات. وتصور اللوحة رقم ٢٠ من كتاب دوسن الصبيان في ملابس الختان كما تبين اللوحة رقم ٢١ الذبائح المزينة التي تنحر في هذه المناسبة. وتحدث هذا المؤلف كذلك عن الولائم التي تولم للأقرباء والأصدقاء والفقراء، كما تحدث عن موكب الختان.

وجرى العرف في تركيا بأن تتجلى في ختان أمراء البيت السلطاني مظاهر الفخامة والأبهة، فيبلّغ كبار رجال الدولة قبل موعده بأمد طويل، ويبلغ أحياناً إلى ملوك الدول الأوروبية. وقد أورد دوسن ترجمة لرقعة الدعوة التي وجهها السلطان مراد الثالث إلى أرباب الدولة عند ختان ولي عهده.

ويختن الأبناء في شمالي إفريقية في أعمار مختلفة تتراوح بين اليوم السابع والسنة الثالثة عشرة. ويقوم بالختان الحلاق مستعيناً بموسى أو مقص. وقد ذكر دوتيه (Merrakech: Doutté ص ٣٥١) نقلاً عن دان Dan أنهم يستعملون للختان في الجزائر مدية من الحجر. والظاهر أن هذه العادة قد بطلت اليوم، وهي تذكرنا بما ورد في سفر يشوع (الإصحاح الخامس، الآية ٢ وما بعدها) من أن الإسرائيليين عند دخولهم الأرض المقدسة كانوا يختتنون بأسياف أو سكاكين من الحجر[1].

ويستعمل بعض السكان في جزائر الهند الهولندية سكاكين من الحجر للختان (Wilken ص ٢١٢). وجرت العادة في شمالي إفريقية وفي مصر على أن يختن جمع من الصبيان معاً، ويتكفل والد أغناهم بنفقة الحفل. . وكثيراً ما يكون ختان الأبناء في جاوة مع الاحتفال بختم القرآن (الختم أو كتمن) ويرجع إلى هرغروجي (Verspreide Geschriften: Snouck Hurgronje جـ ٤، القسم الأول، ص ٢٠٦) فيما يختص بمختلف الأسماء التي تطلق على الختان في ذلك الجزء من الأرخبيل.

وتختلف سن الصبيان عند ختانهم في جاوة باختلاف المناطق، فهي تتراوح بين السنة الرابعة عشرة والخامسة عشرة عند المحافظين، وهي أعلى مما هي عليه عند المستمسكين بالدين، إذ لا تزيد عندهم على السنة العاشرة. ويزور الصبي قبل التأهب للختان قبر أبيه أو أجداده حيث يقوم مرافقوه بنثر الزهور وحرق البخور والصلاة، ثم يقام سرادق (تروب) أمام الدار (پندوپو)، وتعد غرفة صغيرة (كبنجن) لختان الصبي، وتوضع فيها أو قبالتها عدة أدوات وصحاف لها

---

(١) نص العبارة: «في ذلك الوقت قال الرب ليشوع اصنع لنفسك سكاكين من صوان وعد فاختن بني اسرائيل ثانية فصنع يشوع سكاكين من صوان وختن بني اسرائيل في تل القُلَف».

دلالات رمزية ودينية. ويختتم هذا الإعداد بحفل ديني يقدم فيه كثير من الصحاف لطبقات شتى من كائنات تبعث الفزع في النفوس.

وقبل الاحتفال بالختان يحتفل بعدة أعياد مثل وَيَنْج وتَيُوبَان وجَكونجان. ويقام هذا الحفل الأخير دائماً في الليلة السابقة على الختان ثم يشفع بالختم (كتمن)، أي أن يتلو الصبي بعض سور القرآن.

ويعد في اليوم السابق للختان موكب يسير فيه الصبيان صحبة أهليهم أو يستقلون عربات على هيئة الناقة Naga أو غيرها من الحيوان. ويرتدي هؤلاء الصبية ملابس العرسان وعليهم حلى من ذهب وماس مع تضميخ الظاهر من أجسامهم بالبوريه Boréh.. وقد يتخذ الصبي ملابس الحجاج. ويختن الفقراء أبناءهم مع أبناء الموسرين الذين يقومون بالنفقة دونهم كما هي الحال في شمالي إفريقية.

ويمنع الصبي من القيام بأي مجهود بضعة أيام قبل الختان وبعده، ويحال بينه وبين الحريف من الطعام، وأداء أي عمل يجلب له النحس في هذه الفترة كما يعتقدون. ويغتسل الصبي قبل الختان مع تلاوة كثير من الأدعية والصلوات. ثم يوضع على حجر رجل مسن، وجرت العادة أن يكون هذا الرجل «سنتري» كثير الولد. وهم يعتقدون أن هذه العادة لها أثر ناجع عند زواج الصبي (يرجع إلى Verspreide: Snouck Hurgronje Geschriften جـ ٤، القسم الأول، ص ٢٠٥ وما بعدها لمن يطلب التفصيل).

والبنات في جاوة لا يختن دائماً، ويعرف الحفل الذي يقام لهن في هذه المناسبة باسم «سُنْث» بينما يطلق عليه أهل سندة اسم «جُسَرَن» أي برادة الأسنان، ذلك لأنهم يقومون بتمثيل وهمي لبرادة الأسنان في اليوم السابق على الختان. والبنات يختن في جاوة بين السنة الثانية والثامنة من أعمارهن. وقد أسبغت بعض الطوائف في جاوة على الاحتفال بالختان جواً من الغموض والإبهام في السنوات الأخيرة. غير أن الآباء المستمسكين بعاداتهم لا ينحون هذا النحو. وقد جرى العرف بأن يتولى المؤذن في آشي ختان الصبيان في سن تتراوح بين التاسعة والعاشرة بعد فراغهم من حفظ القرآن مباشرة. والختان هناك ختان تام

كـامل (انـظر تفصيل ذلـك في Snouck Hurgronje The Achehnese جـ ١، ص ٣٩٩ ومـا بعدهـا) بل هـو أقرب إلى البـتر في بعض جهـات جـاوة. وعـلى الـطفل هنـاك أن يُطعم نفسـه. ويتم الختان في آشي دون حفـل. بيـد أن هـذه الحفلات ربما أقيمت في أحيان كثيرة نذوراً يوفى بها عند الختـان، فقد ينـذر والد الصبي أن يقيم حفل «ريأى» أو زيارة أضرحة مقـدسة، وفي هـذه الحالـة يلبس الصبي مـلابس العرس يصـطحبه والـده إلى الضريـح ممتـطيـاً جـواداً في بعض الأحيان، فإذا بلغه غسل رأسه وأقيم حفل ديني.

والبنات يختن في آشي بعد البـترون Peutron مباشرة وهـو الاحتفال بـإخراج الطفل من الدار إلى الهواء الطلق لأول مرة، ومن ثم فإن ختانهن يتم في مستهل حياتهن ويكون بلا احتفال، بل إن الوالد لا يدري متى تختن ابنته.

والختـان من الشعائـر التي يقوم بهـا كثير من الشعـوب والأقوام البـدائية التي تعيش في وقتنا الحاضر، كما تقوم بـه الأمم التي ورد ذكرهـا في الكتب القديمـة: المصريون، والعرب، والإسرائيليون، وأهل أدوم، ومـوآب، وبنو عمـون (سفر أرميا، **الإصحاح التاسع**، الآية ٢٥)[1].

وكـان الختان معـروفاً في الأرخبيـل الأندونيسي قبـل ظهور الإسـلام في ذلك الجـانب من العـالم (De: G.A Wilken besnijdonis biji de volren van den inaishen Archipel في .B.T.L.V المجمـوعـة الـرابعـة، جـ ١٠، ص ١٦٦، ١٨٠ ومـا بـعـدهـا Verspreide Geschiften van G.A. Wilken جـ ٤، ص ٢٠٦، ٢٢٠).

ويمكننا أن نرتب الحقائق المذكورة آنفاً في مجموعات:

(أ) يختن الـذكور والإنـاث في كثير من الشعـوب، ومن ثم لم يكن الختان في بـادىء الأمر مقصـوراً عـلى جنس دون الآخـر. والمـلاحظ أن البنـات في بعض

---

(١) ونص العبارة: «ها أيام تأتي يقـول الرب وأعـاقب كل مختـون وأغلف. مصر ويهوذا وأدوم وبني عمـون وموآب وكل مقصوصي الشعر مستديراً، السـاكنين في الـبرية لأن كـل الاسم غلف وكل بيت اسرائيـل غلف القلوب».

الأمم الإسلامية تختن في سن أدنى من السن التي يختن فيها الصبيان. ولا يكاد يحتفل بختان البنات، وكثيراً ما يسبغ على ختانهن حجاب من الغموض والإبهام، ولا يسمح للذكور أحياناً بالمشاركة فيه (Verspr: Wilken Geschritien جـ ٤، ص ٢٣٨).

(ب) يكرر الختان في بعض الأحيان (Wilken : كتابه المذكور، ص ٢٠٧) ولدينا من العالم الإسلامي شواهد على أن أهل الملايو الذين لا يختنون في بلادهم وفقاً لما نص عليه الشرع يختنون مرة أخرى عند وصولهم إلى جدة للحج (Snouck Hurgronje Mekka جـ ٢ ص ٣١٢).

(حـ) يختن الذكور في سن تتراوح بين اليوم السابع من ولادتهم والسنة الخامسة عشرة. وإذن فالختان يحدث في أي فترة من عهد الطفولة؛ وهو كثيراً ما يتم مع شعائر أخرى خاصة بالطفولة مثل قص الشعر لأول مرة (والعقيقة، Merrakech: Doutté ص ٣٥١) وبرد الأسنان وختم القرآن [1].

يقول الدكتور عبد السلام السكري:

«وهذا النمط من عادة الختان واقامة الحفلات بمناسبته ظل في بلادنا المصرية شائعاً إلى ما بعد منتصف هذا القرن الميلادي، فقد كان الختان عادة مطردة في الذكور والإناث، وكانت تقام له مظاهر السرور بجمع الأطفال والبنات للغناء بهذه المناسبة إذا كان المختون ذكراً، وكانت هناك الصلات الطيبة بين الناس في ذلك الحين حيث كانوا يقومون بإهداء الطفل المختون بهدايا متنوعة كل بحسب ما تيسر له، وبمدى قرابته بذلك الطفل، أما خفاض الإناث فكان عادة ما يتم في سرية دون إظهار الفرح والسرور، وهذا لأحد سببين: إما أن يكون للستر على البنت وعدم إظهاره للناس، وإما أن يكون تفضيلاً للذكر على الأنثى بوصفه سيكون رجلاً، وهذا كله يرجع إلى مفهوم الأسرة ومدى تفهمها للإسلام وقد نقل الشيخ أبو عبد الله بن الحاج من فقهاء المالكية في المدخل قوله: ان السنة إظهار ختان الذكر واخفاء ختان الأنثى» (٢٣).

وفي هذا القدر كفاية. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

---

(١) دائرة المعارف الاسلامية.

١ ـ المراجع العربية

١ ـ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، شرح صحيح البخاري، القاهرة، دار الريان ١٩٨٦.

٢ ـ ابن قدامة: المغني والشرح الكبير، بيروت، دار الكتب العلمية.

٣ ـ النووي: المجموع، شرح المهذب، بيروت، دار الفكر.

٤ ـ الشوكاني: نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار، بيروت، دار الكتب العلمية.

٥ ـ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت، مؤسسة العارف ١٩٨٦.

٦ ـ ابن الأثير الجزري: جامع الأصول في أحاديث الرسول. بيروت، دار الفكر، ١٩٨٣.

٧ ـ النووي: شرح صحيح مسلم. القاهرة، دار الريان، ١٩٨٦.

٨ ـ ابن قيم الجوزية: تحفة المودود بأحكام المولود، تحقيق بشير محمد عيون. دمشق، مكتبة دار البيان، ١٩٨٧.

٩ ـ عبد الوهاب النجار: قصص الأنبياء. بيروت، دار الفكر ١٩٨٦.

١٠ ـ د. حسان شمسي باشا: قبسات من الطب النبوي والأدلة العلمية الحديثة، جدة، مكتبة السوادي للتوزيع ١٩٩١.

١١ ـ لؤلؤة بنت صالح آل علي: الوقاية الصحية على ضوء الكتاب والسنّة الدمام، دار ابن القيم ١٩٨٩.

١٢ ـ محمد عاشور: الختان في الشرائع السماوية والوضعية، القاهرة.

١٣ - ابن منظور: لسان العرب. بيروت، دار صادر.
١٤ - الفيروز أبادي: القاموس المحيط. مصر، مطبعة السعادة.
١٥ - د. محمد علي البار: خلق الانسان بين الطب والقرآن. جدة، الدار السعودية، ١٩٨٧.
١٦ - د. محمد علي البار: الأمراض الجنسية. جدة، دار المنارة، ١٩٨٧.
١٧ - د. محمد ناظم النسيمي: الطب النبوي والعلم الحديث. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧.
١٨ - أبو بكر عبد الرزاق: الختان: رأي الدين والعلم في ختان الأولاد والبنات، القاهرة، دار الاعتصام.
١٩ - ابن الأثير الجزري: النهاية في غريب الحديث. مكة المكرمة، دار الباز.
٢٠ - د. يوسف القرضاوي: فتاوى معاصرة. بيروت، دار القلم للنشر والتوزيع، ١٩٨٩.
٢١ - ناصر الدين الألباني: صحيح الجامع الصغير. دمشق، المكتب الاسلامي، ١٩٨٦.
٢٢ - د. نجم عبد الله عبد الواحد: «ختان المرأة» الطب الاسلامي، المجلد الرابع، ١٩٨٦.
٢٣ - د. عبد السلام السكري: ختان الذكر وخفض الأنثى من منظور إسلامي، القاهرة، الدار المصرية للنشر ١٩٨٩.
٢٤ - دائرة المعارف الإسلامية. بيروت، دار الفكر.

٢ - المراجع الأجنبية

25- Schoen E.J.
The status of circumcision of Newborn New England Journal of Medicine 1990, 322: 1308-12.

26- Wiswell T.E.
Routine Neonatal circumcision. A Reappraisal American Family Physician 1990, 41: 859-62.

27- American Academy of Pediatrics; report of the Task Force on Circumcision. *Pediatrics* 1989; 84: 388-91.

28- Herzog LW. Urinary tract infections and circumcision. A case-control study. Am J Dis Child 1989; 143:348-50.

29- Kashani IA, Faraday R. The risk of urinary tract infection in uncircumcised male infants. Int *Pediatrics* 1989; 4:44−5.

30- Wiswell TE, Enzenauer RW, Holton ME, Cornish JD, Hankins CT. Declining frequency of circumcision: implications for changes in the absolute incidence and male to female sex ratio of urinary tract infections in early infancy. *Pediatrics* 1987; 79:338-42.

31- Ginsburg CM, McCracken GH Jr. Urinary tract infections in young infants. *Pediatrics*.. 1982; 69:409-412.

32- Wiswell TE, Smith FR, Bass JW. Decreased incidence of urinary tract infections in circumcised male infants. *Pediatrics*. 1985; 75:901-903.

33- Wiswell TE, Geschke DW. Risks from circumcision during the first month of life compared with those of the uncircumcised boys. *Pediatrics*. 1989; 83:1011-1015.

34- Wiswell TE, Miller GM, Gelston HM, et al. The effect of circumcision status on periurethral bacterial flora during the first year of life. J. *Pediatrics* 1988, 113, 442-6.

35- Persky L, de Kernion J. Carcinoma of the penis. CA 1986; 36:258-73.
36- Kochen M, McCurdy S. Circumcision and the risk of cancer of the penis: a life-table analysis. Am J Dis Child 1980; 134:484-6.
37- McCance DJ. Human papillomaviruses and cancer. Biochim Biophys Acta 1986; 823: 195-205.
38- McCance DJ. Kalache A, Ashdown K, et al. Human papillomavirus types 16 and 18 in carcinomas of the penis from Brazil. Int J Cancer 1986; 37:55-9.
39- Parker SW, Stewart AJ, Wren MN, Gollow MM, Straton JAY. Circumcision and sexually transmissible disease. Med J Aust 1983; 2:288-90.
40- Quinn TC, Glasser D, Cannon RO, et al. Human immunodeficiency virus infection among patients attending clinics for sexually transmitted diseases. N Engl J Med 1988; 318:197-203.
41- Stamm WE, Handsfield HH, Rompalo AM, Ashley RL, Roberts PL, Corey L. The association between genital ulcer disease and acquisition of HIV infection in homosexual men. JAMA 1988; 260:1429-33.
42- Cameron DW, Simonsen JN, D'Costa LJ, et al. Female to male transmission of human immunodeficiency virus type 1: risk factors for seroconversion in men, Lancet 1989; 2:403-7.
43- Fink AJ. Circumcision and heterosexual transmission of HIV infection to men [Letter]. N Engl J Med 1987; 316: 1545-7.
44- Fink AJ. Circumcision: a parent's decision for life. Mountain View, Calif.: Kavanah, 1988.
45- Baird PJ. The causation of cervical cancer. Part II: The role of human papilloma and other viruses. Clin Obstet Gynaecol 1985; 12:19-32.
46- Kaufman RH, Adam E. Herpes simplex virus and human papilloma virus in the development of cervical carcinoma. Clin Obstet Gynecol 1986; 3:678-92.
47- Simonsen JN, Cameron DW, Gakinya MN, et al. Human immunodeficiency virus infection among men with sexually transmitted diseases. Experience from a center in Africa. N Engl J Med 1988; 319:274-8.
48- Marx JL. Circumcision may protect against the AIDS virus. Science 1989; 245:470-1.
49- Warner E. Strashin E. Benefits and risks of circumcision. Can Med Assoc J 1981; 125:967-76.
50- Newborn circumcision as a public health measure. Resolution no. 305-88. Endorsed by the California Medical Association, March 8, 1988.
51- Herzog LW, Alvarez SR. The frequency of foreskin problems in uncircumcised children. Am J Dis Child 1986; 140:254-6.

52- Fergusson DM, Lawton JM, Shannon FT. Neonatal circumcision and penile problems: an 8-year longitudinal study. Pediatrics 1988; 81:537-41.

53- Maxwell LG, Yaster M, Wetzel RC, Niebyl JR. Penile nerve block for newborn circumcision. Obstet Gynecol 1987; 70:415-9.

54- Wiswell TE, Geschke DW. Risks from circumcision during the first month of life compared with those for uncircumcised boys. *Pediatrics* 1989; 83:1011-5.

55- Herzog LW. Urinary tract infections and circumcision: a case-control study. Am J Dis Child 1989; 143:348-50.

56- Harkavy KL. The circumcision debate. *Pediatrics.* 1987; 79:649-650. Letter.

57- Kessler II. Etiological concepts in cervical carcinogenesis. *Appl Pathol.* 1987; 5:57-75.

58- Sexually Transmitted diseases, Medicine International. Dec. 1989.

59- Bissada N.K. Post-circumcision carcinoma of the Penis Int. J. Urology 1986, 135;283-5.

60- Everyman's Encyclopedia
London, Guild Publishing 1985.

61- A-Z of the human body.
London, Readers Digest Association 1987.

62- Encyclopedia Britanica
London 1990.

63- Brannwald E.
Harrison's Principles of internal Medicine. New York, McGraw Hill, 1991.

64- Schwartz S.I.
Principles of surgery. New York, McGraw Hill, 1987.

65- Way LW.
Current Surgical diagrams and treatment. New York, Prentice/ Hall International Inc, 1988.

66- Glen J.F.
Urologic Surgery. Philadelphia, Lippincott. 1987.

67- Current obstetrics and Gynecology, California, Appleton, 1991.

68- Nelson's Textbook of Pediatrics, Philadelphia, Saunders, 1992.

69- Kumar P.J. Clinical Medicine, London, Balliere Tindall 1987.

70- The Macmillan Encyclopedia Guild Publishing, London, 1986.

71- Leiter E, Lefkovitis AM. Circumcision and penile carcinoma. NY State J Med 1975; 75:1520-2.

72- Boczko S, Freed S. Penile carcinoma in circumcised males. NY State J Med 1979; 79:1903-4.

73- Kochen M, McCurdy S. Circumcision and the risk of cancer of the penis. A life-table analysis. Am J Dis Child 1980; 134:484-6.
74- Wallerstein E. Circumcision, an American health fallacy. New York: Springer, 1980: 105.
75- Spencer JR, Schaeffer AJ. Pediatric urinary tract infections. Urol Clin North Am 1986; 13:661-72.
76- Roberts JA. Does circumcision prevent urinary tract infections? J Urol 1986; 135: 991−2.
77- Wiswell TE, Roscelli JD. Corroborative evidence for the decreased incidence of urinary tract infections in circumcised male infants. Pediatrics 1986; 78: 96-9.
78- Wiswell TE, Enzenauer RW. Circumcision- not prophylaxis [Letter]. South Med J 1986; 79:1464-5.
79- Taylor PK, Rodin P. Herpes genitalis and circumcision. Br J Vener Dis 1975; 51:274-7.
80- Thirumoorthy T, Sng EH, Doraisingham S, Ling AE, Lim KB, Lee CT. Purulent penile ulcers of patients in Singapore. Genitourin Med 1986; 62:253-5.
81- Oriel JD. Condylomata accuminata as a sexually transmitted disease. Dermatol Clin 1983; 1:93-102.
82- Stang HJ, Gunnar MR, Snellman L, Condon LM, Kestenbaurn R. Local anesthesia for neonatal circumcision: effects on distress and cortisol response. JAMA 1988; 259: 1507-11.
83- Marshall RE, Porter FL, Rogers AG, Moore JA, Anderson B, Boxeman SB. Circumcision. II: Effects upon mother-infant interaction. Early Hum Dev 1982; 7:367-74.
84- Glennon J, Ryan PJ, Keane CT, Rees JPR. Circumcision and periurethral carriage of *Proteus mirabilis* in boys. Arch Dis Child 1988; 63:556-7.
85- Fussell EN, Kaack BM, Cherry R, Roberts JA. Adherence of bacteria to human foreskins. J Urol 1988; 140:997-1001.
86- Warner E, Strashin E. Benefits and risks of circumcision. Can Med Assoc J 1981; 125:967-76, 992.
87- Cadman D, Gafni A, McNamee J. Newborn circumcision: an economic perspective. Can Med Assoc J 1984; 131:1353-5.
88- Anand KJS, Hickey PR. Pain and its effects in the human neonate and fetus. N Engl J Med 1987; 317:1321-9.
89- Marshall RE, Stratton WC, Moore JA, Boxeman SB. Circumcision. I: Effects upon newborn behavior. Infant behav Dev 1980; 3:1-14.
90- Wiswell TE, Miller GM, Gelston HM Jr, Jones SK, Clemmings AF. Effect of circumcision status on periurethral bacterial flora during the first year of life. J Pediatrics 1988; 113:442-6.

91- Lohr JA. The foreskin and urinary tract infections. J Pediatr 1989; 114:502-4.
92- Winberg J, Bollgren 1, Gothefors L, Herthelius M, Tullus K. The prepuce: a mistake of nature? Lancet 1989; 1:598-9.
93- zur Hausen H. Genital papillomavirus infections. Prog Med Virol 1985; 32:15-21.
94- Gellis SS. Circumcision. Am J Dis Child 1978; 132:1168-9.
95- Schoen EJ, Fischell AA. Dorsal penile nerve block for circumcision. JAMA 1989; 261: 701-2.
96- Sara CA, Lowry CJ. A complication of circumcision and dorsal nerve block of the penis. Anaesth Intensive Care 1984; 13:79-82.
97- King LR. Neonatal circumcision in the United States in 1982. J Urol 1982; 128:1135-6.
98- Anderson GF. Circumcision. Pediatr Ann 1989; 18:205, 209-10, 212-3. Schoen EJ. «Ode to the circumcised male» Am J Dis Child 1987; 141:128.
99- Kaplan GW. Complications of circumcision. *Urol Clin North Am.* 1983; 10:543-549.
100- Taylor PK, Rodin P. Herpes genitalis and circumcision. *Br J Vener Dis.* 1975; 51:274-277.
101- Baird PJ. The causation of cervical cancer, part II: the role of human papilloma and other viruses. In: Singer A, ed. *1985 Clinics in Obstetrics and Gynecology.* London, England: WB Saunders Co; 1985; 12:19-32.
102- Kaufman RH, Adam E. Herpes simplex virus and human papilloma virus in the development of cervical carcinoma. *Clin Obstet Gynecol.* 1986; 29:678-692.
103- Helberg D.
Penile Cancer: is there an epidemiological role for smoking and sexual behaviour Br. Med J. 1987, 295:1306-8.
104 - Robson W.L.
The circum cision question. Postgraduate Medicine 1992 vol 91. 237 - 242.

الفهرس

كتب للمؤلف

باللغة العربية:

١ ـ معجزة الاستشفاء بالعسل والغذاء الملكي: حقائق وبراهين.
مكتبة السوادي، جدة، (الطبعة الثالثة).

٢ ـ الشفاء بالحبة السوداء بين الإعجاز النبوي والطب الحديث.
مكتبة السوادي، جدة، (الطبعة الثالثة).

٣ ـ قبسات من الطب النبوي والأدلة العلمية الحديثة،
مكتبة السوادي، جدة، (الطبعة الثانية).

٤ ـ الرضاعة من لبن الأم:
مكتبة السوادي للتوزيع. جدة، (الطبعة الثانية).

٥ ـ الأسرار الحديثة في الثوم والبصل
مكتبة السوادي، جدة.

٦ ـ أسرار الختان تتجلى في الطب الحديث
مكتبة السوادي، جدة، (الطبعة الثانية).

٧ ـ النوم والأرق والأحلام بين الطب والقرآن
دار المنارة، جدة، ١٩٩١

٨ ـ زيت الزيتون بين الطب والقرآن
دار المنارة، جدة، (الطبعة الثانية).

٩ ـ الأسرار الطبية الحديثة للسمك وكبد الحوت.
دار المنارة، جدة، ١٩٩١.

١٠ ـ الدهون.. الكولسترول.. والقلب
مكتبة السوادي، جدة، (الطبعة الثانية).

١١ ـ الأسودان: التمر والماء
دار المنارة، جدة.

١٢ - القهوة والشاي: فوائدها وأضرارها.
دار القلم، دمشق.

١٣ - كيف تقي نفسك من أمراض القلب؟
دار القلم، دمشق.

١٤ - كيف تتخلص من الإمساك؟
دار القلم، دمشق.

١٥ - أطباء الغرب يحذرون من شرب الخمور
(تحت الطبع).

١٦ - كيف يعالج ارتفاع ضغط الدم
دار القلم، دمشق.

باللغة الإنجليزية:

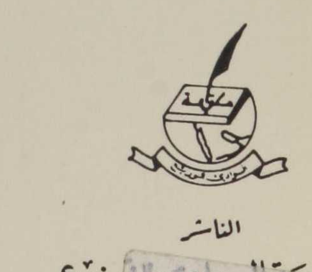
1. Hope Heartcare Handbook.
   Manchester Free Press, Manchester, 1987.
2. Handbook of Coronary Care.
   Blackwell Scientific Publication, London, 1990.

وله عشرات المقالات والأبحاث العلمية في أمراض القلب والعناية المركزة نشرت في أشهر المجلات البريطانية والعالمية.

هذا الكتاب

- أول كتاب يجمع الأدلة العلمية والأبحاث الطبية الحديثة التي نشرت في السنوات القليلة الماضية في أشهر المجلات الأميركية حول فوائد الختان.
- أول كتاب يستعرض ما يدور في أميركا من مناقشات حول موضوع الختان!
- أول كتاب يكشف لماذا أصبح أغلب أطفال أميركا يختنون!
- أول كتاب يستعرض علاقة الختان بالتهاب المجاري البولية عند الأطفال وسرطانات الأعضاء التناسلية، والأمراض الجنسية والايدز وغيرها من الأمراض. كل ذلك بأسلوب علمي بسيط يفهمه كل إنسان.
- كتاب يستعرض تاريخ الختان عبر الأديان، والحكمة من وجوب الختان، وحفل الختان.... الخ.
- كتاب يعرض الآراء الطبية والدينية حول موضوع الختان عند الإناث.





الناشر

مكـ... ...وزيع

ص.ب - ... ت: ٦٨٨٤٢١٢